الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد محمد الأخضر –الوادي-
كلية العلوم الاجتماعية والانسانية قسم: العلوم الانسانية

الآفات الإجتماعية في بلاد المغر
نوازل البرزلي (4هـ/9هـ-10د

مر
15م

مذكرة مكملة تدخل ضمن نيل متطلبات شهادة الماستر
في التاريخ تخصص: تاريخ الغرب الإسلامي

إعداد الطالبتين:
حفصة العايب
منال ضو

اشراف:
د-البشير غانية

لجنة المناقشة

الأستاذ	الرتبة	الصفة	مؤسسة الانتساب
د- أحمد بن خيرة	أستاذ محاضر-أ-	رئيسًا	جامعة الشهيد حمه لخضر-الوادي
د-البشير غانية	أستاذ محاضر-أ-	مشرفا ومقررًا	جامعة الشهيد حمه لخضر-الوادي
أ - حميد زيدور	أستاذ مساعد-أ-	مناقشًا	جامعة الشهيد حمه لخضر-الوادي

السنة الجامعية:1441/1440هـ - 2019-2020م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى ينبوع العطاء وسندي ومرشدي..... والدي العزيز
إلى من ربتني على الفضيلة ورضاها جنة..... أمي العزيزة
أمد الله عمرهما
إلى من يحملون في عيونهم ذكريات..... طفولتي وشبابي
إلى إخوتي وأخواتي .....
إلى من ضاقت السطور من ذكرهم..... فوسعهم
قلبي.....
إليكم جميعا أهدي ثمرة عملي ومجهودي

حفصة ـ منال

شكر وتقدير

الحمد الله الذي وفقنا إلى إنجاز هذا العمل، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿سورة ابراهيم الاية 07.

نتقدم بخالص الشكر والتقدير لمن ساهم في تأطير هذا العمل الدكتور المشرف "البشير غانية" الذي لم يبخل علينا بتقديم النصح الذي دفع بنا قدر الإمكان لإستكمال مراحل هذا البحث فله من الله حسن الثواب والشكر ممتد من امدنا بالمصادر والمراجع و التجارب وإلى كل من ساعدنا في إخراج هذا العمل إلى النور

وكل من ساعدنا من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة

ولا يفوتّني أن أُعرب عن وافر شكري إلى الأساتذة الكرام أعضاء اللجنة المناقشة على تحملهم عناء قراءة هذه المذكرة وجهودهم القيمة في تقويمها وإثراءها

ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن ينفع بهذا العمل ويبارك فيه

حفصة ـ منال

قائمة الإختصارات

الرمز	ترجمته
ت	توفي
ط	طبعة
ج	جزء
م	ميلادي
ه	هجري
مج	مجلد
تر	ترجمة
مرا	مراجعة
تح	تحقيق
ع	عدد
د ط	دون طبعة
د ب ن	دون بلد نشر
تق	تقديم
د س ن	دون سنة نشر
/ :	الفصل بين التاريخ الهجري والميلادي
"...."	قول مؤلف
ص ص	من الصفحة إلى الصفحة

مقدمة

التّعريف بالموضوع:

نالت النّوازل الفقهية أهمية مُتّعاظمة في الكتابة التّاريخية من عدد المُؤلفات ويرجع كثرة التأليف في الفقه ،لأنه مجال حُبلَّي عاكس لتقلبات وأزمات المجتمعات، فهي تقدم خبرات المفتين في مواقع العمل في مجتمعاتهم،لذا أُعتبرت كتب النّوازل مدارًا لجوانب عديدة، ومصدر أُعتمد عليه في الدراسات التّاريخية وشكلّت أحد الروافد المُهمة للوقوف على أبرز القضايا منها الإجتماعية ،فقدحفظت أحكام الفقهاء وفتاوى ما سبقهم وما طرح عليهم من قضايا وتساؤلات مستّدلين في ذلك على الفقه المالكي، ومن بين المواضيع التي أسدلت عنها الستّاروأهملتها المصادر التاريخية الأخرى والتي كانت سبب في تهديد الأمن في المجتمعات المغربية في العصر الوسيط موضوع الآفات الإجتماعية وكل أشكال الإنفلات الأخلاقي الذي أخلّ ببعض المجتمعات المغربية.

ومن أخصب هاته المؤلفات التي حملت لنا نصوص نّوازلية حول موضوع الآفات "جامع مسائل الأحكام لمَا نزل من القضايا بالمفتيين والحكّام، لصاحبها أبو القاسم البرزلي، وقد كان مصنفه الفقهي منطلقا لإختيار موضوع دراستنا الموسوم بـ الآفات الإجتماعية في بلاد المغرب من خلال نوازل البرزلي من القرن 04 هـ /10م إلى القرن 9هـ/15م.

- **حدود الدراسة:**

فيما يتعلق بالإطار الزّماني لجامع مسائل الأحكام يعود إلى زمن المؤلف والذي هو (النصف الثاني للقرن 8هـ/14م و القرن9هـ/15م)،لكن ماذكره من مُعطيات وقضايا تعود إلى أزمنة ما سبقه الفقهاء المالكية الذين أخذ عنهم العديد من المسائل والتي عادت إلى ما قبل عصره بكثير لذا كان الإطار الزماني للدراسة من القرن 04هـ /10م إلى 09هـ/15م

- **أسباب إختيار الموضوع:**

ومن هذا المنظور جاء إختيارنا لهذا الموضوع لجملة من الدوافع التي هي:

- تسليط الضوء على الجانب الإجتماعي المتعلق بأخلاقيات وسلوكيات المجتمع المغربي والتعرض لظواهر منبوذة سادت فيه أهملتها المصادر التاريخية الأخرى ولم تسكت عليها كتب النّوازل.
- تبيين أهمية كتب النّوازل في الدراسات التاريخية عامة والإجتماعية خاصة.
- الرغبة في التعرف على الواقع الأخلاقي وتسليط الضوء على سلوكيات شاذة و التي تفشت في المجتمع المغربي.
- التعرف على أحد علماء المغرب الإسلامي ,ومعرفة الآفات الإجتماعية التي عانى منها بلسان البرزلي من خلال فتاويه.

- **الإشكالية:**

هذه الرغبة جعلتنا نطرح الإشكالية التالية والتي تمحورت حول سؤالين:

- **الى أي مدى يمكن الإستفادة من كتاب جامع مسائل الأحكام في دراسة الآفات الإجتماعية في بلاد المغرب؟**
- **ماهي أهم القضايا والمسائل التي تطرق إليها أبو القاسم البرزلي في جامعه والتي تعلقت بالآفات الإجتماعية؟و كيف كان الموقف الفقهي منها؟**

و للإجابة على ذلك وُجب تجزئة الإشكالية إلى مجموعة من التساؤلات الفرعية:

- كيف يمكن تصنيف النوازل المتعلقة بالآفات الإجتماعية من خلال فتاوى البرزلي؟

- وماهي أهم الآفات التي عرفها المجتمع المغربي؟
- وكيف صورت نصوص البرزلي النوازلية تفشي الإجرام ببلاد المغرب؟
- وماهي مظاهر الغش في الأسواق والمعاملات الغير مشروعة؟
- وفيما تمثلت الإنحرافات الأخلاقية؟ وكيف بوبّها في جامعه؟ وكيف إنعكست على ذهنية الأفراد؟وفيما تمثلت المعتقدات الخاطئةالتي أثرت علي سلوكيات الأفراد؟
- وكيف ساهمت الأزمات في حدوث إختلال في المجتمع ؟

- **عرض خطة الموضوع:**

و للإحاطة بالموضوع وإستغلالاً لنصوص جامعه فقد قسمنا دراستنا الموسومة بـ " الآفات الإجتماعية في بلاد المغرب من خلال نوازل البرزلي إلى مقدمة وفصل تمهيدي وفصلين وخاتمة وهي كمايلي:

تطرقنا في المقدمة الى التعريف بالموضوع وأسباب اختياره والإشكالية، وتساؤلات فرعية، وأهم المناهج المستعملة مع نقد أهم المصادر والمراجع المعتمدة والصعوبات التي واجهتنا.

أما **الفصل التمهيدي:** أشرنا فيه الى جامع مسائل الأحكام ومؤلفه من خلال التطرق الى ترجمة لشخصية الإمام البرزلي و التعريف بالكتاب و ذكرأهميته.

وتضمن الفصل الاول: "الإجرام والغش في المعاملات من خلال نوازل البرزلي" عنصرين:

أولا: القضايا الجنائية "الجرائم": من خلالها تطرقنا الى ثلاث أنواع من الجنايات التي أشارت لها نوازله من جرائم الإعتداء على النفس تناولنا فيها: القتل والتدمية "الجراحات" والإنتحار إضافة إلى نوع الثاني والذي شمل الآفات المتعلقة بالإعتداء على المال من حرابة وسرقة وغصب، ثم تطرقنا في العنصر الثاني للجرائم الأخلاقية والتي كانت متعددة في المجتمع المغربي وهي جريمة القذف والسّب والشتم كذلك الرشوة والإغتصاب.

ثانيا: جاء بعنوان " المعاملات الغير مشروعة خلاله تطرقنا إلى الغش في العملة والغش في السلع "الأسواق "وظاهرة الإحتكار والربا".

أما **الفصل الثاني:** فشمل كل مظاهر الإنحلال الأخلاقي و الأزمات الإجتماعية من خلال نّوازل البرزلي وقد تكَّون من ثلاث عناصر وهي:

أولا: تطرقنا فيه إلى الإنحراف الأخلاقي (الفواحش والمنكرات) من خلال التعرض إلى ظاهرة المسكرات من شرب الخمر وتعاطي الحشيش والطرب والغناء وما نتج منها تفشي للرذائل والفجور بكل مظاهره من زنا وأنكحة محرمة وشذوذ وخلوة وخيانة...."

ثانيا: على غرار الإنحرافات الأخلاقية ظهرت معتقدات خاطئة من البدع الإجتماعية (بدع مآتم وبدع القبورية والمساجد والإحتفالات) ويلي هاته المعتقدات إنحراف ضمن هاته المعتقدات تمثل في السحر و التنجيم وإنتشار الرقى.

ثالثا: عكس لنا هذا العنصر كل مظاهر الضعف الإجتماعي تناولنا فيه آفة الفقر والأوساخ "التلوث "إضافة إلى الجوائح المتمثلة في (الأمراض والأوبئة والكوارث الطبيعية).

أما الخاتمة فقد لخصنا فيها أبرز النتائج التي توصلنا اليها من خلال دراسة الآفات الإجتماعية من خلال فتاوي البرزلي.

- **المنهج المعتمد:**

في سبيل إستغلال المادة والنصوص النوازليةالتي تخدم موضوعنا كان لابد من إعتماد مناهج تلائم طبيعة الموضوع وهي:

إعتمدنا على المنهج التاريخي نظرا لطبيعة الدراسة التاريخية ومعتمدين في ذلك على التحليل في إستقراءنا لنصوص النّوازل وأجوبتها وتعقب أبرز الآفات من خلال هذا المصنف الفقهي إضافة إلى إعتمادنا للوصف أثناء تتبعنا و وصفنا لبعض السلوكيات في المجتمع.

كما ورد إستحضاربعض الإحصائيات من خلال عرضنا لبعض النّوازل في جداول و إرفاقها بشروحات تكميلاً لما ورد في نّوازل البرزلي.

- **عرض للمصادر والمراجع:**

تعددت المصادر والمراجع التي إعتمدنا عليها في مراحل هذا الموضوع وهي كما يلي:

أولاً: المصادر:

- **كتب النوازل والفقه والحسبة:**

- **جامع مسائل الاحكام لما نزل من القضايا المفتيين والحكام المعروف بـ" فتاوي البرزلي (841هـ/1438م) لـ صاحبه أبو القاسم البرزلي:** حيث يعد المصدر الرئيسي للموضوع واستخرجنا منه جميع النوازل المتعلقة بالآفات الإجتماعية حيث ذكر إختلاف آراء الفقهاء في المسألة ويبدي هو رأيه في وموقفه من نص النازلة.
- **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب (تـ914هـ 1508م)لصاحبه أبى العباس أحمد بن يحي الونشريسي:** إخراج مجموعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي إعتمد في فتاويه بدرجه أولى على نوازل أبي القاسم البرزلي وقد أفادنا في معالجة بعض الآفات خلال هذه الدراسة خاصة في ما تعلق بمظاهر الإنحلال الأخلاقي وقد وجد في المعيار مسائل موجودة لدى البرزلي.

أما كتب الحسبة: فأعتمدنا في دراستنا على **: تُحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر و تغيير المناكر لأبوعبد الله محمد بن سعيد بن قاسم العقباني (تـ 871هـ-1464م)** :حوى عدة فوائد تخدو الموضوع والقضايا المدروسة فيه وتكمن أهميته بأنه أطلعنا على بعض مظاهرالفساد وقدم لناصوراهامة من حياة المجتمع المغربي عامةدعمنا به بعض المسائل الفقهية حول ظواهر الإنحراف وردع الفقهاء لها إضافة إلى أن العقباني ذكر البرزلي مرارا في كتابه .

- **كتب الجغرافيا والرحلات:**

- **وصف إفريقيا للوزان محمد الفاسي (تـ957هـ /1552م) المعروف بليون الإفريقي:** على الرغم من أن صاحبه يعد من الطبقة المتأخرة في العصر الوسيط إلا أنه ساعدنا في العديد من المواضيع من خلال وصفه الشامل للمجتمع المغربي فقد أفادنا على نحوخاص في معرفة بعض خبايا والظواهر المثيرة التي تفشت في المجتمع وبالتحديد في حديثه عن مدينة تونس وإنتشار الرذائل والزنا وتعاطي الحشيش المنتشر فيها.

إضافة إلى مصادر من هذا الجنس نذكر منها: **رحلة العبدري لأبي محمدالعبدري (تـ 749هـ/1358م) , ومسالك الأبصار في ممالك الأمصار بجزئه الرابع لصاحبه: شهاب الدين بن فضل الله العمري (تـ749هـ/1348م).**

- **الروض المعطار في خبر الأقطار للحميري (تـ866هـ)** :ويعد معجما جغرافيا أفادنا في تحديد مواقع المدن والمناطق كقابس ومدينة بجاية.. و توضيح جغرافي لهم.

- **كتب التاريخ:**

عبد الرحمان إبن خلدون (808هـ/1406م) في كتابه " **المقدمة** " يعتبر موسوعة شاملة حول مواضيع ونظريات دراسة إبن خلدون للمجتمعات وقد أعتمدنا عليه في عرض بعض السلوكيات ونظريات حول التفسخ الأخلاقي وإنحرافات كالسحر والتنجيم وكل أنواع الأنكحة المحرمة.

العبر وديوان المبتدأ والخبر أيام العجم و البربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبرلعبد الرحمان إبن خلدون (808هـ/ 1406م): استفدنا من من خلال التعريف ببعض القبائل كبني برزال و .....

- **كتب التراجم والطبقات:**

و قد قدمت هذه الكتب ترجمة شافية وافية للفقهاء الذين ذكرهم البرزلي في نوازله و التي لها علاقة بدراستنا ومن أهم هذه التراجم أبرزها:

- **الديباج المذهب في معرفةأعيان علماء المذهب** :لأبراهيم بن نور الدين أبن فرحون المتوفي (799هـ /1397م)جاء هذا الكتاب للتعريف ببعض الفقهاء والعلماء دون تخصيص وإعتمدنا عليه بتقديم السيرة الذاتية لبعض الأعلام الذين نقل منهم البرزلي بعض الفتاوي والمسائل زيادة عن ذلك الإستفادة كذلك من تراجم أخرى في طليعتها.
- **البستان في ذكر العلماء والأولياء بتلمسان** :لإبن مريم (كان حيا سنة 1025هـ/1616م) وهو من أعظم المؤلفات و التراجم للعلماء والسادات وكان مجالا للإستفادة منه و الإطلاع على بعض التراجم.
- **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**: لمؤلفه أحمد بابا التنبكتي (تـ 1036هـ/1627م) فهو يعتبر ذيلا على كتاب " الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لأبن فرحون" وجاء موفيا موصفا عليه ما جاء بعده من أعيان الفقهاء وقد اعتمدنا عليه في تراجم لبعض شيوخ البرزلي والفقهاء.

وقد استعملنا الكثير من كتب التراجم التي ساعدتنا في معرفة الفقهاء والعلماء الذين وردت فتاويهم في جامع مسائل الأحكام ومن التراجم الأخرى: **الضوء اللامع للأهل القرن التاسع** لصاحبه شمس الدين محمد بن عبد الرحمان السخاوي (تـ 902هـ/1497م) و **ذيل وفيات الأعيانالمسمى " درة الحجال في أسماء الرجال** لإبن القاضي المتوفي (تـ1025م)

- **المعاجم والقواميس:**

إستكمالاً لعرضنا لأهم النوازل المتعلقة بالموضوع المدروس شكلت كتب المعاجم مصدرا لضبط بعض المصطلحات الفقهية خاصة الوسيطية ومن أهمهاته المعاجم:

- **لسان العرب** لإبن منظور (تـ 711 هـ/1311م) **والقاموس المحيط** للفيروز آبادي (تـ 817هـ/1414م) **ومعجم الجرجاني** لصاحبه العلامة علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني (تـ 816هـ/1413م).

- **المراجع:**

أما المراجع التي إستفدنا منها نذكر:

- **المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي لمحمد حسن:** ولا نخفي أنه أهم المراجع التي إعتمدنا عليها إلى حد كبير بأجزاءه الثلاثة وقد تعرض إلى ظواهرعدة منها ما تعلق بالإنحلال والإختلال الأخلاقي وقد أغنانا بالعديد من المعلومات كون المؤلف محمد حسن في مواضع من مؤلفه إستخدم فتاوى دقيقة من جامع البرزلي .

- كمال السيد أبو مصطفى: **جوانب من الحياة الإجتماعية والإقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوي المعيار المعرب للونشريسي**: فقد تعرض في هذا إلى جوانب إجتماعية وبعض مظاهر الفساد وبعض مظاهر الفساد والإنحلال الخُلقي في المجتمع المغربي .

ومن المراجع التي كانت الإستفادة منها كبيرة وكان موجه لنا في العديد من التفرعات التي خدمت الموضوع نذكر:

روبار برنشفيك:**تاريخ إفريقية في العهد الحفصي من القرن 13إلى نهاية القرن15 م** ترجمة:حمادي الساحلي، والذي أفادنا في الكثير من الجوانب المتعلقة بتعاطي المسكرات والفواحش والمنكرات...

كما يجب أن لا نتناسى على العديد من الدراسات والأطاريح التي أفادتنا في جوانب مهمة ونذكرها :

- جميلة بن ساسي: **الحياة الإجتماعية في تونس من خلال فتاوي البرزلي**،وهي دراسة من خلال مخطوط البرزلي قبل تحقيقه وهي رسالةماجستير، غير منشورة، جامعة الزيتونة،تونس وهي مرجع مهم إستأنسنا بها في تدعيم بعض النوازل بشروحات للباحثة.
- بختة خليلي: **الفقر بالمغرب الاسلامي ما بين القرنين السابع والتاسع هجري (15م/13م) واقعه وآثاره**،وهي أطروحة دكتوراه، أنارت لنا خلال دراستنا الآثار المترتبة من الأزمات متمثلة في إنتشار الآفات الإجتماعية.

كما لا ننسى ذكر بعض مقالات التي وردت في مجالات ودوريات منها مجلة **عصور جديدة، مجلة آفاق الثقافة والتراث، مجلة أمل، الثقافة،المجتمع،التاريخ**.

- **الصعوبات:**

واجهتنا خلال إعدادنا لهاته المذكرة مجموعة من العراقيل المتمثلة في:

- صعوبة فهم بعض المسائل والنوازل وتحليلها وإستخلاص المهم من القضايا.
- حجم الكتاب الكبير والذي هو ستة مجلدات بها مسائل فقهية هائلة إضافة إلى كثرة الآفات صعّب لنا كيفية تصنيفها.
- صعوبة استنطاق نص النازلة مما أملى علينا العودة إلى تاريخ وفاة المفتي لتحديد مكان المفتي وزمنه.
- صعوبة قراءةبعض النوازل وذلك لصعوبة المصطلحات الفقهية فيها.
- تكرار بعض النوازل في مواضيع من جامع مسائل الأحكام وقد يرجع هذا لسهو المؤلف أوخطئا من المحقق أثناء تحقيقه للكتاب.

الفصلالتمهيدي جامع مسائل الأحكام ومؤلفه

1.ترجمة لشخصية الإمام البرزلي

1.1. إسمه ونسبه

1.2. مولده ونشأته العلمية

1.3. وفاته

2.التعريف بالكتاب جامع مسائل الأحكام وأهميته

2.1. التعريف بالكتاب

2.2. أهمية نّوازل البرزلي اجتماعياً

1. ترجمة لشخصية الإمام البرزلي:

1.1. إسمه ونسبه:

إتفق كل من ترجم له أن إسمه: أبو القاسم بن أحمد بن محمد بن معتل البلوي المعروف بالبرزلي[1]. وهذا ما أكده المؤلف نفسه في نوازله **" جامع مسائل الأحكام لمانزل من القضايا بالمفتين والحكام"** وهو قيرواني[2] النشأة والأصل ،ونسبه يعود إلى قبيلة بربرية إشتهرت في التاريخ وهي قبيلة **"بني برزال"**[3] إلا أن في القيروان طرأعليها تغيير فنطقوها بلفظ **" البرزلي"**[4]

ويضيف السخاوي حول نسبه على أنه قال أحدهم أن إسمه أبو القسم بن محمد إسماعيل البلوي نزيل تونس وأحد أئمة المالكية ببلاد المغرب.[5]

أما عن وسطه العائلي فقد ذكر محمد الحبيب الهيلة أنه لم يعثر على شيء حول وسطه العائلي غير أن عثر في ترجمة أبي يوسف الدهماني من كتاب معالم الإيمان على ذكر رجل من المرابطيين الصالحين اسمه البرزلي يظن أنه جده وكان يعيش في بداية القرن السابع الهجري بالقيروان أما نسبة البلوي فهو نسبة إلى قبيلة " بلّى" العربية الشهيرة لكن الثابت هو اسم البرزلي لهذا الإمام الفقيه[6].

---

[1] ينظر ترجمته:
- محمد الرماح الأنصاري، الفهرست، تح: محمد العنابي، د ط، المكتبة العتيقة، تونس،1967م، ص55.
- أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد ابن مريم التلمساني، البستان في ذكر الأولياء بتلمسان، د ط، المطبعة الثعالبية، الجزائر، 1908م، ص 150.
- أبي عباس أحمد بن محمد المكناسي المعروف بإبن القاضي، ذيل وفيات الأعيان المسمى درة الحجال في أسماء الرجال، تح: محمد الأحمدي أبو النور، د ط، مكتبة دار التراث، القاهرة، د ت ن ،ج3، ص282.
- شمس الدين محمد بن عبد الرحمان السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ط1، دار الجيل، بيروت لبنان، 1992، ج11، ص 133-134.
- محمد بن محمد مخلوف، شجرة النور الزكية، تح: عبد المجيد خيالي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت،2003م، ج1، ص 352-353.
- حسن حسني عبد الوهاب، كتاب العمر في المصنفات المؤلفين التونسين، مر: محمد العروسي المطري وبشير بكوشي،ط1، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1990، ج1، ص 784-785.
- أبوالقاسم بن محمد البلوي البرزلي، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام،(قسم التحقيق)، تح: محمد الحبيب الهيلة، ط1، دار الغرب الإسلامي، 2002، ج1، ص5.

[2] نسبة إلى مدينة **القيروان**وهي: مدينة عظيمة جمعت بين طيب الهواء وعذوبة الماء وجميع المحاسن وهي أول مدينة عمرت في الأرض وكانت عظيمة البناء، فيها الرخام الأبيض تماثيل هي أحسن بلاد الله فواكه وزروعا، كانت تضاهي بغداد وهي من قواعد الاسلام الاربعة: بغداد والقاهرة وقرطبة.....ينظر: أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزهري ،كتاب الجغرافية تح: محمد حاج صادق،د ط، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد، مصر، د ت ن، ص 109-110.

[3] **بني برزال:** كان بني برزال بأفريقية وكانت مواطنهم منها جبل وسلات وما إليها من أعمال المسيلة.....ينظر: عبد الرحمن بن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر من عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، مر: سهيل زكار، د ط، دار الفكر، بيروت، 2000م، ج7،ص 72-73.

[4] البرزلي: المصدر السابق(قسم التحقيق)،ج1،ص8.

[5] السخاوي، المصدر السابق،ج1،ص133.

[6] البرزلي، المصدر السابق(قسم التحقيق)، ج1،ص7.

1.2. مولده ونشأته العلمية:

أغلب كتب التراجم إكتفت بذكرسنة الوفاة لكن التنبكتي أشار بقوله " **.. ورأيت في بعض التقاييد ...أن مولده على ما قال السخاوي: في حدود أربعين وسبعمائة.."**[1] ونفس هذا التقييد ورد عند صاحب البستان مستندا بما ذكره السخاوي[2] أما محمد محفوظ فرأى سنة ميلاده (740هـ/1340م) وسكتت عليه أغلب المصادر[3].

ويرجح محقق فتاويه محمد الهيلة، أن تاريخ ولادته كان (738هـ/1337م) معتمدًافي ذلك على تاريخ الوفاة وعلى رواية الزركشي[4].[5]

بالنسبة لعائلته لم يرد في المصنفات التي ترجمت له إشارات حول عائلته وأسرته ومنه أن البرزلي أصيل مدينة القيروان ولد في أسرة سكتت عنها المصادر لذا يظهر أن أبو القاسم لم يكن من عائلة مشهورة بالعلم آن ذاك[6].

وقد أشار في فتاويه حول مسألة خلاف مع زوجته[7] وهو مايثبت أنه متزوج ونستنتج أن هذه المسألة الوحيدة حول عائلته.

نعت بعدة أوصاف كشيخ الإسلام[8] الفقيه النوازلي الحافظ[9]وقد وصفه إبن مريم بـ " **نزيل تونس ومفتيها وفقيهها وحافظها العلامة أحد الأئمة في المذهب..."**كان إماما علامة بارعًا حافظا للفقه متفقها فيه.[10]

عاش البرزلي في عصر إتسم بعدم الاستقرار في تونس والعالم الاسلامي حيث أن " حرب الإسترداد" كانت تضغط على المسلمين من الغرب وهو ما كان ينعكس على علاقة المسلمين في الداخل مع النصارى واليهود[11] وقد عاصر النصف الثاني من الدولة الحفصية

نشأ بمدينة القيروان ودرس على فقهاءها المعروفين فيها، بدأ في الإفتاء ثم رحل الى تونس بين سنتين (766هـ /1365م) و(770هـ/1369م)، وقد قدم لإمامة الجامع الأعظم والفتوى فيه[12]،كما تولى مشيخةالمدرسة الشماعية بتونس،وعين في خطط الإمامة والخطبة والفتيا بجامع الزيتونة ثم رحل إلى المشرق للحج سنة799هـ، وإمتدت رحلته إلى سنة 800 هـ

---

[1]أحمد بابا التنبكتي، نيل الإبتهاج بتطريز الديباج، تق: عبد الحميد عبد الله الهرامة،ط2، دار الكاتب، طرابلس، ليبيا،2000م،ص370.

[2]إبن مريم التلمساني، المصدر السابق، ص152.

[3] محمد محفوظ، تراجم المؤلفين التونسيين، ط2، دار الغرب الاسلامي، بيروت، لبنان، 1994،ج1، ص87.

[4]**الزركشي:** كان حيا بعد سنة (882هـ -1477م)، وهو محمد بن إبراهيم اللؤلؤي المعروف بالزركشي (أبو عبد الله مؤرخ من آثاره: تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية، ينظرترجمته: عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين ،ط1، مؤسسة الرسالة، د ب ن،1993م، ج3، ص37.

[5] البرزلي، المصدر السابق،(قسم التحقيق)،ج1،ص7

[6] جميلة بن ساسي، الحياة الاجتماعية في تونس من خلال فتاوي البرزلي، رسالة ماجستير، غير منشورة، المعهد الأعلى لأصول الدين، جامعة الزيتونة، تونس،2000م،ص 3.

[7]في إشارة في فتاوي البرزلي حول مسألة حلت به قال" ... ونزلت بي مسألة لما عزمت على الرحيل من القيروان إلى تونس أبت زوجتي أن ترحل معي ..." ينظر: البرزلي، المصدر السابق(قسم التحقيق)،ج1،ص18.

السخاوي، المصدر السابق،ج11، ص133. أيضا ينظر:، الرصاع،المصدرالسابق،ص55.

[9]إبن القاضي، المصدر السابق،ج3، ص282.

[10] إبن مريم التلمساني، المصدر السابق، ص150.

[11] محمد موفق الأرناؤوط، من القيروان الى تونس والعالم الاسلامي فتاوي البرزلي و أهميتها كمصدر للتاريخ الحضاري، وقائع الندوة:إشعاع القيروان عبر العصور،المجمع التونسي للعلوم والأداب والفنون، تونس،2009م، ج1، ص150.

[12] علي الهطاي، النقود الحفصية من خلال نوازل البرزلي، محاولة توظيف كتب الفقه في كتاب التاريخية، الحوار المتوسطي، ع2، جامعة الزيتونة، تونس ،سبتمبر2018، مج9،ص 153-154.

هناك واصل طلبه للعلم[1] وقد تتلمذ على أيد شيوخ وتفقه وأخذ منهم أصول الفقه والعلم ولعل أبرزهم :

1. أبو عبد الله بن يوسف الشبيبي القيرواني(782هـ-1780م)[2]

كان أول شيخ أخذ عنه البرزلي وهوالذي قال عنه في إجازته للرصاع **"أول شيخفتحت الكتاب عليه وأفتيت بين يديه"** أخذ عنه القراءات السبعة وغيرها والتهذيب والجلاب والرسالة وغيرها والموطأ ومسلماو علم النحو والحساب والفرائض والتنجيم ولازمه من حدود ستين وسبعمائة إلى عام سبعين[3].

2. أبو عبد الله الشمس الدين محمد بن أحمد بن مرزوق العجيسي التلمساني الشهير بالخطيب (781هـ/1380م)[4]

قرأ عليه شيئا من الصحيحين والشفا و الشاطيبتين وتكملة القيجاطي والدرر اللوامع يرويها على مؤلفها والعمدة وغيرها ولقد أجازه إجازة عامة[5].

3. أبو عبد الله بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي (803هـ / 1401م)[6]

قال عنه البرزلي : .." قرأت عليه سنين كثيرة ما تنيف على الثلاثين سنة وقرأت عليه بعض مسلم وسمعت عليه جميعها و جميع البخاري والموطأ ومن لفظه جميع الشفا وعلوم الحديث لإبن الصلاح وجميع التهذيب مرارا.... وقرأعليه مختصره في المنطق.. ومختصرهالفقهي وأجازني بكل ما يحمله ويرويه.."[7] ولقد انتسب اليه البرزلي عند وصوله لتونس وجالسه إلى وفاة هذا الشيخ وهي مدة تفوق ثلاثين سنة[8]

4. أبو القاسم أحمد الغبريني 644-704هـ/1246-1304م)[9]

مفتي تونس وفقيهها وخلفه ابن عرفة في خطابة وإمامة جامع الزيتونة وروى عنه البرزلي في فتاويه[10]

5. أبو الحسن محمد بن أحمد بن موسى البطرني الأنصاري (تـ 793هـ/1391م)[11]

---

[1] البرزلي، المصدر السابق، (قسم التحقيق)،ج1،ص20.

[2] **عبد الله بن يوسف البلوي الشيبي**، فقيه واعظ من علماء المالكية كان مفتي القيروان، وهو شيخ أبي القاسم البرزلي، وإبن ناجي له " شرح رسالة إبن أبي زيد ..." في الصادقية توفي في القيروان. ينظرترجمته:الزركلي، الإعلام، ط15، دار العلم للملايين، بيروت 2002م، ج4،ص148.

[3] أحمد بابا التنبكتي، المصدر السابق،ص369.

[4] **هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مرزوق التلمساني الشهير بالخطيب**: الإمام الفقيه المحدث المسند من مؤلفاته، شرح العمدة في خمس مجلدات، شرح كتاب" الشفا في التعريف بحقوق المصطفى" توفي بعد الثمانين وسبعمائة. ينظرترجمته: إبن فرحون المالكي ، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تح وتع: محمد الأحمدي أبو النور، د ط، دار التراث، القاهرة، مصر، د ت ن، ج2، ص296. ينظرأيضا: إبن مريم التلمساني، المصدر السابق،ص 184.

[5] أحمد بابا التنبكتي، المصدر السابق، ص369.

[6] **ابن عرفة الورغمي(716هـ-803هـ)**: التونسي، تخرج على يده جماعة من العلماء الأعلام من بينهم البرزلي له تصانيف العزيزة والفضائل العديدة....ينظرترجمته: إبن فرحون المالكي، المصدر نفسه،ج1، ص331-332.

[7] إبن مريم التلمساني، المصدر السابق،ج2،ص 331-332. ينظر أيضا:محمد بن محمد مخلوف، المرجع السابق ج1،ص227.

[8] البرزلي، المصدر السابق(قسم التحقيق)،ج1،ص9.

[9] **أحمد بن أحمد بن عبدالله بن محمد أبو العباس الغبريني:** مؤرخ، نسبته إلى "غُبرى "من قبائل البربر في المغرب مولده في بجاية وتولى قضاءها ومات فيها شهيداله:" عنوان الدراية في من عرف من علماء المئة السابعة في بجاية ينظرترجمته: الزركلي، المرجع السابق، ج1، ص90.

[10] البرزلي، المصدر السابق،(قسم التحقيق)،ج1،ص11.

[11] قال عنه البرزلي: شيخنا الفقيه الرواية المحدث المسن المقرئ الصالح الزهد أخذ عن والده والقطب ماضي إبن سلطان خادم أبي الحسن الشاذلي يروي عنه جميع أحزابه وأجازه نور الدين بن فرحون مولده كان ثلاثة وسبعمائة.. ينظرترجمته: أحمد بابا التنبكتي، المصدر السابق،ص461-462

قرأ عليه القراءات السبع وكتب كثيرة وذكربأنه أخذ عنه أحزاب الشاذلي وقد كتب لي بخطه وأشهد[1].

وعندما حج البرزلي إلى الديار المصرية إجتمع بعلماءها، وقال في ذلك السخاوي: " **قدم القاهرة حاجًا وأجاز شيخا إبن حجر و أخذ عنه غير واحد"**[2]

هؤلاء أبرز العلماء الذين نهل منهم فقيهنا البرزلي من علمهم وتفقه على أيديهم وقد عرفت حياة الفقيه العلمية نشاطا واسعا وهذا واضح من كثرة شيوخه ولم يسعنا ذكرهم كلهم.كما تتلمذ على يديه مجموعة من العلماء منهم الشيخ الثعالبي[3] وإبن ناجي[4] والشيخ حلولو[5] والرصاع[6] وغيرهم[7].

3-1 وفاته:

بالنسبة لسنة وفاة البرزلي هناك إختلافات حول هذا في كتب التراجم لكن المتفق أنه طال عمره حتى بلغ 103سنة ،وتوفي في يوم 25 ذي القعدة من سنة 841هـ في رواية الزركشي[8].

وهناك من رأى خلاف وهو ما ذكره الرصاع أنه توفي بتونس سنة 844 ه وقيل في السنة قبلها[9]، أما صاحب درة الحجال قال: توفي بتونس المحروسة سنة 842هـ[10].

وقد ذكر صاحب شجرة النور الزكية بأنه توفي سنة 841هـ أو سنة (844هـ/: 1440م)، وعمر 103 سنين[11]، وقد دفن صاحب الفتاوي المشهورة[12] بالزلاج[13].

وقد ترك مؤلفه المعروف بـ :" جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام" ويعرف أيضًا بإسم " نوازل البرزلي في الفقه والفتاوي" ويعد من أجل كتب المذهب المالكي.

وسنتعرض في العنصر الموالي إلى التعريف بالمؤَّلَف وأهميته في دراسة التاريخ الإجتماعي و رصده لمختلف الظواهر والآفات الإجتماعية

---

[1] محمد بن مخلوف، المرجع السابق،ج1،ص352.
[2] حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق،مج 1،ص783.
[3] ينظر: البرزلي، المصدر السابق،(قسم تحقيق)ج1،ص38.
[4] ينظر ترجمه: أحمد بابا التنبكتي، المصدر السابق،ص127-128.
[5] ينظر ترجمه: رضا عمر كحالة ، المرجع السابق،ج1، ص134.
[6]أبي عبد الله محمد الانصاري، المصدر السابق،(قسم التحقيق)، ص "ن".
[7] البرزلي، المصدر السابق(قسم التحقيق)،ج1،ص38-39.
[8] حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق،مج1، ص785 .وينظر أيضًا :الزركشي، المصدر السابق،ص139.
[9] الرصاع، المصدر السابق، ص 55. وايضا السخاوي، المصدر السابق، ج11،ص133.
[10] إبن القاضي، المصدر السابق،ج3،ص282.
[11] محمد بن محمد مخلوف، المرجع السابق، ج1، ص353.
[12]**الفتاوي المشهورة:**" جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتيين و الحكام" لصاحبها الفقيه أبو القاسم البرزلي أشرف على تحقيقها محمد الحبيب الهيلة، وأشرفت دار الغرب الإسلامي ،بيروت بنشرها سنة2000 م ،وهي متكونة من 7 مجلدات سته منها فتاوي والسابع خاص بالفهارس.
[13] البرزلي، المصدر السابق،(قسم التحقيق) ج1،ص08.

2. التعريف بكتاب جامع مسائل الأحكام وأهميته:

2.1. التعريف بجامع مسائل الأحكام:

إن المطلع على المدونات الفقهية ومجامع النوازل وكتب الفتاوي يجد نفسه أمام بحر زاخم متلاطم الأمواج خصوصا إذا علمنا أن أغلبها لم يكن مقصودًا للتأليف[1].

أما فيما يخص الكتاب الذي تتمحور الدراسة حوله " الآفات الإجتماعية في بلاد المغرب من خلال نوازل البرزلي " فهو من أهم المصنفات الفقهية في حقل النوازل " كتاب البرزلي أبو القاسم بن أحمد بن محمد البلوي القيرواني التونسي المتوفي في (844 هـ/1440م)[2] والذي يحمل عناوين عدة واحد بإسم الحاوي والعنوان الثاني فهو جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام المعروف بإختصار: بفتاوي البرزلي[3].

وكتابه موسوعة كبيرة الحجم تعددت موارده وإتسعت مادته وظل من المصادر المعتمدة للكثير من كتب الفقه والفتاوي[4] وقد حشد مؤلفه البرزلي عددا كبيرا من الفتاوي والنوازل تجري على مدى قرون من الزمن من منتصف القرن الأول الهجري إلى منتصف القرن التاسع الهجري[5] وقد ذكر البرزلي في مقدمته على دواعي تأليفه فذكر هذا الكتاب "قصدت فيه جمع أسئلة إختصرتها من نوازل ابن رشد وإبن الحاج والحاوي لإبن عبد النور وأسئلة عز الدين وغيرهم من المتأخرين.."

وقد حرص البرزلي على التمسك الشديد بعزو النقول إلى أصحابها أوذكر المصادر التي ينقل منها[6] وقد جلب فيه كثير من التونسيين وبالخصوص رجال العصر الصنهاجي والحفصي وفي بعضها معلومات عن الحياة الإجتماعية والإقتصادية وأحداث تاريخية بحيث لايستغني عنه الباحث التاريخي في هذين العصرين وقد إعتمد عليه الونشريسي عندما تمس الحاجة لجلب فتاوى التونسيين في معياره.[7]

وقد رتب على تبويب كتب الفقه حوي لجميعها وفيه من الإضافات على ذلك وهو من ذلك الدواوين التي جمع فيها مؤلفها على غرار غيره من معاصريه من الفقهاء ممن ألف على طريقته بالإضافة إلى أجوبته على غرارغيره من معاصريه و من قدمه من العلماء من أجوبة غيره من معاصريه ومن قدمه من أقطار مختلفة[8] وقد أضاف في النهاية أبواب تتعلق بالأدعية و الوعظ والطب وغير ذلك من المسائل المتفرقة التي لا تصل بالفقه[9].وقد إعتمد البرزلي في كتابه على مصادر متعددة من كتب الفتاوي والفقه المالكي من الأمهات مثل

---

[1] مسعود كربوع، كتب النوازل بين الاستعمال الفقهي والتوظيف التاريخي المعيار المعرب للونشريسي "أنموذجا"، مجلة علوم الإنسان والمجتمع،ع9، جامعة باتنة، الجزائر، مارس2014م،ص59.

[2] عبيد بوداود، مصنفات النوازل الفقهية وكتابة تاريخ المغرب الوسيط، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ،ع1، 2007م،ص130.

[3] مبارك جزاء الحربي، نماذج من جهود فقهاء المالكية المغاربة في تدوين النوازل الفقهية، بحث مقدم، في قسم: الفقه المقارن والسياسة الشرعية، كلية الشريعة، جامعة الكويت، د ت،ن ص 323.

[4] مصطفى، بوعقل، نماذج من كتب نوازل ومناهج تدوينها عند فقهاء المغرب الاسلامي (شمال افريقيا والأندلس)، ورقة بحثية مقدمة ضمن أعمال الملتقى الدولي السادس للمذهب المالكي بعنوان" فقه النوازل في الغرب الإسلامي" ،الجزائر،2010، ص 254-255.

[5] البرزلي، المصدر السابق(قسم التحقيق)،ج1،ص46.

[6] علي الهطاي،المرجع السابق، ص 154.

[7] محمد محفوظ، المرجع السابق ، ج 1، ص88

[8] مصطفى بوعقل،المرجع السابق،ص255.

[9] مبارك جزاء الحربي،المرجع السابق،ص323.

المدونة[1]والعتبية [2] والموازية و رسالة إبن أبي زيد القيرواني وغيره ..وقرأ الرحالة العياشي جزءًا منها في سنة 1076هـ بقرية في ناحية واركلا، من صحراء الجزائر وهذا الجزء بخط العلامة الامام ابن مرزوق بالزيتونة وبمكتبة سوق العطارين (دار الكتب الوطنية) بالمدرسة من الخزائن الخصوصية وقد اختصره جماعة منهم محمد بن علي البجائي البوسعيدي و الونشريسي و غيرهما[3].

بالنسبة لتقسيمات الكتاب ذكر الزركلي " أنه في مجلدين قد يكون مختصرًا من كتابه " الفتاوي" إقتنيت منه نسخة نفيسة في أربعة مجلدات مجزأة إلى ستة كتب سنة 972هـ سماها الناسخ في أولها الفتاوي على طريقة المشارقة، وفي نهايتها النوازل على طريقة المغاربة[4]والبرزلي لا يعرض وجهة نظره من القضايا التي تعرض عليه فحسب ،بل يستأنس بمواقف مختلف فقهاء المذهب المالكي الذين سبقوه أو المعاصرين له.

وفي تعقيب للباحث عبيد بوداود حول محققه قال:أن الجزء الخامس مثلا:قُدّم له و حققه محمد الحبيب الهيلة وألاحظ على هذا المحقق وقوعه في عدة هفوات أثناء عرضه لبعض النصوص بسبب عدم استعماله لكل النسخ المخطوطة المتوفرة لاسيما نسخة المكتبة الوطنية الجزائرية[5].

2.2 أهمية نوازل البرزلي إجتماعيا:

تعتبر النوازل الفقهية[6]ومن أهم المسائل التي تعرف من خلالها واقعية الشريعة الإسلامية ومدى مراعتها لأحوال المُكلفين و طبيعة البيئة الزمانية والمكانية فالنوازل من الناحية الفقهية هي ما يُلتبس على الناس من أمور ومسائل وقضايا يبتلون بها الأفراد أو الجماعات في حياتهم اليومية العادية[7].

وقد إرتبطت كتب النوازل بحياة الناس ارتباطا وثيقًا جعلها تحتل الصدارة من ناحية الأهمية فيما يخص دراسة المجتمعات وهو ما جعل الكثير من المؤرخين يتوهون بها ويدعون إلى ضرورة دراستها وإستخراج مكنوناتها عساها تغطي النقص الكبير في مصادرنا التي يغلب عليها التاريخ العام والتي في معظمها غطت الجوانب السياسية والعسكرية[8].

---

[1] **المدونة:** لصاحبها أبو سعيد سحنون بن سعيد بن حبيب التنوخي صنف المدونة عليها يعتمد عليها أهل القيروان وعنه إنتشر علم مالك في المغرب.. ينظر:القاضي عياض ، ترتيب المدارك وقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ،دط، وزارة الأوقاف الإسلامية المملكة المغربية ،1983م ج4، ص ص 45-52.

[2] **العتيبية أو المستخرجة**:نسبة لصاحبها محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة بن جميل بن عتبة القرطبي كذلك سميت بالمستخرجة وكان لها بأفريقية القدر العالي و .....ينظر: المصدر نفسه ،ج4،ص250-254

[3] حسن حسني عبد الوهاب،المرجع السابق،مج1،ص 785.

[4] الزركلي، المرجع السابق،ج5، ص172.

[5] عبيد بوداود ، المرجع السابق،ص 130.

[6] **النوازل او النازلة:** عرفها ابن منظور النازلة هي شديدة التي تنزل بالقوم وجمعها النوازل المحكم والنازلة الشدة من شدائد الدهر تنزل بالناس..ينظر: ابن منظور، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري الخزرجي المصري، لسان العرب، تح: عبد الله الكبير وآخرون، د ط، دار المعارف، القاهرة، د ت ن، ج6، ص 4399.

[7] محمد استينو، النوازل وطبيعة مصادرها وحدود توظيفها في الكتابة التاريخية،ع5، مجلةالآداب والعلوم الإنسانية ،جامعة محمد الأول، وجدة،1995م،ص129.

[8] نسيم حسبلاوي ، كتب النوازل والتاريخ الإجتماعي حدود التوظيف و المحاذير، مجلة معارف، ع23، قسم: العلوم الإجتماعية والإنسانية، جامعة آكلي محمد اولحاج، البويرة، ديسمبر،2017م،ص47.

لذا أن المؤلفات النوازلية تُميط اللثام حول العديد من القضايا والمسائل التي تناولتها بعفوية وتلقائية والتي أغفلتها المصادر التقليدية أو تحاشت التطرق إليها أو تعمدت التغاضي عليها لسبب من الأسباب[1]

ومع تصاعد منحنى الإهتمام بالتاريخ الإجتماعي والإقتصادي وتاريخ الذهنيات إرتفع ايقاع إستثمار وتوظيف النوازل الفقهية باعتبارها نص مُتّميز يجيب عن العديد من نقاط الإستفهام التي يطرحها المؤرخ[2] وبخصوص المجتمع الإسلامي فتميز تطوره ببروز وإنتعاش فقه النوازل الذي كان بمثابة نوع من الإجتهاد المباشر حول القضايا التي يطرحها المجتمع الاسلامي أثناء تحوله ولقد كان على الفقهاء مواجهة العادات والأعراف الجديدة التي لم تكن معروفة[3]، وما يزيد من قيمة النوازل الفقهية أنها سمحت للباحث بكشف النقاب عما كان يعتبر من الطابوهات في المجال الأسري مثل: الخيانة الزوجية وكل القضايا التي حرمها الشرع الاسلامي، أو تعارف المجتمع على تحريمها من قبيل الخمور والإنحراف الجنسي والبغاء والرشوة والغش وقد إعتبر إبراهيم القادري بوتشيش أنه" لولا النوازل الفقهية لظلت هذه القضايا نسيًّا منسيًّا تقبع في زوايا وهوامش التاريخ " مما يؤكد على أهميتها في الكشف عن التاريخ المَخفي[4].

فقد تميزت بتجدد مضمونها بخلاف كتب الفقه العادية التي تظل نصوصها كما دُونت فيها لأول مرة. ذلك أن النوازل ترتبط بحياة الناس المتغيرة بإستمراربحيث لا تكاد نازلة تطابق الأخرى[5].

ومن الناحية الإجتماعية رفعت كتب النوازل الحُجب عن مجتمع الغرب الإسلامي وذلك بالتعريف بتركيبته المتنوعة و بطبقاته المتجدرة و طوائفه المختلفة، وقد رسمت عاداته و تقاليده و أعرافه كما لم تُغَيّب الحديث عن ذكر بعض الآفات من بدع و جرائم والتي شكلت محاور قضاياه المطروحة على المستفتين عبر حركية و متغيرات المجتمع.[6]

و تكمن أهمية الفتاوى كذلك في إمكانية إعتبارها تدوين للتاريخ من قيل المفتي فيجد المؤرخ بذلك القضية المُفتى فيها جاهزة و مُوثقة بشكل رسمي لا يتطرق إليه الشّك من حيث الوقوع أو عدمه[7].

وبالرجوع الى فتاوي البرزلي فإنه من خلال المسائل التي أوردها بخصوص المحظورات والآفات الاجتماعية وافرة في جامعة فقد عرض لنا كل مظاهر الفساد الأخلاقي في مجال المعاملة وكل الآفات التي أصابت مجتمعه.

---

[1] محمد استينو، النوازل وطبيعة مصادرها وحدود توظيفها في الكتابة التاريخية،مرجع سابق،ص128.

[2] إبراهيم القادري بوتشيش، النوازل الفقهية في الأطروحات الجامعية، التوجيهات الإضافات المعرفية والإشكاليات المنهجية، عصور جديدة، ع16-17، جامعة وهران،2014م، ص45.

[3] عمر بلبشير، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والفكرية المغربين الاوسط والاقصى من القرن 6 الى 9 ه / 12-15 م، من خلال كتاب (المعيار) للونشريسي، اطروحة لنيل دكتوراه ، قسم: التاريخ والاثار، جامعة وهران، الجزائر، 2010م، ص80.

[4] إبراهيم القادري بوتيشيش، النوازل الفقهية في الأطروحات الجامعية، المرجع السابق،ص55-56.

[5]محمد حجي، نظرات في النوازل الفقهية ،ط1، منشورات المغربية للتأليف والترجمة والنشر، د ب ن ، 1999م،ص 55.

[6]فاطمة بلهواري، النص النوازلي مصدرًا لدراسة التاريخ الإقتصادي والإجتماعي للغرب الإسلامي ، أشغال الملتقى الدولي السادس حول الكتابة التاريخية في العالم العربي الإسلامي في العصر الوسيط من الخبر و الرواية إلى النص والوثيقة، مخبر تاريخ العالم العربي الإسلامي الوسيط، كلية العلوم الإنسانية والاإجتماعية،جامعة تونس،تونس ،2010، ص 500.

[7]مسعود كربوع،المرجع السابق،ص 52.

فحاولنا من خلال قراءتنا للمسائل الواردة في جامعهإستخراج كل الآفات سوى ما تتعلق بالقضايا الجنائية (الإجرام- الغش وجرائم الأخلاق) أو ما تعلق بإنحرافات خُلقية وضعف إجتماعيكاالبغاء والسحر والبدع وتعاطي المُسكرات والأزمات الإجتماعية...

الفصل الأول: الإجرام والغش في المعاملات من خلال نوازل البرزلي

I. القضايا الجنائية "الإجرام "
1. الإعتداء على النفس
1.1 القتل
1.2 التدمية " الجراحات والضرب"
1.3 الإنتحار
2. الإعتداء على المال
2.1 الحرابة " اللصوصية "
2.2 السرقة
2.3 الغصب
3. الجرائم الأخلاقية
3.1 جريمة القذف والسب والشتم
3.2 الرشوة
3.3 الإغتصاب وجرائم الشرف .

I. القضايا الجنائية"الجرائم":

يرى إبن خلدون (تـ 808 هـ/1405 م) **" إن الله ركب في طبائع البشر الخير والشر ... والشر أقرب الخلال إليه ,إذا أهمل في مرعى عوائده وذم به الإقتداء بالدين وعلى ذلك الجم الغفر إلا من وفقه الله من أخلاق البشر فيهم الظلم والعدوان بعض على بعض ...."**[1]

ومن الملاحظات التي إسترعتنا في جامع البرزلي كثرة القضايا المطروحة حول تفشي الجريمة[2]* والتعدي على الغير وإلحاق الأذى بالأفراد.

وعلى العموم فإن القضايا الجنائية في مثل هذا النوع من المصادر شكلت من الموضوعات الهامة حيث إهتم أصحابها بجمع مسائلها وعرض مواصفاتها التي طرحت على الفقهاء وما إنتهى إليه الفصل من فتاوي وأحكام قانونية حولها[3]، وهذا القسم هو المنبوذ والمظلوم بالأساس فيما أُلف على الشريعة الإسلامية ولهذا حمل باب النوازل الجنائية في هذه المؤلفات عناوين متقاربة المفاهيم وقد عرفت عند البرزلي بـ : **" مسائل الدماء والحدود والجنايات والعقوبات"**[4]وقد كان لها النصيب الوافر من النصوص وفتاوي الفقهاء في مسائل القتل والتعدي...

ومن جهة المسائل المتعلقة بالجريمة وكل الجنايات التي رفعت للبرزلي فقد صنف لها باب فقهي في جامعة سبق وإن أشرنا له فقد استفتح هذا الباب وأكد على أن **" الله عظم أمر الدماء في كتابه العزيز"**، **"** وقد استدل بأحاديث سيدنامحمد صلى الله عليه وسلم **" إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم " .**[5]

وكظاهرة إجتماعية أحدثت خلل في أمن المجتمع المغربي ككل وقد ضمن البرزلي جملة من أنواع الجنايات أشارت إليه نوازله من جرائم إعتداء على النفس (قتل- تدمية – انتحار..) وجرائم تعدي على الأخلاق (جرائم الاغتصاب والشرف- القذف والسب والشتم و الرشوة) أيضا: جرائم الإعتداء على المال (الحرابة- سرقة – غصب)[6]

وعليه قبل التعرض إلى سرد هاته الآفات من نصوص فتاوي البرزلي علينا تحديد دلالة مصطلح**" الجناية"** وففي معاجم الفقه فهي تعني: جنَى ،يجني في الأصل أخذ الثمر من فنقلت إلى إحداث الشر ثم إلى الشَر ثم إلى فعل محرم[7]

أمّا الجُرجاني (تـ 816 هـ/ 1413م) يعرفها" هي كل فعل محظوريتضمن على النفس أو غيرها[1].

---

[1] عبد الرحمان إبن خلدون، المقدمة، مر: سهيل زكار، د ط، دار الفكر، بيروت، 2001م، ص159.

[2] **الجريمة:** أصل كلمة جريمة من جُرم بمعنى:كسب وقطع وقد تطلق على إرتكاب كل ماهو مخالف للحق والعدل والطريق المستقيم وفي معناها اللغوي تنتهي إلى أنها :فعل الأمر الذي لا يستحسن، ويستهجن، وأن المجرم هو الذي يقع في أمر غير مستحسن مصرا عليه مستمرا فيه لا يحاول تركه أما الماوردي فيعرفها" أنها محظورات شرعية زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزيز" ينظر: محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، د ط، دار الفكر العربي، القاهرة، 1998م، ص 19-20.

[3] فاطمة بلهواري، النص النوازلي مصدرالدراسة التاريخ الإقتصادي والإجتماعي، المرجع سابق، ص500.

[4] فاطمة بلهواري، الجناية في مجتمع الغرب الإسلامي من خلال كتب النوازل، مجلة آفاق الثقافة والتراث،ع86، قسم: التاريخ، جامعة، وهران، الجزائر، 2014م، ص41.

[5] البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص56.

[6] يعلق جامع البرزلي على هاته الجنايات فقد خصص لها البرزلي باب فقهي في الجزء السادس من فتاويه تعرض فيه الى مسائل متعددة ومختلفة حول أنواع مسائل الجنايات سوى ما عرض عليه أو مسائل فيه المتقدمين من الفقهاء..

[7] محمود عبد الرحمان عبد المنعم، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د ط، دار الفضيلة، القاهرة، د ت، ج1، ص541.

وقد جرى أقلام بعض الفقهاء مايفيد أن الجناية تطلق على كل فعل فيه إعتداء سواء كان داخلا في دائرة العقوبات فيما حق الله و حق العبد[2] وهي تشمل الإعتداء المحظورة شرعا سواء وقعت على نفس الانسان او أطرافة كالقتل او الجرح، أو وقعت على المال كالسرقة[3]

أمّا في المعجم الوسيط فهي الجريمة التي يعاقب عليها القانون أساسا بالإعدام أو بالأشغال الشاقة أو المؤقتة وجمعها جَنايَا[4]

1. جرائم الإعتداء على النفس:

ضمن نوازل الجنايات قدم البرزلي ملاحظات حول وقوع العديد من الجرائم التي انتشرت في مدينة تونس والتي عكست لنا طبيعة وأخلاق أهلها وقد قيد العبدري البلنسي (تـ 720هـ)في رحلته لتونس طبائعهم في وصفه لها قائلا: **" وأهل تونس في طرفي نقيض أولَائك في الأوج و ألاء في الحضيض، ولم أرى بها ما يروق العيون"**[5] وإلحد كبير فإن النصوص النوازلية في جامع مسائل الأحكام عكست لنا صور تفشي الجريمة بكل مظاهرها.

وبالعودة إلى هاته النوازل نجد أن المجتمع التونسي في العهد الحفصي عرف غيابا للأمن ومشاكل كبيرة أدت إلى تفكيك العلاقات الإجتماعية وظهور سلوكيات إجرامية في غاية الخطورة[6] ومن أنواع هاته الجرائم التي فيها إعتداء على النفس نجد:

1.1 القتل:

يعرف القتل في الفقه الإسلامي بأنه"فعل مؤثر في إزهاق الروح، وهو على ما ذكر في المبسوط ثلاثة أقسام: عمد، وخطأ، وشبه عمد[7]، وقد أحاط البرزلي في رصده لقضايا القتل من خلال مسائله وقد تعددطرق القتل والوسائل المستعملة فيه و بالرجوع الى العينات التي قدمها لنا نجد الرجل الذي قتل في فراشه و قد وجد مذبوحا فيه ما ينيف على ستين ضربة بسكين.. وقد تبين للوزير الآثار إذوجدت بعض ثيابه في أركان الدار وتبين أن واحدة من نساءه قتلته والأخريات وإبنه الكبير قام بمساعدتهما[8].

ويعدّ هذا النوع من القتل العمدي في الشريعة الإسلامية من الكبائر وأعظم الجرائم وقد جاء في القرآن الكريم والسنة بتحريمه و تحديد عقوبته[9].

وقد أشار البرزلي إلى طرق عديدة لتنفيذهذه الجناية كالضرب بالسكين أو الخنق أو الضرب بآلات حادة كالشفرة والإزربة[10] كما ذكر في جامعه مؤسسة الحبس[11] أو السجن[1]

---

[1] علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني، معجم التعريفات،تح: محمد الصديق المنشاوي، د ط، دار الفضيلة، القاهرة، د ت ن، ص71.

[2] محمد أبو زهرة، المرجع السابق، ص 45.

[3] فاطمة بلهواري، الجناية في مجتمع الغرب الاسلامي، المرجع السابق،ص41.

[4] مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط،ط4، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2003م، ص141.

[5] محمد العبدري البلسني، الرحلة المغربية، تق، سعيد بوفلاقة،ط1، مؤسسة بونة للبحوث والدراسات، الجزائر، 2007م، ص 120.

[6] جميلة بن ساسي، المرجع السابق،ص58.

[7] أحمد فتحي بهنسي، الجرائم في الفقه الإسلامي، دراسة فقهية مقارنة، ط6، دار الشروق، القاهرة، 1988م،ص197.

[8] البرزلي، المصدر السابق، ج6، ص 69-70.

[9] فاطمة بلهواري، الجناية في مجتمع الغرب الإسلامي، المرجع السابق، ص42.

[10] البرزلي، المصدر السابق، ج6، ص181-182.

[11] في لسان العرب **الحبس**نقيض التخلية، وحبسه أي أمسكه من وجهه وسجن الهم إذا لم يبقى ببيته ولفظ السجن بفتح السين بمعنى الحبس، وقد يرد السجن أو الحبس بلفظ الإعتقال. ينظر: إبن منظور، المصدر السابق، مج:6، ص44.

وفي قضية أخرى وقد أكتنفها بعض الغموض وهي من اللوث[2] في ما سئل عنه إبن رشد **(تـ 595هـ/1198م)**[3] ونظرا لطولها نصُوغها كما يلي " ... رجل عرف بالعفاف ومشتغل بتنمية ماله في العقار وكان يسكن منفرد ببيته....و كان هناك فتى يتكرر عليه....و لما أصبح أتى بعض من قرابته و ضرب الباب و تم قلعه بشدة فوجد مكتوفا مخنوقا عريان مرميًا فوق سُدته ..."[4]

وفي نص ثان يورد البرزلي حول هذا الموضوع حيث ذكر مسألة ابن فطيس وقتله لزوجته إذ أنه سكَن بزوجته بدار منفردة عن الناس أربعة أشهر ثم أنها بعد هذا التاريخ أصبحت مذبوحة مكشوفة وقد رمي زوجها بمقتلها، وقد كان موقف الفقه منه إن لم تقم ببينة وبقيَ على حاله فعليه بالقسامة[5]إنه ما قتلها ولا شارك في دمها وذلك بحلفانه بخمسين يمينًا[6] وقد يكون إقتراف الرجل لجريمة القتل بسبب خيانة زوجته له[7]

وهذا الفعل العمدي من شأنه موت المجني عليه يوجب العقوبة والأفعال من هذا القبيل متعددة[8].

ولم تكن جرائم القتل العمد في أوساط مجتمع المسلمين بل التمسنا قضية حول جريمة إرتكبها أهل الذمة من النصَارى فقد حدثت واقعة في صفاقس[9] بشأن أحد المفتيين من معاصري المازري "قتله النصاري في أمر طرأ في صفاقس عام ثلاثة وأربعين وخمسمائة (1148م) قيل دخلوا عليه فوجدوا بين يديه مصحف يقرأ فيه فقتلوه وقتلوا جماعة من الفقهاء[10].

وفي نازلة أخرى عن القتل هو ما يرتكبه بعض الأخوة تجاه أخواتهم وهو قتلهن بسبب فضيحة[11] وقد أشرنا هذا في جرائم الأخلاق العنصر الموالي .وذكر البرزلي في مسائل عديدة عن الأخذ بالثأر ومنه مسألة **" تشاجر رجل مع آخر فضربه بسكين فقتله بمعاينة شهود وقُبل منهم واحد وثبت موت القتيل وقد وَكل أهل القتيل من يخاصم القاتل"** وأحيانا يُأجر عبدًا لقتل ذلك الشخص وغالبا ما يُقتل العبد المأمور وقد تكلم البرزلي أيضا عن الذين

---

[11]البرزلي، المصدر السابق،ج6، ص71.

[1]البرزلي، المصدر السابق،ج6، ص71.

[2]**اللوث:** الشر هو: شبه الدلالة من حدث ولا يكون بينة تامة وعرف أي الحاجب اللوث الموجب للقسامة في الدم بأنه: ما دل على قتل القاتل بأمرين مالم يكن بإقرار أو كمال بَيِنةوفي أو في نفيه ينظر: محمود عبد الرحمان عبد منعم، المرجع السابق، ج3، ص 187

[3]**هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد إبن رشد القرطبي،** ويعرف بإبن رشد الحفيد، عالم مشارك في الفقه والطب ولد بقرطبة ونشأ بها من تصانيفه: الكليات في الطب، بداية المجتهد، في الفقه... ينظرترجمته: رضا كحالة، المرجع السابق، ج8، ص313.

[4] البرزلي، المصدر السابق،ج6، ص63-64.

[5]**القسامة:** هو أيمان تقسم على المتهمين في الدم ...ينظر: الجُرجاني، المصدر السابق،ص147.

[6] البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص71-72.

[7] المصدر نفسه،ج6،ص71. ينظر أيضا:أبى العباس أحمد الونشريسي،المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوى إفريقية والأندلس و المغرب،تر:محمد حجي و آخرون،دط،دار الغرب الإسلامي،بيروت ـ لبنان، 1981،ج3، ص 134.

[8] أحمد فتحي بهنسي، المرجع السابق، ص203.

[9]**صفاقس**: هي مدينة أزلية عليها غابة كبيرة من الزيتون وزيتها أطيب من كل زيت إلا الشرقي، ومن الناس من يفضله عليه، ومنها يمتاز أهل إفريقية الزيت وتحمله المراكب إلى البلاد الروم.. ...ينظر: مؤلف مجهول، كتاب الإستبصار في عجائب الأمصار لكاتب مراكشي من القرن 6 هجري، تع: سعد زغلول عبد الحميد، د ط ، دار الشؤون الثقافية العامة، آفاق العربية، بغداد، د ت ن، ص 116-117.

[10]البرزلي، المصدر السابق، ج6،ص99.

[11] المصدر نفسه،ج6،ص 70-71.

يقتلون بدس السم في الطعام وفيه أشارت نازلة **" عن إمراة سقت زوجها سما فتغير لونه وتجذم"** وأغلب الحالاتعقابهم يكون بالقود[1]* ووصف البرزلي هذا بمنزلة الذي يضرب ضرس الرجل فتسودأو تحمر وأن عليه ديتها وإن بقيت منفعتها جيدة[2] وقد رأى المالكية أن لا قصاص عليه لأن الشارب مختار في شربه فيكون قاتلا نفسه إذأنه لا تجب الدية لأنه شرب بإختياره إلا أن الدفع خدعه فلا يجب إلا التعزيز[3]* والإستغفار[4] ، ومن جملة القضايا المدرجة ضمن هذا النوع من القتل ما ورد عند ابن الحاج نقلا عن مختصر إبن أبي زيد" من عُنفَ في وطىء زوجته البكر الصغيرة فمكثت سَبعًا ثم ماتت"[5] من جهة أُخرى قدم البرزلي لنا مسألة:"شجار أفضى عن جريمة إثر شرارة وقعت في الأندلس[6] فقد عرضت على الفقيه أبو زكريا يحي بن محمد البرقيعن شرورة "وقعت بين أهل برشانة (من حصون الأندلس Purchena) حتى تصافو ووقعت بينهم جراحات وقد استمرت إذ أن بعد أعوام توفي المجروح قتيلا..."[7]

إحتل موضوع القتل مجالا واسعًا في فتاوي البرزلي ومن ذالك تعرض البرزليلجريمةإسقاط الجنين تعمدًا فقد وجهت نازلة حول" من وجهت تهمة وهي إنكار سيدها للحمل عندماأراد بيعها وإدعت أنها أسقطت منه وقد وجه له انه لم تسقط منه بل أسقطت من غيره[8]، كما نقل لنا مسألة أُستفتيَ فيها الفقيه إبن رشد (595هـ/1127م) حول الجرم الذي تقترفه الزانيات وهو إسقاط الجنين وقتله إذا" أن إمرأة أقرت بحملها من الزنا مرتين وأنها قتلت ما ولدته"[9] ولهذا فإن المذهب المالكي تشدد فمنعوا الإسقاط ولو قبل الأربعين يومًا، على ماهو المعتمد في المذهب في حين أجمعت بقية المذاهب على حرمة الإجهاض عمدًا بلا عُذر بعد نفخ الروح، وأما قبل ذلك فقد ورد عنهم خلاف[10] لذا أُفتي بشأن المسألة الأخيرة برجمها ،وربما قد يكون لجوء بعض النساء الى إسقاط حملهن خشية الفضيحة وكشفهن[11]

ويبدو واضحًا من خلال النوازل التي وردت بشأن القتل لم تكن كلها عن سبق إصرار وقصد بل هناك جرائم غير مقصودة وإن لم تكن الجريمة متعمدة كانت خطأ. والخطأ على نوعين خطأ في القصد وخطأ في الفعل[12].

---

[1] **القود:** القصاص، وقتل القاتل القتيل ينظر: محمود عبد الرحمان عبد المنعم، المرجع السابق، ج3،ص122.

[2] البرزلي,المصدر السابق،ج6،ص110-111.

[3] **التعزيز:** وهي العقوبات التي ترك لولي الأمر تقديرها بحسب ما يرى فيه دفع الفساد في الأرض ومنع الشروسميَ تعزيز لأن به تقوية الجماعة..ينظر محمد أبو زهرة، المرجع السابق,ص 20.

[4] أحمد فتحي بهنسي، المرجع السابق،ص206.

[5] البرزلي ، المصدر السابق ,ج6،ص 112.

[6] **الأندلس:** موقع الأندلس من بلاد الشام وهوآخر صقع من أصقاعة طولهمن المشرق الى المغرب على الساحل البحر من الجبال المسماة أطر يجرش إلى الطرف المسمى بطرف الآخر إلى أشبونة... وبلاد الأندلس حسنة الهواء طيبة الماء طولها أربعون يوما يشققها أربعون نهرًا وهي ابرك بقاع الأرض وأكثرها سيلا وذلك لأنها صقع صغير وفيها ثمانون مدينة من القواعد الكبار.... ينظر: الزهري، المصدر السابق،ص 79-80. وينظرأيضا: ياقوت الحموي، المصدر السابق،ج1،ص262-263.

[7] البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص97-98.

[8] المصدر نفسه،ج5،ص191.

[9] المصدر نفسه،ج4،ص34.

[10] عمر بلبشير،المرجع السابق،ص105.

[11] البرزلي، المصدر السابق،ج4،ص34.

[12] محمد أبو زهرة، المرجع السابق،ص107.

وفي نازلة لاحقة يذكر عن:"رجلان كان يحرسان بالليل فقام أحدهما على الآخر ثم إنه رجع إليه في حيلة سارق على وجه اللَعب وأشار عليه بالسيف فطعنه صاحبه فقتله لإعتقاده أنه سارق[1].

وحسبنا في ذلك، ما أوردهفيما يتعلق بقضايا بشأن القتل الغير عمدي وهي أخطاء أصحاب الصنائع والمداواة إذا أدت إلى الموت أو العيب أو الجرح كمهنة المداواة والحجام وفيه" **طبيب عالج أَحدا فسقاه فمات أو كواه فمات من كَيةٍ أو الحَجام ختَن الصبي فمات... أو قلع ضرس رجل فمات من ذلك.."**[2]

وكثيرا ما ذكر البرزلي حوادث وقعت من هذا النوع وفي مسألة عن "رجل وإمرأة بات جميعا وإلى جنب أحدهما صغير وراء ظهره ،فمات الطفل من الثياب الواقعة على وجهه وأحيانا تقلب الأم فوق صغيرها فتقتلهُ دون قصد[3] وقد بدى هذا نوع من القتل[4] ويُعلق البرزلي على هذا النوع بنازلةمن وضع حجر على حائط ليصنع به شيئًا يستُره وشبه ذلك فيقعد قوم تحت الحائط فتهب الريح فيسقط حجر على أحد القاعديين فيقتله.[5]

1.2 التدمية " الجراحات والضرب":

عرف ساكنة بلاد المغرب وقوع العديد الإعتداءات إبان عصر البرزلي ،فمن ناحية أُخرى ذكرنا مسائل فيما يتعلق بالجرحات والضرب أو كما وردت في جامعه"نوازل التدمية "لذا أعتبرت] الجرائم من التي ألقت بأصحابها إلى السجن وتعجُ كتب النوازل في رُكن الحدود والتعزيزات لحالات قضت بإيداع جناة الدماء والقتل في السجن[6]ومن الجرائم هذه التي عبرتعن جوالعلاقات الزوجية والتي بدت مشحونة بالتنافر والتوتر الذي أدى إلى إرتكاب جريمة الجرح المُفضي إلى الموت ، حيث يوفينا البرزلي بمسألة تعود إلى زمن المفتي إبن الحاج[7] (6هـ/12م) عن إمرأة " **أُشهدت في صحة من عقلها وذهنها ومضطجعة على الفراش تشكو ألم ست جراحات من جسدها أن زوجها جَرحها على ذلك على وجه الإعتداء .... وبتاريخ العشرين لذي الحجة. ثم توفيت في السادس والعشرين وبها أُرخت وفاتها ..."**[8] وهذا ما نقله البرزلي في جامعه عن فتوىابن الحاج، ولهذا كان الجزاء بأنه يسجن في الحديد من أدمى زوجته على وجه الإعتداء[9] وغالبًا أن من قيام الزوج بالإعتداء على زوجته بالضرب وعدم النفقة عليها مما يدفعهاإلى الشكايةأمام القاضي وطلبهاالإقامة مع

---

[1] البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص154.
[2] المصدر نفسه،ج6،ص87.
[3] المصدر نفسه،ج6،ص126.
[4] أحمد فتحي بهنسي،المرجع السابق،ص224.
[5] البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص158.
[6] مصطفى نشاط، السجن و السجناء: نموذج من تاريخ المغرب الوسيط، د ط، المجلس الوطني لحقوق الإنسان، د ب ن، 2012م، ص19.
[7] **إبن الحاج:** إسمه أبو عبد الله محمد بن أحمد بن الحاج التجيبي ولد في شهر صفر سنة 458ه الموافق 1065م، عرف بلقب إبن الحاج وإشتهر به ،وهو من حاضرة قرطبة عاصمة الخلافة الأموية وقلعة المالكية بالأندلس..ينظر: إبن الحاج التجيبي، تح: أحمد شعيب اليونسي،ط1، الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، تطوان، المغرب،ج1، ص ص 21-88.
[8] فاطمة بلهواري، النص النوازلي مصدرا لدراسة التاريخ الإقتصادي والإجتماعي للغرب الإسلامي، المرجع السابق،ص501.
[9] مصطفى نشاط،المرجع السابق، ص19

قوم صالحين[1]أو اللُّجوء إلى دار المعدلة كما ذكر البرزلي للدلالة على أن دار الثقة[2] (المحكمة)[3]

والملاحظ أن من صور الجرح الواردة عنده وهو تعنف الأب مع بناته ففي مسألة " **عن رجل وقعت بينه وبين بناته مُكالمة وضرب إحداهن وصادفت عينها فجرحها فصاحت: طارت عيني.."**[4]وقد حفظ لنا البرزلي قدرًا من الشكاوي التي قدمتها المراة من إعتداءات تعرضت لها سوى من طرف الأب أو الأخ أو الزوج... .

ومن المواضع الأخرى التي تضررت فيها المرأة للضرب من طرف زوجها المشاكل الضرائر[5] والخصومات بعد الطلاق[6] أو من أجل المؤخر[7] أو من أجل الملكيات[8] وقد طالت هذه الشكاوي مما أدخلت الرجل إلى السجن[9].

أسهب البرزلي (ت841 هـ/1438م) في حديثه عن قضايا الضرب في مواضع كثيرة من بينها ما يتعرض له الأطفال من قبل المؤدب فقد أفتى العلماء الحفصيون بمنع تعليم الأطفال في المساجد وقد كانت العقوبات البدنية متكررة[10]، فأشارالبرزلي إلى ما يفعله المُعلم بضرب بالسوط في الرجل[11] ومن ضربة حتى عاب إصبعه[12] أو فقأ عينهأو كُسرت يدهُ[13]أو يُسدد له ضربات على باطن قدميه بواسطة الفلقة[14]

ويشير إلى مظهر آخر لممارسة الضرب وهو ما يفعله بعض الاسياد مع الأَمَة وفي مسألة عرضت على أصبغ بن محمد (244هـ/340هـ)[15]"من إشترى أمة سوداء تبرأ بائعها من نقصان دم وَإطلاق سعال ووجع في البطن ... فبقيت عند المتباع خمسة أشهر ثم توفيت و عند غسلها وجد كيًا فاحشا من معدتها إلى سرتها فرفع ذلك إلى حاكم الجهة[16]

وهكذا أضاف البرزلي الكثير من الحالات التي عانت فيها الإماء من التعذيب من طرف مالكها وقد جرت العادة في مثل هذه القضايا التي تخص المجتمع بكامله ،الحزم في

---

[1] مصطفى نشاط، المرجع السابق،ص19.

[2]تكرر ذكر دار الثقة أو دار المعدلة وما يفهم أنها دار تقديم الشكوى عن ضرر ما مثال المسألة التي وردت في البرزلي، المصدر السابق،ج4،ص388. وأيضا ينظر: المصدر نفسه،ج6،ص89.

[3] كمال السيد أبو مصطفى، جوانب من الحياة الإجتماعية والإقتصادية والدينية و العلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوي المعيار المعرب للونشريسي، دط، مركز الاسكندرية للكتاب، مصر،1996م،ص21.

[4] البرزلي،المصدر السابق،ج6،ص508-509.

[5]المصدر نفسه، ج5،ص197.

[6]المصدر نفسه، ج2،ص119.

[7]المصدر نفسه، ج2،ص330.

[8]المصدر نفسه، ج5،ص70.

[9]المصدر نفسه، ج6،ص89.

[10]روبار برشفيك، تاريخ إفريقية في العهد الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن15م،تر: حمادي الساحلي، ط1، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1988م، ج2، ص375.

[11] البرزلي،المصدر السابق،ج6،ص91.

[12]. المصدر نفسه، ج3،ص575

[13]المصدر نفسه، ج3،ص590 وأيضا ينظر: المصدر نفسه،ج6،ص85.

[14]روبار برنشفيك، المرجع السابق،ج2،ص375.

[15] قاسم بن أصبغ بن محمد يوسف ابن ناصح بن عطاء: مولى الوليد بن عبد المالك بن مروان ابو محمد قرطبي، ويُعرف بالبياني مذكور في أئمة المالكيين وصنف في الحديث مصنفات حسنة توفي في منتصف جمادى سنة أربعين وثلاثمائة وسنة إثنتان وتسعون سنة وخمسة أشهر. ينظر: إبن فرحون، المصدر السابق،ج2، ص145-146.

[16]البرزلي ,المصدر السابق,ج6,ص 126- 127.

دراسة الحالة وعرضها على أهل العلم والفتوى و الخروج بقرار شرعي مستندا على مرجعية فقهية للسلف الصالح[1].

ومما تقدم ذكره أن قضايا الإجرام كانت من أبرز القضايا التي أثارت الفقهاء والذي من بينها التدميات ومن هاته الأقضية فيما تعلق بمسألة أُسندت لإبن الحاج (تـ 529هـ/1135م) عمن " دُمى على رجلين فذكر أن أحدهما أمسكه والآخر قتله فهو منزلة ما تعدى على رجلين فتكون القسامة[2] ولو ثبتت التدمية بشهادة رجلين لكن لم يعاينا الجرح الذي في المُدمى وثبت بشهادة غيرهم أنه كان مجروح جاز ذلك "وما يفهم من هذه المسألة المذكورة أن المدمى عليه يحبس وإن كان مجروحا فتأمله[3].

وفي واقعة أُخرى أن "رجل عض يد رجل فأنتزع المعضوضة بيده من عاضتها وأعتبرت من الجرحات.ويضيف البرزلي في هذا الأمر مسألة " **من إدعى ركضًا في جوفه ودما على رجل أن المدعي عليه يُسجن بهذه التدمية في حياة المدعي ويقيم بها بعد موته"** وقال البرزلي وبتركها بتونس جرى العمل اليوم، مشيرًا إلى قضية اللؤلؤي في الأندلس.[4]

1.3 الإنتحار(قَتلْ النفس):

لم يسهب البرزلي في الحديث ضمن نوازله حول هذا الموضوع بالرغم من تخصيصه لباب فقهي حول مسائل الحدود والجنايات، ونجد إشارات قليلة دّلت عليه طبيعة موتبعض الأفراد.

ومن حيث المقصود بالإنتحار[5] فإن هذا النوع من المصادر يستعمل مصطلحات أخرى مثل: قتل النفس للدلالة على الفعل ومآله، ثم مصطلحات الذبح والتردي والشنق والخنق والطعن وحز اليد والسم بإعتبارها وسائل لفعل قتل النفس[6].

فالإنتحار صيغة من صيغ العنف نحو الذات والآخر ويبرز كوسيلة أخيرة من جانب المنتحر للتعبير عن فشل الذات وإنزعاجها لعدم إنتباه الآخرين وإلى الأوضاع الكارثية التي مر بها، وينتهي الأمر بفقدان تلك الذات لصوابها[7].

أشار البرزلي في مجمع فتاويه إلى **" رجل ذبح نفسه فأُتيَ به للمسجد فصليتُ عليه بلما خفتُ من ترك الصلاة عليه جُملة ورأيت نفسي أني لست ممن بَوَب له وتُعُقبَ عليه ذلك.."**[8] وقد وجدنا تعليق في فتاوي إبن رشد (520هـ/1126م) أن من قتل النفس إثمهم على أنفسهم غير أن لا يصلي عليهم أهل الفضل ردعاً للأهل المعاصي ، إلا أنه يخاف من عدم الصلاة عليهم ويصلى عليهم كل الناس[9] وقد ذكرالبرزلي وقعت وصليت عليهم [1]

---

[1] فاطمة بلهواري ،النص النوازلي مصدرا لدراسة التاريخ الإقتصادي و الإجتماعي،المرجع السابق،ص503.

[2] البرزلي،المصدر السابق،ص 83- 84.

[3] أبى الوليد إبن رشد، فتاوي إبن رشد،تح:المختار الطاهر التليلي، ط1،دار الغرب الإسلامي،بيروت1987م،سف:2،ص576.

[4]البرزلي،المصدر السابق،ج6،ص 59.

[5]**الإنتحار:**نوع من أنواع القتل يتحقق بوسائل مختلفة ويتنوع بأنواع متعددة: كالقتل، ويطلق الانتحار على قتل الانسان لنفسه بأي وسيلة كانت ولهذا ذكر أحكامه بإسم قتل الشخص نفسه...، ينظر: محمود عبد الرحمان عبد المنعم، المرجع السابق،ج1،ص301.

[6] عبد الإله بنمليح، الإنتحار في تاريخ المغرب الوسيط، مختبر البيبليوغرافيا التحليلية والتوثيق للتراث المغاربي،كلية الآداب والعلوم الانسانية ،مجلة دفاتر تاريخية،ع1، 2010،ص 18.

[7] مصطفى نشاط،المرجع السابق،ص116.

[8] البرزلي،المصدر السابق،ج1،ص505.

[9] ابن رشد،المصدر السابق،سف:2،ص 1633.

وقديقدم الرجل على الإنتحار وقد خاف ـ ومصدر خوفه حضور الناس جنازته من ترك الصلاة عليه جملة فصلي عليه وقد تمت مؤاخذة البرزلي على موقفه هذا[2]،

وأضاف البرزلي في حديثه عن قتل النفس " أهل البلايا ممن يأخذهم الولاة يجزمون بأنهم يقتلونهم فيريد أن يستعجل الموت لشربه السم و إستعجال الموت" وقد أعتبر إستعجال الموت بشرب السم قتلٌ للنفس وقتل نفس معصومة وهو من الكبائر[3] وقد تضمنت نوازل البرزليحالات أخرى لقتل النفس فأورد نازلة عمن قتل نفسه خطأً **" وهومن طرح حية مسمومة مثل هؤلاء الهواة العارضين للحيات المسمومة فمات قُتل به"**[4] وأفتى البرزلي في مألة السفينة في الحرب إذ رميت بالنار طرحوا أنفسهم في البحر و رأى أنه إستعجال للموت لأنهم فرو من موت إلى موت آخر[5].

وفي خلاف تحدث في مسألة أخرى عن تزويج البنات في سن صغيرة وغصبهم على الزواج استنتجنا أن غصبهم على الزواج يؤدي بهن إلى قتل أنفسهن **" إذا ذكر و خيف عليها من خسارة عقلها ونفسها"** خاصة إذا كان الزوج يعاملها بالجفا والغصب[6].

ومنه أن وسائل الإنتحار متراوحة بين الإلقاء بالنفس وتناول السم والذبح بسكين أو سيف وقد كانت مبرراته الخوف من مصير مأساوي سواء كانت استراقاقا أو هزيمة أو إنتقاما أو عقابًا أو مجاعة[7].

2. الإعتداء على المال:

عرف مجتمع البرزلي إلى جانب جرائم القتل والإعتداء على النفسحوادث الإعتداء على المال كالحرابة والسرقة وأعمال الغصب وقد ترددت قضايا الإعتداء على الأموال فهكذا أطلعنا البرزلي في نوازله بكل مظاهرها، ويعتبر هذا النوع من الجنايات يهدد الآمنين وتقرع المطمئنين[8] لذا جاءت حركة اللصوصية[9]والسرقة نتيجة التمايز الإجتماعي الذي عرفته بلاد المغرب الإسلامي، فقد كثر التعدي في الطرق والدوائر اوفي السبيل[10] وقد كان لهاته الإعتداءات عدة أوجه وهي:

---

[1] البرزلي ،المصدر السابق ،ج1،ص 505.
[2] عبد الإله بنمليح،المرجع السابق،ص20.
[3] البرزلي، المصدر السابق،ج1،ص645-646.
[4] المصدر نفسه،ج6،ص 113.
[5] المصدر نفسه،ج1،ص 645.
[6] المصدر نفسه،ج2،ص 272.
[7] عبد الإله بنمليح، المرجع السابق،ص24.
[8] محمد ابو زهرة، المرجع السابق،ص51.
[9] **اللصوصية:** وهي التعدي على أموال الناس وأرواحهم وإعتراض وقطع طرقهم، وهي أعم من السرقة حيث في الاشتراك النتيجة نفسها، فإذا كانت السرقة هي أخذ مقدار مخصوص من المال وكل ما يدخل ضمن ممتلكات الغير على وجه الاستخفاء، فإن اللصوصية أخذ مال الغير على وجه الإستظهار دون ستار. ينظر: بلقاسم بوشراية، اللصوصيةوقُطاع الطرق في الأندلس خلال عصري الطوائف والمرابطين، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، ع10، جامعة إبن خلدون، تيارت، الجزائر،2017م، مج5،ص280.
[10] بختة خليلي، الفقر بالمغرب الإسلامي ما بين القرنين السابع والتاسع الهجري (15-13م) واقعه وآثاره، أطروحة لنيل الدكتوراه، قسم :العلوم الانسانية،جامعة مصطفى إسطمبولي، معسكر، الجزائر،2016م، ص233.

2.1. الحرابة "اللصوصية":

جاء تعريفها في القاموس المحيط..... وحَاربهُ مُحارَبه وَحرابًا و تَحَارَبُوا وإحتَربُوا والحرابة الآلة ج: حَراب وفساد الدين والطعنة والسلب[1]. والحرابةهي فعل لأخذ مال محترم أي إذهاب عقل أو مقاتله أو بإخافة سبيل، فتدخُل الغيلة ولو كابره لأخذ زوجته وقد وردت بإختصارات قتل الغيلة حرابة وهو قتل الرجل خفية لأخذ مال ومَن دخل على رجل فقتلهُ لعداوة أونائرة ليس لأخذ مال فليس بحرابة وأعتبر من خرج لقطع السبيل لغير أخذ مال فهو محارب[2]

وقد وردت عند الفقهاء بمعنى المحارب وهو الذي أشهر السلاح وقطع الطريق وقصد سلب الناس وأحكام المحارب عند إبن الشماع هي:من أخاف السبيل وأخذ أموال الناس فأقطع بده لإخذ ورجله لإخافة ومن قتل فأقتله ومن جمع ذلك فأصلبه[3].

إتخذت الحرابة عدة أوجه فهي شملت قطع الطريق والسطو على البيوت والمنازل والمزارع والمواشي وأخذ أموال الناس وترويعهم بالتعدي على أرواحهم ومُمتلكاتهم وتعطيل عبادتهم لله تعالى[4].

وقد عرفت هذه الأزمة خلال القرن الثامن هجري إزدياد لعمليات السلب والنهب حتى عم الخوف في المسالك وإزدادت حيطة المسافرين وقد أصبحت عبارة **" أن العرب تستقطع على الناس"** شائعة في المجتمعات القروية والحضرية، وقد شملت هاته العمليات أغلب المسالك[5]، وفي رحلته لباجة[6]أبو عبد الله العبدري(700هـ/1300م)، وقف واصفًا خوف سكانها من الأعراب في قوله**" أن أَهلها لا يفارقون السور خوفاً من العربان ..."**[7] وقدنزلت بتونس أن الأعراب يريدون دخول غابة لإفساد كرومها كعادتهم للتضييق على المسلمين**"**[8] وكثيرا ما ذكر البرزلي الأعراب وكان ذكرهم قرين سوء أو ذهب أو فساد...[9]

وفي حديثه على الأعراب[10] في مقدمته ذكر أبن خلدون (تـ 808هـ/1405م) قال " أن الأعراب طبعهم إنتهاب ما في أيدي الناس... بل كلما إمتدت أعينهم إلى مال أو متاع أو معون إنتهبوه[11] وما يفهم أن الخوف وغياب الأمن كان سبب الأعراب لذا ذكر البرزلي عن تعنف السلطان معهم في نازلة **" وقعت في رجل من أعراب إفريقية راكب على فرس أخذ**

---

[1] مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزي آبادي(تـ817هـ)، القاموس المحيط،تح: محمد نعيم العرقوسي،ط8، مؤسسة الرسالة، بيروت،2005م،ص73.

[2] البرزلي،المصدرالسابق،ج6، ص 174-175.

[3] أبو عبد الله محمد أحمد إبن الشماع، الأدلة البينية النوارنية في مفاخر الدولة الحفصية، تح: الطاهر بن محمد بن أحمد المعموري، د ط، الدار العربية للكتاب،1984،د ب ن،ص133.

[4]بلقاسم بوشراية، المرجع السابق، ص281.

[5]محمد حسن، المدينة والبادية بافريقية في العهد الحفصي، د ط، جامعة تونس الأولى، تونس، 1999م، ج3، ص650.

[6]**باجة:** مدينة كبيرة عليها سور حجارة قديم وبها قوم من جند هاشم القدم وقوم من العجم، ويلي مدينة باجة قوم من البربر يقال لهم وزداجة.....ينظر: أحمد بن أبي يعقوب الشهير باليعقوبي، البلدان، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د ت ن، ص188. ينظرأيضا: ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج1،ص314.

[7]أبو عبد الله العبدري، رحلة العبدري، تح: على إبراهيم كردي،تق: شاكر الفحام،ط2، دار سعد الدين، دمشق، 2005م، ص105.

[8] البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص 179-180.

[9] جميلة بن ساسي، المرجع السابق،ص64.

[10]**الأعراب:**أعراب المسلمين: هم أهل البادية والأعرابي البدوي والأعرابيُ هو الذي يسكن البادية..ينظر: محمود عبد الرحمان عبد المنعم، المرجع السابق،ج1،ص235.

[11] إبن خلدون، المقدمة، المصدر السابق،ص187.

يسيرًا من الغزل في سبخة مقرين (تقع قرب السبخة القريبة من تونس).... ويبلغ به الخليفة فضرب عنقهُ لعلمه أنه من أعراب إفريقية وكلهم محاربون" وقد كان حد الحرابة القتل أو الصلب أو القطع[1]فحكام المدينة و أهلها كانوا متشددين مع البدو فعرب إفريقية لا شغل لهم إلا شن الغارات[2].

ومن الشواهد الدالة قطع السابلة هو التعرض للمسافرين والقوافل ليسرق ويقتل[3]وفي إحدى المسائل التي سئل فيها اللخمي (تـ 478هـ/1085م)[4] عمن "أخذ مال رجل بالقهر ثم قتلهُ خوفًا أن يُطلب بما أخذ" وأيضا من لقيَ رجلا فسأله طعامًا فأبَى فكسبه ونزع الطعام منه وهذا يعد وجه للحرابة وهو قطع الطريق[5] كما عُرف هؤلاء المحاربون بعدة أسماء أشار لهم البرزلي:

1. **الخناقون:**إلتجأ إلى الخنق وسقي الناس السكران لغصب أموالهم حتى أصبحوا يعرفوا في مدينة تونس بالخناقين[6] ورأى البرزلي من يأخذ أموالهم محاربون.[7]
2. **الشفارون:** وهي طريقة إجرامية تبدو غاية في التنظيم والحنكة وهي بالمقابل بعيدة على الإنسانية[8]وقد وصفهم بالشفارين "لأنهم يأخذون شَفرة قاطعة جدا ويداخل الناس وينظر إلى ذراع الرجل ووسطه فمن ظهر له المال فيبط ذلك الموضع خفية بتلك الشفرة القاطعة حتى يقطع ذلك المال " وقد تسبب في جرحه وأحياناً موته ولا شعور له وأعتبرها البرزلي حرابة لأنه أخذ المال في خفية بسلاح فأشبه الغيلة بحرابة[9].

وقد تكون الحاجة والفقر سببًا في اللجو ءإلى هذا النوع من الجنايات فيلجأ إلى السحر من أجل نزع ثوب وقد وقعت في زمن البرزلي أن **"رجل أتى للصلاة بعد الفجر فضربه رجل بإزربة (العصا من حديد) غفلة وإختلس العمامة"** وقال عنه البرزلي هذا محارب لا محالة .

ولقد حرمت الشريعة الإسلامية أعمال النصب والذين يحاربون ﷲ ورسوله[10]

والحرابة لم تشمل الطرق البرية فقط بل ذكر البرزلي عن تعرض له التجار في البحرو في نازلةتعود إلى زمن الفقيه أبو عمران الفاسي (تـ 430هـ/1039م)[11]" **عنم وسق مركبًا**

---

[1] البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص177.
[2] محمد حسن، المدينة والبادية، المرجع السابق،ج3،ص660.
[3]البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص176.
[4]**أبو حسن علي محمد الربعي المعروف باللخمي** القيرواني رئيس الفقهاء في فقهته، له التعليق على المدونة سماه التبصرة مشهورة معتمد في المذهب، توفي سنة 478ه، 1085م،بصفاقس وقبره بها معروف يتبرك به...ينظر ترجمته: محمد بن مخلوف، المرجع السابق،ج1،ص173
[5] البرزلي،المصدر السابق،ج6،ص180-181.
[6] محمد حسن، المدينة والبادية، المرجع السابق،ج3،ص660.
[7] البرزلي،المصدر السابق،ج6،ص175.
[8] جميلة بن ساسي، المرجع السابق،ص60.
[9] البرزلي ، المصدر السابق،ج6،ص181-182.
[10]سورة المائدة،الآية:33.

[11]**أبوعمرانبن موسى بن عيسى بن أبي الحاج وليم بن الخير الغفجومي**: أصله من فاسوبيته بها مشهور إستوطن القيروانتفقه على يد أبي الحسن القابسي أخذ عنه الناس و تفقه عليه جماعة من الفاسيين والسبتيين والأندالسيين فصارت فتاويه في المشرق و المغرب والمشرق مات وسنه 65 عام ثلاثين و أربعمائة..ينظر ترجمته:القاضي عياض،المصدر السابق،ج7،ص ص 243-252.

من الإسكندرية[1] وسافر الى جملة المراكب إلى المهدية فلقيهم العدو بساحل برقة فقاتلهم وحكم عليهم الروم بعد الموت من مات منهم وساروابهم ناحية بلادهم فلقتهم مراكب من صقلية فأستنقذوهم من العدو.."[2]

2.2. السرقة:

إلى جانب جريمة الحرابة التي أنهكت المجتمع التونسي في العهد الحفصي هناكإنتشار لسرقات لذا حدد لنا مصنف البرزلي أنواع من القضايا الاجتماعية المتمثلة في السرقات الصغيرة التي طالت المساجد والبيوت كذلك سرقة[3] الأطفال الصغار والثياب والمقابر لذا عرض البرزلي مسائل السرقات التي إرتكبها المسلمين أو أهل الذمة وهي مُوضحة في الجدول التالي[4]:

نوعوطبيعة السرقة	نص النازلة	المصدر
المساجد	"... وقعت بتونس في مسألة الذي سرق حديدجامع الزيتونة من طرف أحد الوقادين وبقي سنين متطاولة في السجن..."	البرزلي،ج6،ص156-157.
	"... وفيه من يُخاف أن يُسرق ثوبه وينتهب ماله إن حضر الجمعة.."	البرزلي،ج1،ص368.
المقابر	"... وفيه الفساطيط التي ضربت على قبرإبن سحنون وبقيت حتى هجم عليها الناس في الشتاء.."	البرزلي،ج1،ص515.

[1] **الإسكندرية:** مدينة عظيمة على ضفة البحر وهي من عجائب الأرض قيل أنها من بنيان الإسكندر بن فليبوس ولذلك سميت بإسمه وهي مدينة على أربعة تماثيل ومن عجائب الاسكندرية أنها ما فيها دار ولا شارع إلا وفيهما ماجن... ينظر: الزهري، المصدر السابق،ص46-47. وأيضا: مؤلف مجهول، المصدر السابق،ص92.

[2] البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص651-652.

[3] **السارق:** لغة:أخذ الشيء من الغير على وجه الخفية والمصدر :السرقة وشرعًا هو أخذ مقدارمن النصاب. خفية من متاع الغير وماله من حرزه دون شبهة فيه. وفي القرآن الكريم (والسارق و السارقة فأقطعوا أيديهما جزاءا بما كسبا نكالا من الله.) المائدة الاية38. ينظر: محمد عمارة، المصطلحات الإقتصادية في الحضارة الاسلامية، دط، دار الشروق، القاهرة، 1989م، ص 276. أما تعريفها في الفقه الإسلامي فهي أخذ مال الغير مستترا من غير أن يؤتمن عليه وهي أخذ مكلف خلفية قدر عشرة دارهم مضروبة محرزة بمكان أو حافظ، أو هي أخذ البالغ العاقل نصاب القطع خفية مما لا يتسارع إليه الفساد من المال المتمول للغير من حرر بلا شبهة ويتبين من التعريفات المتقدمة أن أركان السرقة المتفق عليها في الفقه الإسلامي هي:

1- الأخذ خفية
2- المال
3- الملوك للغير، ينظر: أحمد فتحي بهنسي، المرجع السابق،ص15-16.

[4] صور مقتطفة لبعض السرقات من خلال نصوص البرزلي.

الثياب	"...وفيه رجل أقر أنه كان على سطح الدار وموسى يناوله الثياب وهو يرميها لأصحابها خارجًا.."	البرزلي،ج6،ص157.
	تعرض الرجل للسرقة من طرف زوجته وفيه مسألة .." يتهم الرجل زوجته بأنها سرقت قميصًا وكساء.."	البرزلي،ج2،ص129.
الطعام	"... ومن سرق من جوع يصيبه.."	- البرزلي،ج6،ص172.
	".كثيرا ما يقع بتونس زمن السيول يأتي اللصوص لسرقة الأطعمة..وكذا ما إختلط على أيدي اللصوص من الزرع أو الأطعمة أو من الزيتون..."	- البرزلي،ج5،ص32.
الغابات والبذور	"...أن في القيروان كان ينزل قوم يقال لهم ريَاح على زرع سواني القيروان يحرسوها من الربيع إلى تمام الحصاد ولهم على كل سانية دينار..."	البرزلي،ج3،ص556.
	وعن سرقة البذور ذكر"... عمن سرق ودية غرسها فجاء صاحبها بعد زمان بطلبها..."	البرزلي،ج4،ص328.
المال ودراهم	وفي مسألة.." من أقر أنه سرق من رجل ألف درهم بغير محله.."	البرزلي،ج6،ص156.
	في القيروان : " أن عبدا سرق من المال إبن سيده.."	المصدرنفسه،ج6،ص157.
	" ..ومن إستحلفه لصوص على مالبيده " ..	البرزلي،ج2،ص116
الاطفال	وردت مسألة بخصوص سرقة الصبيان و فيه.." نصراني بتونس أنه يسوق أولاد المسلمين ويرفعهم لبلاد الروم.."	البرزلي،ج6،ص84.
البيوت	وما يأخذه الصبيان من بيوت آبائهم وأهاليهم بغير إذنهم ويُهدونه لمعلمهم و عد هذا الفعل سرقة.	البرزلي،ج3،ص54.
العبيد	سرقة عبد و تدليس بيعه وفيه مسألة".. من باع عبدا مسروقا.."	البرزلي،ج3،ص282.

ومن الجدول يمكننا الوقوف على العديد من النماذج للسرقات في المغرب الأدنى وقد إعتبر البرزلي أن الجيش والسارق جائحة[1]*إذ لم يعرف أي قصد فعل السارق الذي يصيب الناس مثل ما فعلته الجائحة[2] فقد إتخذت السرقة عدة أشكال و تنوعت بين ما طال المساجد والمقابر نذكر الثياب والطعام والقبور والمال وسرقة الأطفال الصغار والتعدي على البيوت بالإضافة

[1] **الجائحة:** بكسر الهمزة وفتح الحاء، والجمع جوائح، والمصدر الجوح والإجتياح، و هي الآفة والمصيبة التي تجتاح الأموال والثمار، أي تنشأ وتأتي عليها.ينظر: محمد عمارة، المرجع السابق، ص139.

[2] البرزلي، المصدر السابق،ج3،/ص392.

لسرقة العبيد فقد حُرمت السرقة حسب ماورد في القرآن الكـــــــــــــــريم ﴿ أَ□□□

نص النازلة	الفقيه أو القاضي	الباب الفقهي	المصدر
سئل.." عمن أوصى أن يخرج من ماله ثلاثُمائةقفيز شعيرا ودارهم كثيرة و أسند الوصية لإخوته فباعو من التركه في أسرع وقت قدر الوصية المذكورة وأخذوهامن الأيتام ولم يخرجو منها حبة واحدة.	إبن محرز (تـ 450هـ - 1058م)	مسائل الوصايا وما أشبهها من مسائل المحجور	البرزلي،ج5،ص599-600.
سُئل ..." عمن كان ببلد يتصرف لجميع من مستغرق ذمة وغيره ثم هرب بالمال لبلد آخر.."	المازري (تـ 536هـ- 1141م)	كتابالغصب والإستحقاق	البرزلي،ج5،ص114.
سئل عن قوم شتى في الصحراء يتغاصبون فيما بينهم وأبائهم ومن سلف لهمأموالهم إلا الماشية وبأيديهم أموال من هذه المواشي موروثة بالغصب.	إبن رشد (ت 595هـ/1126م)	كتاب الغصب والاستحقاق	البرزلي،ج5،ص114.
شراء الجزارين للغنم وجهلهم لأربابهم والغنم كله غصب. ـ بيعاللحم المغصوب. ـ غصب الغلال والصوف.	إبن أبي زيد القيرواني (386هـ -996م)	كتاب الغصب والاستحقاق	البرزلي،ج5،ص127-128.
غصب يتيمة مهملةعلى الزواج وإهمالها.	إبن رشد (ت 595هـ/1126م	مسائل من الأنكحة.	البرزلي،ج2،ص192.
سئل عمن "غصبه السلطان دار أوأرضا فأعطاها لغيره "وقد أُعتبر الذي أقدم على الحرث بمنزلة الغاصب.	// //	مسائل من البيوع	البرزلي،ج3،ص43.
غصب أموال الأحباس القرى، وصرفها على الأحباس أخرى(المدينة)	// //	باب مسائل الحبس والوقف	البرزلي،ج5،ص320.

ومما تقدم ذكرهُأن حالات الغصب التي تم ذكرها طالت الأملاك والأغنام والأحباس والعبيد... وقد وجدت في متون البرزلي مسألة لسؤال وجواب حول هاته الآفة.

وقد إقترنت هذه الآفة" الغصب" بالأعراب وشاعت بينهم[1] فالأعراب عندما دخلو غابة تونس إعتبرهم إبن عرفة(ت 803هـ/1401م) غُصابصا ومُحاربين إذ كانوا من أهل الخلاف[2]

ومن الأحداث الواقعة إلى جانب ما ذُكر في الجدول مسألة تعنف السلطان مع الرعية والظللم المسلط عليهم وغصبه لأموالهم وطعامهم من بيت المسلمين[3] ومن صور الغصب

[1] البرزلي ، المصدر السابق،ج5،ص121.
[2] محمد حسن، المدينة والبادية ،المرجع السابق،ج3،ص642.
[3] البرزلي ، المصدر السابق،ج3،ص51.

الأخرى هو غصب أموال الناس وأراضيهم إذ طرحت مسألة على الفقيه ابن رشد (ت520هـ/1126م) .في من "غصب أرض من فدان محبس على أن يتم الدفن فيه.... وفيه حماما وأُستغمل هذا الوضع"[1] وحذر البرزلي من مخالطة الذين يظلمون الناس لأنه يؤدي إلى إكتساب المعاصي والزلات وتسهيل الغصب[2] ، كما نشط الغصب في الأماكن الدينية إذ تشير نازلة" عمن تعدى على المسجد وهدمه"[3]

وقد ترددت قضايا نهب المواشي إذ أن بواديإفريقية كانت مليئة بالمواشي المغصوبة وقد غلب على السوق مواشيهم فهم ينهبون من عدة طوائف مستغرقي الذمم خاصة ما دخل صبرة[4] وقد أُبيحت أموال هاته الفرقة من الأعراب التي ظفر بها السلطان من بوادي افريقية وعدهم المحاربين[5] وفي هذا المجال زودنا البرزلي باشارات بخصوص الغصب بيع اللحم المعصوب وتوسعهم في المكسب والملبس والترويح المال الحرام[6]

3. الجرائم الأخلاقية:

3.1. جريمة القذف والسب والشتم:

القذف في صحاح الجوهري: **لغة:**وقذف الرجل أي قاء و قذف المحصنةأي رماها و التقاذف :الترامي،وهوفي **الفقه الإسلامي:** الرمي بالحجارة وتحرها رماها والقاذف الترامي،[7] وهو في الفقه الإسلامي، الرمي بالحجارة ونحوها ثم إستعمل في الرمي بالمكارة ويسمى أيضا فرية (بكسر الفاء) كأنه من الإفتراء والكذب[8]، والقذف يُطلق السب به القذف وهو الرمي بالزنا في معرض التعبير كما يطلق القذف و يرادبه السبب وعلى حد قول إبن عرفة " **القذف الأعم نسبة آدمي غيره لزنى أو قطع نسب مسلم**[9]"ٹ ٹ ٹ

وفيه ما تعلق بالإساءة بعيوب الآخرين وفي مسألة نزلت عليه في" أعمى عُير بالعمى"، كذلك النعت بالجهل والأمية[1] ، وكذلك المعايرة بالقُبح فقد سئل القابسي (تـ 337هـ/1047م) عن "رجل قال لرجل قبحَ وجهه كأنه وجه نكير"كذلك وردت في "رجل عُير بفقره[2] كذلك وردت مسائل عديدة حول من يسبُ الشريعة الإسلامية خاصة من طرف أهل الذمةوفيه نازلة حول سب الله تعالى في "ذمي قال أن محمدًا لم يُرسل إلينا وإنما أرسل إليكم ونبينا موسىأو عيسى ونحوهذا لا شيء عليهم ...[3]" كما كان عليهم الا شتائم وإهانات للإسلام وهذا ما درج في إحدى المسائل عن "اليهودي الذي تشبه بزي المسلمين وأسقط حليته التي يعرف بها وهو يحمل ما يُعصر به المسكر فعوقب بالضرب والحبس وجُعل عبرة لغيره من اليهود والنصارى[4].ما لمسناه كذلك في موضوع آخر في اليهود ي الذي يقول للذي تشهد كذبت[5] ومن سمع الآذان سب النبي صلى الله عليه وسلم[6]ومن نعت الإسلام بدين الحمير[7] كما لم يتساهل الفقهاء مع من شتم النبي صلى الله عليه وسلم أو عابه أو تنقصه بشيء من الاشياء يقتل ولايُستتَاب مسلما كان أو ذميا إذ أنالذمي يسلم من قبل أن يقتل من غير أن يستتاب ولا يُقبل ت□□□

3.2. الرشوة:

تمثل الرشوة آفة إجتماعية وأخلاقية فهي **" الوصلة إلى الحاجة بالمُصانعة"**[1] والنصوص النوازلية أعطاتنا حقيقة على إنتشار الرشوة في زمن البرزلي وأثرها في تعمية الحق وحصول هذه الفئة العامةمن مجتمعه لحقوقهم المنتهبة وهذا ما أدركه إذ يشير بأن الأكثر المتعاطين للرشوة ويقبلونها " القضاة" في قوله **" إنه قد كثر أهل الفساد والفسق وسطوة العمال الأجدى لهم في الرد عن الفساد قد يخافون منكم أكثر مما يخافون من القضاة لا سيما أنه قد كثر فيهذا الوقت إمتناع وصول الضعيف إلى القضاة بغلط حجابهم بكثرة الأعوان وجلهم أعني الاعوان ممن لا يتقي الله تعالى و يقبل الرشوة في تعمية الحق وعدم القدرة على الوصول إليه إلابهم"**[2].

ويبدو أن البرزلي نعت القاضي المتعاطي للرشوة بالقاضي الفاسق[3] فقد انتشرت الرشوة في المجتمع التونسي وتزيد أيضاعند شيوخ الكتاتيب والمعلمين لذاكرة كالذي يأخذه المعلم في النيروز والمهرجان من الهدايا[4] وقد أشار أيضا عمن يقدم الهدية للفقيه من أجل أن يجد له فتوى لمسألة ما حيث قال" ومن هذا إنقطاع الرعية إلى العلماء والمتعلقين بالسلطان لرفع الظلم عنهم فيها دونهم فصار باب من أبواب الرشوة لأن دفع الظلم واجب على كل من قدر عليه عن أخيه المسلم والذمي وغيرهم"[5].

3.3. الإغتصاب[6] و جرائم الشرف:

يرى إبن خلدون (732 هـ-808هـ/1332م-1406م) **"أن إذا فسد الإنسان في قدرتهعلى أخلاقه ودينه فقد فسدت إنسانيته و صار مسخًا على حقيقة"**[7] وهكذا إلتمسنا في جامع البرزلي بعض جرائم الاخلاق منها جريمة الإغتصاب ومسائل الشرف.

إن هذا النوع من الجرائم سلطت عليها رقابة أخلاقية شديدة والتي غلفت المصادر المغربية الوسيطية فغيبيت وجعلتها من الجوانب المسكوت عنها[8]

عبر البرزلي عن جريمة الاغتصاب بمصطلح رسم الزنا: أي وطئ فرجآدمي لا بشبهة اباحته عمدا وآخر محترما أو تقص خلقه أو قتله أو قطعه[9] ومن أمثلة هذه الجرائم نجد في المسائل الخاصة بأهل الذمة تجاوزات على النساء المسلمات ومما تقدم ذكره في أبرز القضايا مسألة " تعدي نصراني وإغتصابه لمسلمة" وكان حده القتل[10] كما أن هذه الجريمة ارتبطت بالظروف المعيشية المتدينة وتعاطي المسكرات وضعف الوازع الديني والتفكك الإجتماعي والعائلي[11]وقد طبق على هؤلاء حد الحرابة وأفادت أحد

---

[1] أحمد رضا،المرجع السابق،مج2،ص 592.
[2] البرزلي، المصدر السابق،ج5،ص158.
[3] المصدر نفسه،ج1، ص130.
[4] المصدر نفسه،ج 3،ص 573.
[5] المصدر نفسه،ج5،ص 158.
[6] **الاغتصاب:** اغتصب اغتصابا النسبي اخذه قهرا وظلما اغتصب الاعضاء ارض الوطن المرأة : زنى وفجرها كرها .ينظر،جبران مسعود، الرائد،ط7، دار الملايين، بيروت، 1992م، ص96.
[7] ابن خلدون، المقدمة، المصدرالسابق،ص468.
[8] خالد حسين محمود، جريمة إغتصاب النساء في بلاد المغرب(122هـ/443)(1052-840م)، مجلة حوليات اسلامية،ع49، جامعة عين شمس ، مصر،2015،ص163.
[9] البرزلي ،المصدر السابق،ج6،ص 175..
[10] المصدر نفسه ج6،ص175.
[11] خالد حسين محمود،المرجع السابق،ص 169.

النوازل التي سئل عنها أبو القاسم السيوري(ت 460 هـ/ 1067م)* عن **"من نزل على بكر فأفترعها مرارا"**[1] وقد ألزم الحد وقول البرزلي أيضا في المرأةنتيجة علاقتها ببعض الرجال يعرضها الى الإعتداء على شرفها بالقوة إذا يقول " المرأ ةالتي تتعلق بالرجل في المكان الخالي وقد فضحت نفسها باصابته لها فتصدق عليه لفضيحة نفسها " [2].

كما أن الفقر والعوز بدفع بعض النساء لممارسة البغاء طوعا فإنه بتسببأحيانا فيتعرض أخريات لأغتصاب حيث ترد نازلة تتعلق بإمرأة فقيرة ألجاها الإحتياج وضيق ذات اليد إلى العمل كأجيرة عند رجل بلغ به التدني وفقدان النخوة و الرجولة أن "غلبها نفسها وأحبلها فولدت"[3] وتردد ذكرحالات في النوازل مسألةأُخرى عرضت على ابن الحاج **(ت529هـ/1134م) "زنا الذمي بمسلمة طوعًا او كرها ..."** وكان الموقف الفقهي هيالجلد بالسوط في الظهر مائة جلدة و ينفى ويحبس [4]كما طرحت مسألة أُخرى في الاكراه "من تزوج بكر فلم يبني بها حتى غصب على نفسها "و قد إعتبرها البرزلي مستندا على فتوى اللخمي إغتصاب[5].

وقد أعتبرت البنات مصدرهّم للأباء في الحياة وبعد الممات لا سيما إذا كثر عددهن لهذا كان التفكير في تزويج البنات منذ صغرهن[6]وفي هذه الحالة أورد البرزلي مسألة "معاناة البنات وتعنيفهن من قبل أزواجهمكما أن بعض النساء قد تم التعدي عليهن جنسيًا من غير وعي منهن لكن دون كشف عن الطريقة التي إتبعها المغتصب لتغييب ضحيته من أجل اغتصابها ويمكن التكهن باستعماله مواد معينة لتخدير الضحية[7] وهنا صرح في مسألة الرجل الذي هجم على إمرأته هجوما مفرغا فأفترعها قبل الدخول ما تصنع به؟ ومع ذلك رأى البرزلي إن كان بغير اذن فهو أساء وينبغي أن يؤدب لأنه فعل محظور[8].

وكشف لنا البرزلي مسائل أخرى غير جريمة الإغتصاب إذ لم تقتصر جرائم الأخلاق على هذا فقط بل ذكر لنا بعض جرائم الشرف ومن هاته الإشارات:

نص المسألة01 : " رجلين قتلا اختهما فبعث القاضي من يثق به الى تلك القرية المجاورة لها للكشف عن ذلك فلم يختلف عليهم أن أخويها محمداًو أحمد قتلاها اتهماها بالمكروه"[9]

نص المسألة02: "وهذه إشارة بشأن ما يفعله الرجل بسبب خيانه زوجية وهو القتل و فيه... " من وجد رجلا مع إمراته فقتله.."[10]

نص المسألة 03: جراء هروب المرأة من بيتها، عرضها للقتل وفيه مسألة **" وفيه إمرأة من بني جرير هربت من قرية من قرى القيروان على نحو تسعة اميال فمكنها**

أبو القاسم السيوري:من أهل إفريقية و إسمه أبو قسم بن عبد الخالق بن عبد الله الوارث خاتمة علماء إفريقية و آخر شيوخ القيروان له تعاليق على المدونة توفي 460ه ينظر ترجمته:أحمد بابا التنبكتي،المصدر السابق،ص 260.

[1] البرزلي ،المصدر السابق،ج2 ، ص315.

[2]المصدر نفسه ،ج6،ص 289..

[3]خالد حسين محمود، المرجع السابق،ص 179..

[4]البرزلي ،المصدر السابق،ج 6 ص 149.

[5]المصدر نفسه،ج2،ص 249.

[6]محمد ياسرالهلالي، نظرة المجتمع للمرأة في المغرب القرن 8-9 هـ /14-15م، مساهمة في تاريخ الذهنيات، مجلة أمل، الثقافة، المجتمع، ع13-14، 1998،ص82. 71

[7] خالد حسين محمود ،المرجع السابق،ص 180.

[8] البرزلي ،المصدر السابق،ج 2،ص 316.

[9]المصدر نفسه،ج 6 ،ص 70-71

[10]المصدر نفسه،ج6،ص 94.

القاضي من زوجها وقريتها فبعد أن عاهد القاضي وحلفهم على الكتاب الله فقتلاهافي الطريق."[1]

II. المعاملات الغير مشروعة في الأسواق:

حفظ البرزلي قدرا مهم من انواع الغش[2]والتدليس في مختلف المعاملات سواء ما تعلق بمسائل الغش في العملة أو الأطعمة أو الكيل والتطفيف في الميزان وغيرها ومن مظاهره :

1. الغش في العملة:

تطرقت فتاوي البرزلي إلى ذكر العديد من الغُشوش التي طالت العملة الحفصية وشيوعها خلال زمنه،وعلى ذكر الدراهم فإن البرزلي إهتم في هذه الفترة بأمور السوق والبيع والقراض ...، وهو يدل بطبيعة الحال على إزدهارالسوق وأهمية هذه الأمور في الحياة التجارية والإقتصادية لتونس ومجاورها[3] لذا إعتنى الفقهاء بأمور النقود لأن ئالموضوع يهم العبادات والمعاملات في آن واحد.[4]

---

[1] المصدر السابق،ج2،ص425.

[2] **الغش:** لغة: الخديعة، ضد النصح وحقيقته إظهار المرأة اخلاف ما أطره لغيره من تزين المفسدة له، والغش أحدهمها: إظهار جودة ما ليس بجيد والثاني، خلط شيء بغيره كخلط اللبن بالماء ويسمى بدهن أو بردئ من جنسه كالقمح الجيد برديء" وقد ذكر الفقهاء: أن ضابط الغش المحرم ..أما الفرق بين الغش والتدليس أكثر الفقهاء إلى أن الغش أعم من التدليس وقال بعضهم العكس..: ينظر: نزيه حماد، معجم المصطلحات المالية والإقتصادية فيي لغة الفقهاء،ط1، دار القلم، دمشق،2008م،ص345.

[3] محمد موفق الارناؤوط، المرجع السابق،ص154.

[4] محمد فتحة، النوازل الفقيهة والمجتمع، ابحاث في تاريخ الغرب الاسلامي (من القرن 6 الى 12/9-15م)،د ط، منشورات كلية الاداب والعلوم الانسانية، الدار البيضاء، المغرب، 1999م، ص298.

حدثنا البرزلي عن إنتشار الغش في الأسواق وفي هذا المجال قال البرزلي:" أن الدراهم المحمول عليها النحاس كثرت جداو شاعت في بلاد إفريقية جديدة وغيرها"[1] وهذا الشيء أكده العمري (تـ 749هـ/1349م) وقوله:أن معاملاتها بالدراهم نوعان أحدهما يسمى القديم والآخر الجديدووزنُها واحد ولكن نقد الجديد خالص ونقد القديم مغشوش بالنحاس المعاملة[2] وقد إصطلح الناس عليها حق منع الصرف فيها لكثرة الغش[3] وتفاديه في أعيان الدراهم[4] ولقد دعى الفقهاء للتصدي لظاهرة الغش في النقود ومعاقبة المزيفين، حيث يطاف بهم في الاسواق نكالا فيهم، وردعا لغيرهم[5] وعن حديثه عن الدراهم المغشوشة ذكر البرزلي "انتشار الدراهم المبهرجة[6]وفيه نزلت مسألت " أن رجلا يدعى ابن أبي بكر، وكان صاحب الوقت بتونس ظهر على محله قطعة فيها غش فأخذه السلطان وسجنه فمكث طويلا"[7]

وقد اجتهد الفقهاء في عقاب من أُتهم بضرب الدراهم والدنانير المدلسة وقد أفتى بذلك أن يخلد في السجن[8] وقد أمكن معرفة عملية الغش من خلال النقود المتعامل بها في الاسواق فيذكر البرزلي الحمية والأميرية أو الغربية المغشوشة الخارجة من دار السكة[9] وهي المعروفة بالنقود الخارجية وهي أقرب إلى الزائفة[10]

وعن تفشي السكة المغشوشة ذكر البرزلي أن "جاءت دراهم كثيرة من ناحية هوارة[11]*نحاس مطيلة وشاعت في البلد فتبصرَ حينئذ الخليفة وقد أضاف البرزلي أن هاته الدراهم كل يوم يزداد فيها الغش وقد صارت جُلها نحاس ونفس الشيء في الذهب وقد صارتكلها فسقة.[12]

كما تسرب إلى المجتمع الحفصي الدراهم المحمول عليها النحاس فكانت سنة (770هـ-1368م) ظهور السكة المغشوشة وقد دعى البرزليإمامه الشيخ الفقيه أبوالقاسم الغبريني (تـ 722هـ/1304م) الى أن يكلم السلطان ويأمر بقطعها[13] ومن الطرق التي كان يعرف بها هل الدينار خالص أم مغشوش؟ وضعه بين الاسنان فإن كان ذهبه لينًا فهو خالص وإن كان صلبًا فهو مغشوش[14].

---

[1]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص155.

[2]إبن فضل العمري، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار،تح: محمد عبد القادر خريسات وأخرون، د ط، مركز زايد لتراث والتاريخ، الإمارات العربية المتحدة،2008م ،ج4،ص87.

[3]أبو العباس احمد القلقشندي، صبح الاعشى في صناعة الإنشا، د ط، دار الكتب المصرية، مصر،1922م، ج5،ص114.

[4]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص154.

[5]محمد بن ساعو، التجارة في المغرب الاسلامي(القرن 7-10 هـ/ 13-15 م)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير،قسم: العلوم الانسانية، جامعة الحاج لخضر، باتنة ،الجزائر،2013م،ص52.

[6]**الدراهم المبهرجة:** البهرج وكذلك نبرهج في اللغة :هو الردئ من الشيء وهو كلمة فارسية معربة، ودرهم يبرهج أو تبرهج اي رديء الفضة وهو ما يدخله التجار، وقيل : هو مزيف الذي ضرب في غير دار السلطان وقال عامة الفقهاء المزيف ما يرده بيت المال، والبرهج ما يرده التجار .ينظر، نزيه حماد، المرجع السابق، ص96.

[7]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص151.وينظر ايضا: الونشريسي، المصدر السابق، ج6،ص389.

[8]محمد فتحة، المرجع السابق،ص298.

[9]البرزلي،المصدر السابق،ص154.

[10]علي الهطاي، المرجع السابق،ص163.

[11]**هوارة:** وهؤلاء من بطون البرانس باتفاق من ثانية العرب والبربر ولهوارة أو ريح بن بريس إلا ما يزعم بعضهم أنهم من العرب اليمنيين. ينظر: ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر، المصدر السابق،ج6،ص182.

[12]البرزلي المصدر السابق،ج3،ص154.

[13]محمد بن ساعو، المرجع السابق،ص51.

[14]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص153.

وهنالك اشارة في إحدى النوازل عن انتشار النقود الزيوف إذ شاع التعامل بها عند بعض الصياغة وقد شبهها البرزلي "بالدراهم الردئ الستوق"[1] ونجد ان الصيارفة يغيرون العملات المتفاضلة5 وزدات وغيارا مرطلة[2] وفي ذكر لها ذكرها البرزلي سؤال عرض على الفقيه التونسي (تـ 443هـ/1051م)[3] حول المراطلة التي أحدثت مشاكل في السكة المغشوشة زمن البرزلي وهو أدى إلى التفكير في حلول التي منها :منع رد الصرف وتوجيه العملة[4]

2. الغش في السلع"الأسواق":

خص البرزلي فيكل عنصر تجاوزات وغشوش تواجدت في الأسواق وذكر أن أغلب التُجار في زمنه كانوا يلجئون إلى مخالفة نظم الاسواق في البيع وتدليسهم للسلع سوى بما تعلق بالعملات وغش المبيعات وتدليسها لتسهيل الربح و كسب المال .

أشار البرزلي الى أنواع عديدة من الغش منها ما إرتكبه الخبازيين إذ أن الفران" يخلط الجيد والردئ من القمح ويجعله خبزا و يبيعه لأهل السوق" ويخلط خبز السميد بخبز الخشكار والرُقاق وقد نهيَ عنه و في ذلك رأى البرزلي أن يوضع كل واحد على حدة وقد جرت العادة أن بعض الفرانين لا يغربلون القمح لذا تواجدت الحجارة والحصى داخل الخبز[5]، وقد نعتهم السقطي" أنهم مفسدوهم أهل جرأة وغش ولا يرتدعون إلا بمؤلم النكال وشديد العقاب" ووصفهم بأنهم أصحاب خُدع[6].

ومن المواد الاخرى المستهلكة المغشوشةهو مادة اللحم فقد تفشى غشه في الأسواق كخلط اللحم ببطونه من مصران وكرش وشحم والدوارة والفؤادات وحسب البرزلي" أن بتونس يبيعون اللحم ويعطون شيئا من بعض البطون في الميزان على قدرالثمن في اللحم البقر والغنم وهو ذات الأمر في القيروان..."[7] أي خلط السمين بالهزيل وانتشر في عصر ابن رشد (تـ 520هـ/1126م) "نفخ اللحم بعد سلخه لاجل ان يظن بأن اللحم سمين" وقد ذكر بأنه غش وفي الحديث (من غشنا فليس منا)[8] كذلك خلط لحم الضأن والماعز[9]وقد اعتبر ان خلط الطعام من غير صنفة هو خلاف" الغش"[10]أيضا بيع اللحوم المغيبة ولحوم أهل الذمة.[11]

ومن المبيعات المغشوشة الأكسية فقد شاع في زمن السيوري(ت 462 هـ/1067م) بيع الثياب التي فيها السوس وتدليسها بعد أن إصلاحها ورأى البرزلي بأن هذا عيب يتوجب

---

[1] عز الدين احمد موسى، النشاط الاقتصادي في المغرب الاسلامي خلال القرن السادس الهجري،ط1، دار الشروق، بيروت، لبنان، 1983م،ص302.

[2] **المراطلة:** في الاصطلاح الفقهي: هي البيع النقد بجنسه وزنا كبيع ذهب او فضة بفضة وزنا..ينظر: نزيه حماد ،المرجع السابق،ص409.

[3] البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص310.

[4] جميلة بن ساسي، المرجع السابق،ص63.

[5] البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص184-185.

[6] ابو عبد الله محمد بن ابي محمد السقطي، في آداب الحسبة،د ط، د ب ن، د ت،ص20.

[7] البرزلي المصدر السابق،ج3،ص200.

[8] المصدر نفسه،ج3،ص185.

[9] المصدر نفسه،ج3 ،ص 245.

[10] المصدر نفسه،ج3،ص224.

[11] من المسائل التي ذكرها البرزلي فيما يخص الغش في اللحوم وهو اختلاط لحوم اهل الذمة والمسلمين بقصد ان لحومهم لاتشتري..ينظر: المصدر نفسه،ج3،ص173.

التأديب ورده[1]إضافة إلى هذا ذكر البرزلي التحايلوخلط الجيد بالردي وفي نازلة أوردها " عن المرأة التي تغزل الغزلة من مشاقة و تخلطه مشاقا وكتان"[2]

اضافة الى هذا فقط وضع الونشريسي (تـ914هـ/1508م) حد للذين يُبيضون الأكسية بالكبريت من أجل غشه[3]

كما وقع التلاعب في المواد النفيسة" المرجان" فقط خُلط المرجان بالزمرد الغير منقى[4] والأبازر كالزعفران[5] وجوزة الطيب مع حب القرنب[6].

ومن نوازل الغش أيضا ما يفعله الخرازين[7]إذا أنهم يستعملون الشعر وجلود الخنزير في بعض الأعمال[8]

ولم يغفل البرزلي عما يحدث في بيع الغلال لتعجيل نضجها أو تحسين جودتها أمام المشترين وما يفعله من تعظيم لتسريع نضجها كما يفعل في الثمار كالبسرة وتغميمها ودهن التين بالزيت لتلميعه[9] وفي هذا الشأن ذكر البرزلي مسألة: " من اشترى فاكهة قبل بدو صلاحها..." وقد عرض البائع قُبة الثمرة أي الضمانة للمشتري[10] وما يُفعل في الثمار جُعل على الخضار "القرنون" فذكر: " وما ينادى عندنا عليه في تونس اليوم في زمن الربيع القرنون من يشتري يقطا ما يُنقب بأصابعه"[11]

وقد رأى البرزلي أن من مارسوا وباعو المغشوش في الأسواق من أهل الذمة أفتى ابن رشد باخراج الغاش من النصارى من الاسواق[12] وقد وقعت في سوق الخرازين نتيجة لسوء أعمالهم افتي بحرقتها لغشهم بها[13] اضافة الى مافعله اليهود بتونس في أسواق اللحوم[14] وقد ساق لنا مسائلو صورا لتطفيف في المكيال وما ذكره البرزلي استنادا في ما ذكره المازري (تـ 536هـ/1141م) في أن الصياغ كانوا يضعون التراب اثناء وزن الذهب[15] وقد إختلف الفقهاء في وضع عقوبة المطفف فهناك من رأى إخراجه من السوق تأديبا له، و آخرون انه يخرج من السوق الا من اعتاد وعرف بهذا الفعل[16].

ونجد ان البرزلي أشار في تحذير من البيوع المحرمة وهو ما حدث في مواجل السبيل بتونس التي تجري على مواجل برقة والمغرب.... وقد شاهدنا بعض المصريين انهم

---

[1]وفي مسألة تعود الى ابن رشد تشير الى الغش اذا يقوم الصانع بصبغ الملحفة البالية بشيء ويكمدها ويصنع منها محاشي او سراويل وهي ظاهرة جديدة وقد افتى بعدم جواز بيعها.. .ينظر: البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص263.

[2]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص307.

[3]الونشريسي، المصدر السابق،ج6،ص54.

[4]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص182

[5] المصدر نفسه،ج3،ص150.

[6]المصدر نفسه،ج6،ص175.

[7]**الخراز:** وهو محترف حرفة خرز الجلود بالمخراز وخياطتها، لاغراض مختلفة، بخيوط من الجلد او الكتان...ينظر:محمد عمارة،المرجع السابق،ص189.

[8]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص248.

[9]المصدر نفسه،ج3،ص199.

[10]المصدر نفسه،ج3،ص161.

[11]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص264.

[12]المصدر نفسه،ج3،ص199.

[13]المصدر نفسه،ج6،ص173.

[14]المصدر نفسه،ج1،ص633.

[15]المصدر السابق،ج3،ص149.

[16]محمد بن ساعو، المرجع السابق،ص62

يمنعون بعض الناس أن يستقوا حتى يدفع إليهم شيئا[1] وإلى جانب هذه المبيعات المغشوشة هناك مظاهر اخرى بات من الضّروري التصدي لها وهي "الغش في الزواج وتدليسه"إضافة إلى ممارسات أخرى[2] تدليس المصاحف[3] وقد دعى يحي بن عمر(289هـ /901م)[4]على الوالي أن يتحرى العدل وأن ينظر في أسواق رعيته ويأمر أوثق من يعرف ببلده أن يتعاهد السوق ويغير عليهم صنجتهم وموازينهم ومكاييلهم كلها[5]

3. الإحتكار:

يذكر البرزلي في غضون نوازله عن إنتشار الإحتكارفي زمنه فقد أشارت بعض المسائل الفقهية الى هاتهالظاهرة خاصة في الاسواق فقد لجأ بعض التجار الى إحتكار الطعام من أجل رفع الأسعار في السوق خاصة لمادة العُصفر والسمن والعسل مما أضَّر بالسوق.[6]
وفي تجارة المواد الغذائية وهي نقطة حساسة في تاريخ أسواق القيروان نظرًا إلى موجات القحط التي تصيب إفريقية[7].

ومن صور الاحتكار الأخرى نازلة عرضت على الفقيه اللخمي (تـ 478هـ/1085)[8] عن بعض التجار التابعيين للسلطان يتحكمون في شراء الماشية من العرب ثم يقومون بتوزيعها على الجزارين الفقراء لذبحها مقابل مُهر غالي وبذلك برد دفع اللحم[9]إضافة الى إحتكار بعض المواد كالجير والرماد إذ يأخذون الجير بالإكراه من أصحابه بسعربخس[10] حيث يقول البرزلي: " والغالب اليوم في المساجد تونس غير الجامع ومساجد القيروان أنهم يصرفون الماء في المصالح المساجد والقومة والائمة و غيرهم ويمنعونها الناس ولعلها لعادة جرت عنهم ان الحبس ذلك.."[11] وقد إتصلت بالأسواق تجاوزات أخرى إذا كان من يشري الطعام في الرخاء و يبعوه في أيام الشدائد[12]

---

[1] البرزلي ،المصدر السابق،ج3،ص 144.
[2]تعالت مسائل عديدة حول الغش في الأنكحة وفيه: من وجدها سوداء او عوراء أو ضريرة البصر وادعى انه تجوزها على السلامة.ينظر: المصدر نفسه،ج2،ص282.
[3]المصدر نفسه،ج3،ص282.
[4]**أبو زكرياء يحي بن عمر بن يوسف بن عامر الكناني الأندلسي:** من أهل جيان نشأ بقرطبة وعدده الإفريقيين،سكن القيروان و استوطن سوسة آخرا و بها قبره.ينظر ترجمته:أبو زيد عبد الرحمان القيرواني الدباغ،معالم الإمان في معرفة أهل القيروان،تح:محمد الأحمدي،محمد ماضور،دط،مكتبة الخانجي،القاهرة،مصر،1382ه،ج2،ص 333.
البرزلي،المصدر السابق،144
[5] محمد حجي، المرجع السابق،ص133 .ينظرأيضا: البرزلي،المصدر السابق،ج3،ص152.
[6]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص201.
[7]الحبيب الجناحي، المجتمع العربي الاسلامي الحياة الاقتصادية والاجتماعية،د ط، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 2005،ص97.
[8]**هو ابو الحسن علي أبن محمد الربعي المعروف باللخمي:** أصله من القيروان ونزل بصفاقس كان فقيها فاضلا وأبعد الناس صيبا له تعليق على مدونة سماه بالتبصرة، تفقه بأبن محرز التونسي والسيوري...وأخذ عنه أبو عبد الله المازري..ينظر: الدباغ، المصدر السابق،ج3،ص199-200.
[9]البرزلي ، المصدر السابق،ج3،ص173.
[10]المصدر نفسه،ج5،ص185.
[11]المصدر نفسه،ج5،ص409.
[12]الحبيب الجناحي،المرجع السابق،ص97.

4. الربّا:[1]

تفشت آفة الربا في المجتمع المغربي نظرا لوقوع الغش وكل منكرات الأسواق وقد نبه البرزلي لذلك، حيث ذكر البرزلي أن من الطرق المؤدية للربا هو التعامل بالحوالة و سئل عنها المازري (تـ 536هـ/1141م)[2] عنكل ما في أيدهم عقودهم من الربا وأجاب بأنه كل أموالهم المكتسبة منها ربا[3]، لذا فإن الحوالة على الصرافين على الرغم من أن الفقهاء كانوا يرون أن الحوالة ربًّا وقد نهوا التُجار عن التعامل بها[4]

وأفادت نازلة أخرى عمن يتعامل بالربا ويظلم الناس ففي نازلة طرحت على التونسي (تـ 443هـ/1051م) عن إمامة من يعمل بالربا ويظالم الناس[5]

ويضيفُ فيأخرى من "سلف قلة سمن جاز أن يرد عنها قلة زيت" وأعتبرها باب من أبواب المزابنة إذا لا يمكن مبادلة بمادة أخرى فهو باب الربا [6]

و قدأعتبرها أنها من المهن التي تكون أكثر تعريضا لأصحابها لخرق بعض القوانين الدينية كإستعمال الربا أو كثرة الايمان[7] وفيه حقر البرزلي مهنة الجزار والباع لانهم يتعاملون بالربا، وماذكره المازري أن أصحاب الأسواق من الكتّانيين و القطانيين و الزيّاتيين و غيرهم يدفعون غلاتهم دراهم إليهم فيكتبونها عليهم بالدنانير وقد إعتبر أن الحوالة على الصيارفة المُكتسبة أموالهم من الربّا . وفي معاملتهم خلاف[8]

---

[1] **الربا:** هو في اللغة الزيادة وفي الشرع: هو افضل خال عن عوض شرط لاحد العاقدين.ينظر: الجرجاني، المصدر السابق،ص95.

[2] هو أيضا ابو اسحاق ابراهيم بن حسن بن يحي المعافري التونسي رحمه الله صاحب التعليقة توفي الاثنين الثاني من ربيع الآخر سنة ثلاث و أربعين و أربعمائة..... ينظر ترجمه،الدباغ،المصدر السابق،ج3،ص177-180..

[3] البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص316-317.

[4] عز الدين احمد موسى، المرجع السابق،ص295.

[5] البرزلي، المصدر السابق،ج1،ص289.

[6] المصدر نفسه،ج3،ص249.

[7] سعد غراب،كتب الفتاوي وقيمتها الاجتماعية مثال نوازل البرزلي، حوليات الجامعة التونسية،ع1978،16م ،ص91.

[8] أبو عبد الله محمد بن علي التميمي المازري،فتاوي المازري ،تقديم وجمع و تحقيق: الطاهر المعموري، دط،الدار التونسية للنشر،1994، ص 205.

الفصل الثاني: مظاهر الإنحلال الاخلاقي والأزماتالاجتماعية من خلال نوازل البرزلي

أولا: الإنحراف الأخلاقي (الفواحش والمنكرات)

1. **ظاهرة المسكرات**
   - 1.1 شرب الخمر
   - 1.2 1.2 تعاطي الحشيش " المواد المخدرة
2. **الطرب والغناء**
3. **البغاء والفجور وتفشي الرذائل**
   - 3.1 الزنا والأنكحة المحرمة
   - 3.2 الشذوذ الجنسي
   - 3.3 الإختلاط والخيانة الزوجية

ثانيا: المعتقدات الخاطئة

1. **البدع الإجتماعية**
   - 1.1 بدع المآتم (الجنائز)
   - 1.2 بدع القبورية
   - 1.3 بدع المساجد
   - 1.4 بدع الإحتفالات
2. **السحر والتنجيم والرقى**

ثالثا: الضعف الإجتماعي

1. **آفة الفقر**
2. **آثار الاوساخ "التلوث"**

رابعا: الجوائح (الأمراض والأوبئة والكوارث الطبيعية)

أولا: الإنحرافات الأخلاقي (الفواحش والمنكرات):

لم تقتصر قضايا الآفات الإجتماعية في جامع البرزلي على المسائل الجنائية فقط ،بل نقلت لنا نوازله صورًا للإنحراف والفساد الأخلاقي من تعاطي للخمور والحشيش وتفشي الرذائل بين افراد مجتمعه من سلوكيات شاذة والتي وجدناها في بعض النصوص النوازلية .

1. ظاهرة المسكرات:

1.1. شرب الخمر:

سبق وأن تطرقنا في الفصل الأول إلى بعض سلوكيات أهل الذمة وما أظهروه من انتهكات للشريعة الإسلامية لذا أحدث النصارى واليهود خللاً وكانوا سببا في انتشار شرب الخمر[1] فقد ذكر البرزلي أن في زمنه شاع شرب الخمر ورصد لنا دورأهل الذمة في تفشيه ففي مسألة نزلت بتونس " **أن اليهود أظهروا شُرب الخمر أول يوم في رمضان فقام عليهم بعض الطلبة مما أدى إلى الرمي بالحجارة".**[2]وهذا الفعل وهو التجاهر بشرب الخمر في رمضان دفع بالسلطة لفرض غرامة دنانير، بمعنى أن هذا الجرم كان عظيما والجزاء من جنس العمل[3]، وقد وردت جملة من النوازل حول شرب الخمر وقد ذكر البرزلي حد شرب الخمر ثمانيين جلدة وهو أخف الحدود[4] وغير هذا فإن بعض اليهود تعمدوا حمل كؤوس الخمر بغية إهانة المسلمين[5].

وقد ذكر المستشرق روباربرنشفيك[6]:" **أن اليهود يبيعون الخمر للمسلمين والغريب في الأمر أن أولئك المسلمين كانوا يتها فتون على الحصول على الشراب المحرم بكل قوة "**[7] ومايفهم من قوله أن اليهود تاجروا بالخمور كما راج الخمر بفضل الخمارات فقد انشأ اليهود خمارات في ديارهم و آذوا الجيران بشربهم للخمر، وتقدم بالحكم بحرق بيت الخمار وأن يؤدب جزاء فعله[8].

---

[1] **الخمر:** ماأسكر من عصير العنب، أو عام كالخُمرة وقد يذَكرْ، والعموم أصح، لأنها حُرمت وما بالمدينة خمرُ عنب، وما كان شرابهم إلا البسر والثمر، كما أنها سُميت خمرًا لأنها تخمر العقل وتسكره، أو لأنها تُركت حتى أدركت وإختمرت أو لأنها تخامر العقل أي تخالطه والعنب والسترُ والكتم، كالإختمار، وسقي الخمر والإستحياء، وترك العجين والطين ونحوه، حتى يجرد، كالتخمير ، ينظر: الفيروز آبادي، المصدر السابق، ص464.

[2] البزرلي، المصدر السابق، ج3، ص 44-45.

[3] زينب عبد الله أحمد كرير، أهل الذمة في العهد الحفصي (626 982هـ / 1227- 1574م)، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، جامعة الزقازيق، مصر2005،ص170.

[4] البرزلي، المصدر السابق،ج6، ص343.

[5] المصدر نفسه،ج 3، ص 220-221.

[6] **روبار برشفيك:** مستشرق ومؤرخ فرنسي متخصص في تاريخ العالم الاسلامي عامة والمغرب العربي بوجه خاص بحث في مصادر التاريخ الحفصي، تحصل على درجة الدكتوراه سنة 1939 بعنوان " بلاد البربر الشرقية في العهد الحفصي من النشأة إلى نهاية القرن 13 إلى 15، وقد نشرت في جزئين، ترجمة: حمادي الساحلي وتكفلت دار الغرب الإسلامي بنشره، ينظر: روباربرشفيك، المرجع السابق، ج1، ص 5-6-7.

[7] المرجع السابق، ج1، ص 445.

[8] البرزلي، المصدر السابق، ج4، ص 391-392، ينظرأيضا :المصدر نفسه,ج3، ص219.

ومن الأماكن الأخرى التي أظهروا فيها شرب الخمر أمام أبواب الحوانيت فقد" **شاع تقليب الأقداح عند أبواب الحوانيت"[1]**، كما تخصص النصارى في عصره[2] ففي نازلة أُستفتي فيها إبن رشد" **عن بيع أصول الكرم للنصارى وهم يعصرون الثمرة خمرا"[3]**،ويبدو أن البرزلي يشير إلى انتشار الطرطر[4] و نفس المسألة وجدت فتاوي الفقيه المازري (536هـ /1141م)[5]فقد ذكر شيوع بيعه والتجارة فيه لأنه يدخل في صناعة الخمور[6] وتخليلها وقد اعتبره البرزلي خمر ونجس.

وقد ساهمت الأسواق في ترويج المسكرات ففي تونس يوجد سوق يدعى **الشرابيون(وهو سوق يباع فيه الأشربة والعقاقير المحلاة بالسكر)**[7]ويبدو أنها ساهمت في تنوع الأشربة والخمور فقد وجد ما يصنع من الزبيب والبسر والحنطة والشعير وخلط المرائس **(ما ينتفع في الماء من انواع التمر ثم يمرس ويدلك)** مع إضافة الخل لها.[8]

وقد إعتاد كبارالشخصيات والأغنياءعلى شرب النبيذ المصنوع من الزبيب أما أهل الجنوب بأفريقية فإنهم شربوا نبيذ النخيل المعروف بإسم اللاقمي[9] كما تناول المسلمين مع اليهود الخمر المخلوطة بالعسل[10] وقد ذكر البرزلي شراب الذرة واعتبرهما مسكران[11].

وقد ساهمت آراء الفقهاء في إحداث تباين حول الأنبذة إلا أنهم أجمعوا أن جميع الأنبذة حلال ما لم تسكر[12].

أخبرتنا نوازل البرزلي عن انتشار صناعة الخمر في النواحي الإفريقية خاصة في مدينة قابس[13] فذكر " أن بقابس قدور لا تعمل إلا لطبخ النبيذ ولا تُكرى إلا له ... " [14]

ونستأنس أيضا بما قاله في شأن المدن بإفريقية وانتشار تعاطي الخمر بما ذكره محمد حسن " أن بالقيروان حارة تسمى بالنباذلة كان يباع فيها الخمر اشهارًا جهارًا وشرابها

---

[1]المصدر نفسه،ج 3، ص 226.
[2]المصدر نفسه، ص ج6، ص 280.
[3]المصدر نفسه، ج3، ص 217-218.
[4]**الطرطر:** راسب الخمر المصفى، ينظر: المعجم الوسيط، المرجع السابق، ص 555.
[5]**المازري:** هو محمد بن علي التميمي المازري، امام أهل افريقية يعرف بالإمام أخذ عن اللخمي وغيره درس الفقه والدين وألف في الفقهينظر: ابن فرحون، المصدر السابق، ص250-252.
[6]البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص360.ينظر أيضا:المازري ،المصدر السابق، ص 215-216.
[7] محمد حسن، المدينة والبادية، المرجع السابق، ج1، ص172.
[8]البرزلي،المصدر السابق، ج6، ص360..
[9]روبار برينشفيك، المرجع السابق، ج2، ص 286.
[10]المرجع نفسه، ج1، ص 445.
[11] البرزلي، المصدر السابق، ج6، ص 342-343.
[12] المصدر نفسه، ج6، ص ص 341-357.
[13]**قابس:** مدينة منها على ست سواحل إلى الجهة القيروان وجادة الطريق ذات مياه جارية وفواكه رخيصة عليها سوار يحيط خندق ولها أسواق و بها صدقات وزكوات وضرائب وجوال على اليهود وسائمة كثيرة، وهي خصبة في أكثر أوقاتها ينظر: ابي القاسم بن حوذل النصيبي، صورة الأرض، د ط، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت- لبنان،د ت ن ، ص 73. ينظر: ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج4، ص 189-290. ينظر: الحميري، المصدر السابق، ص 451.
[14]البرزلي، المصدر السابق، ج4، 392.

عاكفون عليها ليلا نهاراً ، لذا تعوّد سكان افريقية على شرب النبيذ وهو المسمى عند أهل المدن الفقاع ولدى أعراب افريقية المريس"[1]

وقد كانت كثرة استهلاك المسكرات في مناسبات خاصة في الأعياد إذأن اليهود أسرفوا في شربه في عيد أسمه " **عيد حتى لا تميز شيئا** " أو كما سماه المسلمين عيد المسخره"[2].

إن مسائل الخمر وفيرة في مصنف البرزلي[3] وشرب الخمر بعد من وسائل الترويج واللهو لذا كثر شربها بين أفراد المجتمع فقد شرب الخمر لتجاوز الأزمات كما كانت تشرب في الأعراس التي كانت تستضاف إليها المجموعات التي تنشط العرس بالرقص والغناء مما يبلغ الأمر بالسكارى إلى القذف المقدس (النبي- الله – الدين) وقد أصدر الفقهاء فتاوى في هذا الشأن تأديب المدمنين[4] كذلك سوء الأحوال الإجتماعية تكون سببا في شرب المسكرات وذلك للهروب من الواقع ومن هذه المحنة وهذا ما أكدته نازله " **عمن هجرته زوجته وخرجت إلى أمها ... وأقبل الرجل على شرب الخمر وغير ذلك....**"[5]كما أحدثت هاته الآفة خلافات عائلية وفي المعيار وردت مسألة " عن الخلاف نشب بين الزوج وصهره بعد أن تبين أن الزوج يتناول الخمر ويجالس أهل الدنايا مما دفع بالأب البحث عن حل للقضية" كما أن الزوجات تعرض للتعذيب الجسدي والمضايقة المادية من طرف الأزواج المعاقرين للخمر، كما احدثوا الإزعاج أثناء مرورهم بالأزقة الآهلة بالسكان[6]

ومنه نستنتج أن الفقه الأسلامي كان جازما في أحكام حول مسألة الخمر فتعاطيه مضرة للعقول وللمال فهو كذلك مبعث الآفات وجرائم آخرى.

1.2. تعاطي الحشيش " المواد المخدرة":

ومن الوسائل الاخرى التي تعاطها أفراد المجتمع على غرار الخمر "الحشيش"[7] والعقاقير والأعشاب المخدرة وقد كانت المسائل المتعلقة بأفة تعاطيه شحيحة في جامع مسائل الأحكام وقد صعب علينا إعطاء صورة واضحة عنها ونستشهد بملاحظة الحسن الوزان في رحلته لتونس قوله: " **لاحظت بعض التونسين يتناولون مستحضرات مسماة بالحشيش**[8]" ويشير البرزلي إلى ما يتعاطاه الأفراد في زمنه من أعشاب ومعطرات تذهب

---

[1]محمد حسن، المدينة والبادية، المرجع السابق، ج2، ص549.
[2]زينب عبد الله أحمد كرير، المرجع السابق، ص199.
[3]ذكر البرزلي مسألة تعود إلى زمن ابن رشد صنفها في جامعة وهي: " مسلما كان يحمل زق من خل ونصراني كان يحمل ذق من خمر اتفقا واختلطا حتى استحالا خلا او خمرا كذلك وردت مسألة من "خرج إلى الشارع و بيده كأس خمر وقال أن له جارية نصرانية اشتراه لها " . ينظر: البرزلي، المصدر السابق، ج6، ص 344.ينظر أيضا:ابن رشد ،المصدر السابق،سف:1،ص 542.
[4]محمد عمراني، مسألة الخمور في تاريخ المغرب الوسيط، مجلة أمل التاريخ، الثقافة، المجتمع، العدد 16، الدار البيضاء المغرب، 1996، ص65.
[5]البرزلي، المصدر السابق، ج5، ص161.
[6]محمد عمراني، المرجع السابق، ص65
[7]**الحشيش:** هونبات مخدر... ينظر:جبران مسعود،الرائد،ط7،دار الملايين،1992بيروت،لبنان،1992م،ص 306.
[8]الحسن الوزان، المصدر السابق، ج2، ص78.

لعقل وتخدره" [1] ومن الفئات التي كانت تستعمله الرجال، فهم كانوا يتناولون مستحضرات من الاعشاب باهضة الثمن يتلذذ به من تناوله ويثير عقده شهوة النساء[2]ومنجهة اخرى ذكر البرزلي" **حب القرنب"** واعتبرها تفسد العقل[3]كما إستعملوا السّيكران لتخذير الناس لأغراض أخرى[4] وإن أكل الإنسان من هذا الحشيش أوقية[5] استخفه المرح وأخذ يضحك ويأكل ما يأكله ثلاث رجال ويصير أسوء حالا من الثمل[6]، إذ انه لا يخشى عاقبة ما ،وقد أخذ أهل تونس سر هذا العقار من الاتراك[7]وقد قدم لنا البرزلي مثال جوزة الطبيب وجوازاستخدامها كمخدر في التداوي وقد أجاز بـ " **أكل اليسير من جوزة الطبيب"** كما أشترط الفقهاء أن تخلط مع الدواء وقد حدد لنا الفرق بين جوزة الطيب وحب القرنب بالخمر ورأى أن الخمر مفرح أما القرنب محزن[8].

وبخصوص هذا الشأن فإن تعاطي هذا النوع من عقاقير والأعشاب فإنه إنتشر في أوساط النساء في حلقات ولقاءات النميمة وتكون مناسبة أحيانا للتخلص من رقابة المجتمع أو إشباع رغبة غير محمودة كشرب الدخان أو الحشيش[9] ومن الأمر ذاته الذي جاءت به نوازل البرزلي بخصوص هذه الآفة فالبرغم من أن البرزلي جعل بابا شامل لمسائل الأشربة[10] إلا أنه صب إهتمامه في ما يتعلق بتساؤلات حول الخمر وحرمته أما مسألة المخدرات وأشكال الحشيش والإدمان عليها كانت شحيحة توفرت فيها سوى إشارات قليلة.

2. الطرب والغناء:

ومن أشكال الانحلال والفسق التي لاقت رواجًا في زمن فقيهنا " الغناء" فقد إنتشر وفتح الباب لإنتشار رذائل أخرى من مجون وبغاء وشكل فضاء للمنكرات والإختلاط وفي هذا الجانب فقد عالجت نوازل البرزلي إنتشار هاته الآفة في إفريقة إذ أفرد لنا مسائل تخص امتهان الغناء من طرف النساء.

يبدو أن مهنة الغناء بمدينة تونس لم تقتصر على الرجال بل شملت النساء إذا احترفت الجواري الغناء وإتخذته كمهنة لضمان قوت العيش اذ إنتشر شراء الرقيقات وإستعمالهن في هذه الصنعة [11] فقد استغلهن اسيادهم في

---

[1] البرزلي، المصدر السابق، ج6، ص 340.
[2] مارومول كربخال، افريقيا، تر: محمد حجي واخرون، د ط، مكتبة المعارف، الرباط، 1984، ج3، ص23.
[3] البرزلي، المصدر السابق، ج6، ص340.
[4] المصدر نفسه، ج6، 175.
[5] **الأوقية:** يتعارفها الناس ويقدرعليه الأطباء فالأوقية عندهم وزن عشرة دارهم وخمسة أسباع الدرهم اي سبعة مثاقيل ونصف المثقال...ينظر: أحمد رضا، المرجع السابق، ج1، ص 223.
[6] الحسن الوزان، المصدر السابق، ج2، ص78.
[7] مارمول كربخال، المصدر السابق، ج3، ص23.
[8] البرزلي، المصدر السابق، ج6، ص340.
[9] محمد استينو، من أنواع التسلية واللعب عند الأمة والفقراء في المغرب خلال العصر الحديث، مجلة المصباحية، العدد7، سلسلة العلوم الإنسانية، جامعة سيدي محمد عبد الله، وجدة، 2007م، ص41.
[10] اسم هذا الباب من مسائل الأشربة استفتح هذا الباب بأقوال أحد الشيوخه " رسم هذا الشاب الشرب الموجب للحد" هذا الباب كان في جزء السادس من جامع مسائل الأحكام. ذكر فيه العديد من النوازل والأسئلة التي استفى فنها البرزلي وما سبقه من الفقهاء.
[11] سورة لقمان، الآية 06.

التجارة خاصة ذوات البشرة السوداء[1]لذا كانت الأمة المغنية تنعت بالفساد وقد إشتهرت الأمة المغنية وأطلق عليهن القيان وهي الأمة إذا احترفت الغناء وقد كان هذا العمل الإماء دون الحرائر[2].

وتواجد بإفريقية سوق خاص بالموسقيين هو سوق "العزافين" إذ أن أهل المجتمع الحضري ولعوا بالموسيقى، فأهل بجاية[3] كانوا ميالين إلى المرح والرقص والموسيقى[4] وقد حقر البرزلي هذه المهنة مستدلا بالحديث الشريف " **لا تبيعوا المغنيات ولا تشتروهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام"**[5]

وفي شأن المغنيات هناك شرط فقد كانت المشهورة بالغناء لا تباع إلا في بلد لا تعرف فيه وقد كانت للإماء المغنيات دخل خاص لكي يتمكن من الإنفاق على أنفسهن بعيدا عن تحكم أسيادهم[6]

واستخدمت النساء بتونس والمختصات في الطرب آلات ذات أوتار مثل العود والطنبور والمزمار، فيما عرفت نساء أخرى بالرقص[7]وقد أظهرت فتاوى البرزلي مظاهر اللهو عند المتصوفة فقد إمتهنوا الرقص وقد عبر البرزلي عن الراقص[8]بأنه لا يتعاطاه إلاناقص العقل ولا يصلح إلا للنساء[9] وقد لمح الونشريسي على أن مهنة الغناء من المنكرات المعتادة في شوارع حيث وصف النسوة المغنيات **بـ " ... ضربن الطبل والمزمر ويخرجن في الأزقة عاليات الأصوات وباديات الوجوه..."** وقدعدهم من أهل الفساد وقد نبه القضاة بقوله **: " ... ومنها متخذي الملاهي وانواع الغناء المحرمات والآلات والمزامير وصناعة حرفة ويكتسبون بها ويستأجرون عليها عند السُرور والحزن، مثل الزافين والمغنين... فمنهم أعوان الشياطين في تحريك النفوس لكل شره... فيجب على القاضي ابتداء البحث والكشف عمن شهد ذلك..."**[10]

و هنا يضيف البرزلي وجود العديد من آلات الطرب وأدوات الموسيقى وذكر إنتشار المغنين في الحفلات الختان والولائم كما أُستعمل فيها المزمر والمُدَوّرو الكبر **(طبل له وجه**

---

[1]البرزلي، مصدر سابق، ج3، ص288.

[2]ابتسام الزاهر، الأدب النوازلي مصدراً التاريخ الإيماء" نماذج من المغرب الأوسط خلال العصر الوسيط، عصور جديدة، العدد 13، وهران، 2014، ص 13-14.

[3]**بجاية:** هي مدينة عظيمة على ضفة البحر والبحر ضرب في سورها وهي محدثة من بناء الملوك صنهاجة كان يسبب بناءها أن العرب لها دخلو افريقية وأفسدو القيروانو هي أكثر مدن افريقية. ينظر: مؤلف مجهول، مصدر السابق،ص 128-129، ينظر ايضا: ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج1، ص 339.

[4]انتشر في سوق العزافين الموسيقى خاصة الموشحات الأندلسية وأنغام الصوفية وقد خصص لها سوق شمال غربي جامع الزيتونة حيث يوجد زقاق العازفين، ينظر: محمد حسن، المدينة و البادية، المرجع السابق، ج2، ص488.

[5]البرزلي، المصدر السابق، ج3، ص 288.

[6]ابتسام الزاهر، المرجع السابق،ص14.

[7]محمد حسن، المدينة و البادية،المرجع السابق،ج2،ص498.

[8]يذكر محمد حسن ان هناك من الناس كان يرقص على الطبل والمزامير مقابل بعض النقود الزهيدة التي يتحصل عليها هؤلاء العازفين، ينظر: محمد حسن، المدينة و البادية،المرجع السابق، ج3، ص637.

[9]البرزلي، المصدر السابق،ج1،ص293

[10]الونشريسي، المصدر السابق، ج2،ص498.

واحد)[1] في العرس وقد أجيز استعماله كما نُهيَّ عن البوق[2] والطنبور وصوت العود في العرس وقد كان الرائج من الآلات آلة الطبل وذلك لأستعمالاتها في العديد من المناسبات الرسمية والعسكرية والدينية والإجتماعية.[3]

وقد رأى البرزلي أن كثرة آلات اللهو في زمنه كانت لدى الشرفاء لأنهم إختصوا بصناعتها[4] غير هذا فإن المتصوفة في حلقاتهم قاموا بسماع الأناشيد والرقص والشطح على أناشيدهم الدينية وتطريبهم للذكر[5]

3. البغاء والفجور وتفشي الرذائل:

تمهيد:

تعددت نوازل جامع مسائل الأحكام بخصوص الآفات الإجتماعية ومن بين المواضيع التي تناولتها الانحرافات الأخلاقية وفقد أظهرت فتاوي البرزلي كم هائل والتي في معظمها تدور في إيطار الشذوذ الجنسي والبغاء[6] والزنا والاختلاط .. ....

لذا نجد أن البغاء بكل ظواهره نخر وأصاب المجتمع المغربي عامة في الفترة الوسيطية، وتجدر الإشارة إلى أننا سنتطرق في هذا العنصر إلى آفة الزنا و الشذوذ وأيضا لاحظنا وجود مسائل بخصوص الإختلاط والخيانة بين الأزواج إضافة إلى زواج المتعة.

---

[1] البرزلي، المصدر السابق،ج2، ص431.

[2] تحدث البرزلي عن استعمال البوقات في رمضان في الجوامع الافريقية حتى في جامع الزيتونة وهناك من انكرها وهناك من اجازها الا في الأعراس وقد قدمت البوقات من الأندلس وقد وصفوا صوتها بأن الحمير تفر منها: ينظر: المصدر السابق، ج1،ص340.

[3] محمد حسن، المدينة و البادية،المرجع السابق، ج2، ص 498.

[4] البرزلي، المصدر السابق، ج6، ص226

[5] المصدر نفسه، ج1، ص293.

[6] **البغاء:** البغي الفاجرة ومهر البغي: اجرة الزنا بها وفي القرآن الكريم **(ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا)** أما المعنى الشرعي الأخص للزنا وهو ما يوجب الحد، أي وطئ مكلف وشبهته في دار الإسلام ،أو كنيسة من ذلك أو تمكنيها، وعرف المالكية: بأنه وطئ مكلف مسلم فرج آدمي لا ملك له فيه بلا شبهة تعمدا وقال ابن عرفة في حدود : " الزنى الشامل للواط: تغيب حشفة آدمي في فرج آخر دون شبهة عمداً" ينظر: محمود عبد الرحمان المنعم، المرجع السابق، ج2،ص212-213.

ولعل أنسب ما يعبر عن هذا ما تطرق إليه ابن خلدون في مقدمة **" من مفاسد الحضارة الانهماك في الشهوات والاسترسال فيها لكثرة الترف فيقع التفنن في شهوات البطن من المآكل والملاذ والمناكح والمشارب وطيبها ويتبع في ذلك التفنن في شهوات الفرج بأنواع المناكح من الزنا واللواط فيفضي إلى فساد النوع...."**[1]،هذا التعبير الذي ذكره ابن خلدون يكون بمعنى مقارب عن الوضع العام زمن البرزلي من إنغماسفي المحرمات و الشهوات فقد قدم لنا صورة عن هاته الإنحرافات وكثرة مجامع المفسدة مثل: الحمامات ودار القمار... أو الخمارة[2].

3.1. الزنا والأنكحة المحرمة:

وقد أظهرت فتاوى البرزلي انتشار دور الدعارة ووجود القوادات التي تجمع النساء مع بعض مما يؤدي إلى إقامة بعض النساء علاقات مع الرجال وقد استدل البرزلي بمثل شعبي **" إمرأة مدادة لا تفتقر إلى قوادة"**[3] وقد كان لهذه المرأة علم بأماكن الحانات والخمارات، لها تربية سلوكية وضيعة لا تخجل من مهنتها وإن كانت تخفي حقيقة مهنتها على الناس إن القوادة كانت مهنة موجودة في المجتمع بصرف النظر عن موقفهم الإجتماعي منهم[4].

ومن القوادات التي أشار إليهم البرزلي نذكر: حكيمة ففي نازلة عرضت على الفقيه يحي بن عمر بن سحنون " أنه أُتى بإمرأة يقال لها حكيمة وكانت تجمع بين الرجال والنساء واستفاض خبرها فأُمر بها " وقد كان جزاءها الضرب بالسوط وتطيين باب الدار بالطوب والطين وارغامها على السكن بجوار قوم صالحين[5].

وقد تواجدن الباغيات في البيوت والفنادق مثل فندق الرصاص بتونس الحفصية اذا كان وكرًا للخناء والفسوق[6] كما اشار البرزلي الى اجتماع النساء ببعضهم في الليل في الأماكن المشبوهة خاصة في الديار القريبة من قبور الصالحين وذكر أن من يجتمعن فيه نساء من ذوات الهيآت في تونس[7] ومن المهن التي اشتغلتها النساء متقبل الفنادق وقد نُهي عنه واعتبروه عين الزنا[8]

لأن الفنادق كانت بمثابة دور البغاء ونشاطا للعاهرات فربما مؤسسة الفندق دائما مقترنة بفاحشة الزنا لأن دائما الغرباء ينزلون بالفنادق وهو ما أشار إليه الحسن الوزان عن التجار النازلين بفنادق تونس في قوله : **" أن تجار قسنطينة يبذرون معظم ما حصلوا عليه من**

---

[1] إبن خلدون، المقدمة،ص467.
[2] البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص161.
[3] المصدر نفسه، ج3،ص589.
[4] نجلاء سامي النبراوي، المرأة العاملة في المغرب والاندلس، دراسة تاريخية وثقافية، جامعة الملك خالد ـالمملكة العربية السعودية،د ط، د دن، د ت ن، ص23.
[5] البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص130.
[6] بخته خليلي، المرجع السابق،ص244.
[7] البرزلي، المصدر السابق،ج5،ص 454.
[8] فوزية كرار، دور المرأة في الغرب الاسلامي من القرن الخامس هجري الى منتصف القرن السابع (ق11-13م) تق: غازي مهدي الشمري، د ط، دار الأديب، وهران، د ت ن، ص 122.

أموال على النساء العاهرات بتونس اللاتي اضطررن الى الاتجار بمفاتهن"[1]ونعلل لجوءهم إلى هذه المهنة بما ذكره الوزان أن عن سوء الاحوال الاجتماعية " **انتشار البؤوس بضعفاء الشعب يؤدي بكثير من النساء الى الاتجار بمفاتنهم بأبخس الأثمان"**[2]ايضا اعتمدوا على التحيل والتسكع للحصول على الأموال[3].

وهذا ما يؤكده روبار برنشفيك على تفشي البغاء رؤيته اذا لم تمنع معاشرة الجواري ولا تعدد الزوجات من انتشار البغاء في مدينة كبرى مثل مدينة تونس حيث كانت تعيش بها بعض العاهرات وبعض المتعاطين للواط[4]، فقد انتشرت الفاحشة والزنا ويمكن ارجاع هذا الرواج له إلى أن رجال الشرطة وحكام المدن في المغرب الإسلامي قد فرضت ضريبة على البغايا في تونس من أجل ممارسة مهنتهم دون اعتراض[5].

ومن الأماكن الأخرى التي تواجد فيها البغايا انهم تواجدن امام الحوانيت بالاسواق ويرتدين زي معين يكشف مهنتهن ويسمُون بأهل الدعارة او الذعارة كما يتواجدون في المقابر لذا ينبغي على المحتسب ان يقوم بتفشيش المنازل الموجودة في نطاقتها فهي اوكار للزنا[6].

كما إستغلت بعض النساء خروجهن للإستسقاء من السواقي والروائغ لإقامة علاقات مع الرجال ففي نازلة سئل السيوري فيها **" عن نهر خارج مدينة تسقى منه الغابة وتنقسم سواقي بعضها في روائع يجتمع فيها النساء في بعض الأوقات مع الرجال ... "**[7], لذلك مثلت هذا النوع من الروائع وكرا لإجتماع الجنسين واقامة علاقات غير شرعية.

كما أن الفتيات يكون لهن قبل الزواج عشيق يذقن معه حلاوة الحب وغالبا ما يكون مرحبا بالعشيق من طرف الأب والأخ يعاشق أخته بحيث أنه لا توجد امرأة تزف بكرا الى زوجها[8] وهذا الشيء جعل أن تكون بكارة الفتاة شرطا في عقد الزواج اذ كثرمن هيثيب دون زوج[9] وقد ترددت المسائل المتعلقة ببكارة الفتاة وفيه نازلة **" من تزوج صبية على انها عذراء فوجدها ثيب "**[10]واحيانا حاملاً[11]وقد اصبح انتشار الفساد والزنا مشكلة اجتماعية حطت بثقلها على المجتمع وطرحت على انظار الفقهاء واشارت احدى النوازل الى **" حالة المرأة حملت من الزنا مرتين وأنها قتلت ما ولدت "**[12]وقد أفتي برجمها وقد يكون لجوء

---

[1] كمال بركات، عبد القادر بوعقادة، جرائم الانحرافات الجنسي في المجتمع المغرب الاسلامي من خلال وصف افريقيا للوزان (10هـ-16م)، قراءة في البواعث والإجراءات، عصور جديدة، ع2، جامعة وهران، الجزائر، مج:2020،2،ص 38.

[2] الحسن الوزان، المصدر السابق،ج2،ص77-78.

[3] محمد حسن، المدينة والبادية،المرجع السابق،ج3،ص635.

[4] روبار برنشفيك، المرجع السابق،ج2،ص177.

[5] كمال بركات، عبد القادر بوعقادة،المرجع السابق،ص51.

[6] نجلاء سامي النبراوي، المرجع السابق،ص23.

[7] البرزلي، المصدر السابق،ج4،ص434. ينظرايضا: فوزية كرار، المرجع السابق، ص105.

[8] كمال بركات،عبد القادر بوعقادة، المرجع السابق،ص33.

[9] ابي عباس احمد عبد الرحمان الزليطي، المسائل المختصرة من كتاب البرزلي، تح: أحمد محمد الخليفي، ط1، دار المدار الاسلامي، بيروت، 2002م،ص247.

[10] البرزلي، المصدر السابق،ص320.

[11] المصدر نفسه،ج6،ص144.

[12] ابراهيم القادري بوتشيش، المغرب والاندلس في العصر المرابطين، المجتمع ،الذهنيات، الاولياء ،ط1، دار الطليعة، بيروت، 1993م، ص101.

النساء الى اسقاط حملهن خوفا من الفضيحة والكشف[1]وهذا ما جعل الاسباب التي جعلت النساء يعانين في المحاكم والمقاضي والدعاوي[2] ويضيف البرزلي في موضع اخر حول خفة النساء وطيشهن غالبا ما يوقعهم في المحظورة وقد تكلم عن مسألة عرضت على شيخه أبى القاسم الغبريني **" عن امرأة مشهورة بالطيش والخفة تزوجها ملايا وفارقوها ... ثم تزوجها الرابع وشرع في التضيق عليها فزادها خفة وطيشا "**[3]وفي مقام آخر اطلعنا على مظاهر آخرى لخفة النساء وهي النظر الى الرجال الأجانب من طاق مما يتسبب في طلاقها لذا اوجب الفقهاء سد هذا الطاق [4] وكذلك النظر الى الرجال من روشن [5]لذا نهى البرزلي عن الزواج بالخفاف[6] من النساء في قوله" اياكم وخضراء الدمن وهي المرأة الحسناء في المنبت السوء[7].

واضاف البرزلي ان سبب لجوء الرجال الى الفجور و الزواج بالزواني هو الخلافات الزوجية خاصة وان هجرته زوجته[8].

ومن بين المواضيع التي سلط عليها البرزلي الضوء زواج المتعة والوطئ المحرم وقد اعتبر ضمن الكبائر اذا ان الرجل يتمادى في وطئ زوجته بعد الطلاق وفيه **" من طلق زوجته ثلاث وأقام معها "**[9] وغالبًا ما ينتج عن هاته العلاقات الحمل الغير شرعي وانتشار اطفال الزناوغيره من اشكال الوطئ المحرم[10].

3.2.الشذوذ الجنسي:

لقد وردت العديد من التجاوزات الغير أخلاقية في جامع الأحكام أفردها البرزلي في مسائل تتعلق بسلوكيات شنيعة و منبوذة سادت مجتمعة فقد ذكر عدة تجاوزات منها الشذوذ الجنسي المتمثل في آفتي اللواط والسحاق وقد كان لهاته الآفة آثار اجتماعية وردت لها إشارات.

اعتبر إبن خلدون أن " من استحكمت فيه صبغة الرذيلة بأي وجه كان، وفسد خُلق الخير فيه ... منتحلين للحرف الرذيلة في معاشهم بما فسد من أخلاقهم وما تكونوا به صبغة الشر **والسفسفة وإذا أكثر ذلك في المدينة أو الأمة تأذن الله بخرابها وإذ انقراضها"**[11]فمن هاته الأفعال "اللواط "اذا اعتبر هذا النوع من المناكح أنه يؤدي الى فساد النوع البشري بل بداية انقطاعته وقد وردت في القرآن الكريم العديد من النصوص التي تستهجن فعل

---

[1] البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص34.
[2] المصدر نفسه،ج3،ص278.
[3]البرزلي، المصدر السابق،ج2،ص414.
[4] المصدر نفسه،ج1،ص2000
[5]المصدر نفسه،ج2،ص143.
[6]كره المذهب المالكي نكاح الزواني والفواجر والحمقاء وكذلك من اصله غير طيب او دمنةالامهات وقد شبهها بالدمنة لان بنتها مائع طري فيه لهجة النفوس، فان اكلتها الحيوانات وجعتها في بطونها ولذا يتوافى كثيرا منها.ينظر :المصدر نفسه،ص292
[7] المصدر نفسه،ج2،ص292.
[8] المصدر نفسه،ج5،ص161.
[9] المصدر نفسه،ج1،ص292.
[10] البرزلي المصدرالسابق،ج2،ص 199.
[11] ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص467.

اللواط[1]ٺاٺاٺاٺ□□□

الحمام عند البرزلي جدل وقد اظهرت فتاويه تحريم أو جواز دخوله وقد ذكر البرزلي نوعين من الحمامات: حمامات ربض، وحمامات المدينة[1]

وقد كانت نساء المدينة يترددن على هذا الأخير إذا ذاع " أن النساء لا يسترن بحال إلا القليل وذلك يرى عورة غيره، كما وجد أن البعض النساء يدخلن الحمام[2] وقد وضع يحي بن عمر شروط و هي "أن يدخله غير نفساء ا و مريضة وإن يامرهن ان يلبسن ثيابهن ويسترن بما يخرجن به[3]

كما أن في الأضرحة مورست عادات قبيحة مما كان يدفع بالفسيق عليها إلى اغلاقها في وجه الزائرات[4] وقد ندد البرزلي وناشد الرجال بمنع نساءهم من المواضع المشبوهة وصحبة الساقطات من النساء[5].

3.3 الإختلاط والخيانة الزوجية:

ومن المفاسد التي ظهرت في مجتمع النساء والتي طرحت على الفقهاء مسألة خروج المرأة إلى الأسواق والمآتم واختلاطها مع الرجال، وقد أوردت كتب النوازل الفقهية نصوص تتعلق بهذا الأمر وأماكن الإختلاط وهذا ما يؤكده البرزلي حيث رأى أنه يمنع صلاة المرأة في المسجد اذ تتصل صفوف الرجال مع النساء مما يحدث الفتنة ويقع الزنا خاصة يوم الجمعة[6] وهذا ما يؤكده ابن رشد فيقول " أما النساء المتجالات فلا خلاف في جواز خروجهن إلى المساجد والجنائز والعبيد الاستسقاء وشبه ذلك، وأما النساء من الشواب فلا يدخلن الى استقاء، ولا إلى المساجد ولا في الفرض وفي الجنائز ولا في جنائز أهلهن وقرابتهن[7].

ومن التحرشات التي تعرضت لها المرأة جراء خروجها هو االأذى من طرف الرجال خاصة أصحاب الحوانيت المجاورة للحمامات إذ كانوا يطلعون على من يخرج من الحمام من النساء وآذوهم وقد أمر بهدم هذا الحمام[8]

إن أغلب النوازل التي أوردها البرزلي كانت حول مُنكرات التي انجرت على خروج المرأة وقد حذر من خروجهن لكي لا تجعل المجالس تنتصب عليهن خاصة أنه انهن يتكسعن في الأزقة.[9] والفقيه السيوري (460هـ /1067م) نهى عنخروج المرأة للسقايات اذا اجتمعت النساء بالرجال في بعض الأوقات[10] لذا نجد أن المرأة وجدت في الحمام متنفس وفي السوق ذريعة وكان هذا السبب في تفشي الفساد[11]

---

[1] البرزلي، المصدر السابق،ج1،ص221.

[2] ذكر السيوري أن هناك نساء من أهل الهيمة تدخل مستورة إلا أنها ترى عورة غيرها لذا راج كراء الحمام خوفا من المعصية وكانت قيمة الكراء من درهم إلى درهم ونصف. ينظر: المصدر نفسه،ج1،ص201.

[3] يحي بن عمر، المصدر السابق،ص76.

[4] محمد استينو، من انواع التسلية،المرجع السابق،ص44.

[5] البرزلي ،المصدر السابق،ج3،ص 589.

[6] البرزلي، المصدر السابق،ج1،ص391.

[7] فوزية كرار،المرجع السابق،ص 102 ،103.

[8] البرزلي، المصدر السابق،ج4،ص461.

[9] المصدر نفسه،ج3،ص589.

[10] فوزية كرار، المرجع السابق،ص105.

[11] محمد حسن، المدينة و البادية،المرجع السابق ،ج3،ص793.

وقد أثبتت عدة نوازل خروج المرأة الى الأسواق فقد كانت النسوة تخرجن الى الاسواق فكثيرًا ماقصدن اسواق البزازين والصاغة أوقات فراغهن وكانت بعض النسوة تتزين وتتعطر وتخرجن إلى الاسواق وقد افتى الفقهاء بعدم خروج النساء المتطيبات الى الاسواق[1]، وقد حصر أن حركة النساءتكثر بعد منتصف الليل في سوق العطارين والسبب أن ذهابهم للحمام يكون ليلا[2].

ومن الواضح أنه بالرغم من النهي على إختلاء النساء بالرجال إذ أنهن أجتمعن في بعض الأسواق كسوق الغزل ونحوه وربما خالطن الرجال وسفلة السماسرة وحادثوهن وكان مدعاة للشر وارتكاب المحارم[3] وقد تعاملت المرأة مع التجار سوى في الاسواق أو في المنازل فقد خرجت الى المواجل لعمل الغزل وربما اختلطت بالرجال بيوتهن[4]خاصة أن المرأة المغربية إستقبلت الحرفيين و التجار في منزلها إذأن بعض الأزواج كانوايسمحون لزوجاتهم ولا يستنكرو عليهن استقبال الحرفيين والباعة المتجولون في بيوتهن .[5]

ومن مجالات الاختلاط الأخرى ما أشار إليه الونشريسي عن المقابر والجبانات ويبدو أن النساء كثيرات يترددن على هذه المقابر،سواء بين الحين والحين أو حتى في المواسم والاعياد وهن في أبهى زينتهن ويختلطن بالأجانب ويستمتعُ بعضهم ببعض بالنظر والكلام والبسط كما استغل بعض الشباب زياراتهم لتربص بالزائرات[6] كما اختلطت النساء بالرجال في حفلات الزفاف إذا أنها اشتملت على الكثير من المناكر والمفاسد فقد دعى الفقهاء إلى تجنب الحضور في مثل هذه الحفلات[7].

ومع ما ذكره الونشريسي قائلا: **"صفة العرس أن يحضر المزامير ... فيجتمع مع الفساق ويخرجوا لهم إلى موضع واسع فيجيبون الخمر ويشربوها وان كان الليل يحضرون النساء والزواني مختلطات معهم ويجتمع أهل الموضع الرجال معهم النساء فوق أسقاف الديار وعلى الجدران و الطرق"**[8] إضافة الى هذا ما ذكره البرزلي وهو أن بعض الرجال يشاركن نساءهم مع ضيوف الغرباء اذا قال:بلغني أن بعض البربر بالمغرب الأوسط[9] يمنحون نساءهم للأضياف لإكرامهم ويتمتع بها كالمحللة.[10]

---

[1] نوارة شرفي، المرجع السابق،ص119.
[2] مارمول كربخال، المصدع السابق،ج3، ص21
[3] الونشريسي، المصدر السابق، ج2، ص500
[4]البرزلي، المصدر السابق،ج5،ص407. ينظر أيضا:المصدر نفسه،ج3،ص 307.
[5].محمد ياسر الهلالي، المرجع السابق،ص 79.
[6] محمد اسيتنو، من انواع التسلية عند الامة، المرجع السابق،ص42.
[7] البرزلي، المصدر السابق،ج2، ص432.
[8]نوارة شرقي، المرجع السابق،ص138.
[9]**المغرب الأوسط:** فيه مدن كثيرة قاعدته تلمسان وحد المغرب الاوسط من وادي مجمع وهو في نصف الطريق بين مليانة ومدينة تلمسان بلاد تازا من بلاد المغرب في الطول، وفي العرض من البحر الذي على ساحل البلاد التي ذكرنا في البلاد الساحلية، مثل مدينة وهران ومليلية وغيرها من البلاد الساحلية الى المدينة "تنزل" وهي مدينة في أول الصحراء وهي على الطريق إلى سجلماسة، ينظر: مؤلف مجهول، المصدرالسابق، ص176.
[10] البرزلي،المصدر السابق،ج 2ص138.

ومنه أن خلوة النساء بالرجال واختلاطها بهم في الأسواق والمراقف العمومية يؤدي الى فاحشة الزنا بالمقابل أماكن اختلاطهم كانت مركز للفسوق والفجور وتسهيل الطريق نحو اقتراف جرم الخيانة الزوجية والتي تعد من الامور التي شدد الفقهاء الاحكام فيها نظرا لتفشيها بين الأزواج .

وما لاحظناه خلال قراءتنا لفتوى البرزلي أن الخيانة شاعت بين النساء عكس الرجال وإن إقدام المرأة على إرتكاب الزنا لضعف ترتيبها أو في شخصيتها فإن الزوج لم يكن يستطيع أن يحتمل خيانة زوجته بل ولا الأهل[1] وقد شجعن الوسيطات اللاتي كن يسفرن بين الرجال والنساء لممارسة الدعارة[2]وفي هذا يقول الوزان عن إنتشار الخيانة الزوجية في تونس قوله : **" أن الأزواج المخدوعين عندهم أكثر من غيرهم "** [3]وقد وصل الأمر أن بعض النساء يهربن من أزواجهن فيذكر البرزلي: " إمرأة هربت من معروف ـ جبل على ميسرة مرحلة من القيروان اليهافتسبب زوجها في إخراجها[4]، وقد أشار المازوني (ت 883هـ /1478م)إلى إمرأة هربت من زوجها مع رجل آخر ويتمتع بها فيه، إذا كرهها زوجها أو أيأس منها ،طلب الهارب به مال يعطيه فيطلقها زوجها إياه[5].كما ان علاقة أمرأة برجل غير زوجها أحدثت نزاعات بين القبائل و المجموعات[6] وبخصوص هذا رأى البرزلي بأن يفرق بين المرأة التي خانت زوجها بفسخ عقد النكاح[7].

وقد تجرأت بعض النساء إلى خيانة أزواجهم مع العبيد[8] ويبدو أن مسألة الخيانة الزوجية كانت مسألة شائعة لدى النساء اللائي تزوجهن رجالا متقدمين في السن وفي هذا السياق ذكر البكري رواية مفادها "أن الشيخ تزوج بفتاة وكلف بها أحد الفتيان فتواطأت معه على خيانة زوجها[9] فأخيرا علم أهلها بالأمر وحين استبانوا فيها قتلوها وقصة أمراة تزوجت زوجا ثانيا ثم قامت بإستقبال زوجها فلما رأى زوجها ذلك لم يتمالك غيرة إذ قام عليها وطعنها طعنةً كانت نفسها فيها[10]

---

[1] جودت عبد الكريم يوسف، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجري (9-10) د ط ، ديوان المطبوعات الجامعية،بن عكنون ـ الجزائر،1992،ص305.
[2] إبراهيم القادري بوتيشيش، المغرب والأندلس في عصر المرابطين، المرجع السابق،ص101.
[3] الحسن الوزان،المصدر السابق،ج2،ص88.
[4] البرزلي، المصدر السابق،ج2،ص425.
[5] بخته خليلي، المرجع السابق،ص245.
[6] محمد حسن، المدينة و البادية،المرجع السابق، ج3،ص795.
[7] البرزلي، المصدر السابق ،ج6،ص 143.
[8] المصدر نفسه،ج 2،ص 257.
[9] ابراهيم القادري بوتشيش، المغرب والاندلس في عصر المرابطين،المرجع السابق،ص40.
[10] جودت عبد الكريم يوسف، المرجع السابق،ص305.

ثانيا: المعتقدات الخاطئة:

1. البدع الإجتماعية:

لقد عبرت النوازل الفقهية عن قضايا جديدة ذات غموض و خصوصية عن حال المجتمع المغربي، و يعد جامع مسائل الأحكام منجما لهاته المعتقدات المتمثلة في البدع و التي اعتبرت أفة إجتماعية غيبت ذهنية الفرد المغربي وسعى الفقه الإسلامي في محاربتها.

وقد وجدنا في نوازل البرزلي العديد من الأفعال البدعية والإنحرافات الخطيرة التي أضرت مجتمعه وقد وجدنا أن المادة النوازلية الخاصة بالبدع غزيرة وجامعة لكل أجزاء جامعةومن مظاهر هاته البدع:

1.1. بدع المآتم (الجنائز):

في جامع مسائل الأحكام مسألة سؤال حول البدع الجنائزية ومن أهم العادات و الطقوس التي عرفها المغاربة:

- إخراج الميت بالزغاريت والبكاء عند الموت والصياح عند حمل جنازة الصالح وقد إعتبرها البرزلي بدع مستحدثة ينبغي قطعها[1]كما أول الناس عناية بالوفاة منها تزكية الميت على صوت واحد وذكر محاسنه[2] والمناداة على الميت من أبواب المساجد لتعظيمه[3].

- ومن العادات البدعية الأخرى التي رافقت حدث الوفاة خاصة من قبل النساء لطمُ الخدود والبكاء سوى بقرب الموت أو بعده وذلك للتعبير عن حزنهم ونظرا لطول الفتوى في هذا النوع من البدع الجنائزية أوجب الفقهاء بنهيهن وإن عُمينَ يُضربن[4]

- وقد ورد عند البرزلي نازلتين أحدثا خلاف بين الفقهاء وعنه ذكر البرزلي بدع مستحدثة وقعت بتونس وهي من كان يُحتضَر ويُوصي بدفن أشياء معه،وهناك من أوصى بأن تُجعل إجازته بين أكفانه بعد الغسل وتُخرج إذا ارادو دفنه، وقال آخرون غيرهم :بأن تجعل عند رأسه فوق جسمه بحيث لا يخالطها شيء، ويجعل بينهما من التراب بحيث لا يصل إليه شيء من الرطوبات الميت[5].

إضافة إلى هذا ذكره عادة أخرى من الوصايا وهي من" أوصى بإقامة مناحة[6]، أومن يؤجر من يقرأ القرآن على قبره بأجرة معلومة[7] وغير ذلك اشار البرزلي إلى وردة بعده عند الونشريسي (تـ 914هـ/1508م) أيضا وهي العادة بديعة مستحسنة وهو عشاء القبور وزيادة

---

[1]البرزلي، مصدر سابق،ج4، ص 435. أيضا ينظر:المصدر نفسه، ج1، ص 508.

[2] محمد ناصري، الطقوس الجنائزية، بالمغرب الاسلامي من خلال نوازلي الونشريسي، مجلة ليكسوس، ع27، سبتمبر2018م، ص94.

[3]حلولو، المصدر السابق،ص147.

[4]البرزلي، المصدر السابق،ج4، ص435. أيضا ينظر:المصدر نفسه،ص161.

[5]البرزلي، المصدر سابق،ج5،ص597.

[6]**مناحة:** (نوح) جمع مناحات ومناوح1-موضع النوح: أقيمت للميت مناحة2- النُواح: النساء اللواتي يجتمعن للحزن.ينظر: جبران مسعود، المرجع سابق،ص770.

[7]البرزلي، المصدر السابق، ج5، ص544.ينظرأيضا، المصدر نفسه،ج1،ص115.

قبر الميت من أول يوم إلى سابعة[1]وإلى جانب هذا نجد من عادات أهل الميت أنهم يُحضرون القُراء في اليوم السابع من الوفاة و يصنعون طعاما قصد الترحم والإستغفار فإن فعلوه على أنه من الواجبات الدينية وهو بدعة[2].

1.2. البدع القبورية:

تعني "القبورية" المبالغة في تعظيم القبور والتمسح بها وبناء القباب عليها وقد نهي على التشيد على القبور والبناء عليها وتخصيصها وغير ذلك[3] وبالعودة لما ذكره البرزلي عن المنكرات والبدع الحاصلة في زيارات قبور الأولياء والصلحاء منها و أوأخذ تراب القبور لتبّرك به وطلب الشفاء[4] لذا إشترك جميع أهل تونس في إعتقاد ساذج يرى أن كل من يرمى بالحجر من الصّالحين[5] ورأى البرزلي أن هؤلاء الصلحاء يكون ذكرهم في الدنيا متوسط أو خامد أو مشهورًا فأن ماتوا زادت شهرتهم وتوالَي ذكرهم[6].

وبالرجوع إلى جامع مسائل الأحكام نجد أن العادة الجارية في تونس "البناء على القبور وتزينها والتوصية على بناء القبانب على القبور[7] ومن خلال الفتوى الفقهية ل"إبن رشد "وهي "هدم ما بنيَّ في مقابرالمسلمين من السقائف والقبب و الروضات وأن لا يبقى من جدارتها إلا قدر ما يُمّيزُ به الرجل قبر قريبه[8].

كما اعتاد البعض على تزيين القبور ذويهم بزخرفة الرُخامات التي تعلوها وكتابة إسم المتوفي وتاريخ وفاته عليها[9] وفي فتوي المازري "كُرهَ الكتابة على القبور ونُهي عنه[10] وثمة نصوص لدى البرزلي تشير إلى من كان يبنى القبور في قاعة بنحو عشرة أشبارهل يجب هدمه لبدعه بناءه؟[11]

1.3. بدع المساجد:

يبدو من خلال بعض النوازل أنه حتى المساجد ودُور العبادة لم تسلم من إلحاق بعض البدع فيها وهي بدع تزيين وتزويقها ويظهر من نص فتوى البرزلي حول بدعة إبقاء القناديل الكبيرة في الليل فمن ظاهر كلامة من البدع إذ يروي أنه أيضا:" **شاهدنا اليوم بأفريقية**

---

[1]المصدر نفسه،ج1،ص515. ينظرأيضا:الونشريسي، المصدر السابق ,ج1،ص317

[2]محمد ناصري، المرجع السابق،ص92.

[3]محمد باجو، علماء المغرب ومقاومتهم للبدع والتصوف والقبورية والمواسم، ط2، جريدة السبيل، د ب ن، 2007م، ص99.

[4]البرزلي، مصدر السابق،ج1، ص508.

[5]الحسن الوزان، المصدر السابق،ج2،ص76.

[6]البرزلي، المصدر السابق،ج2،ص76.

[7]المصدرنفسه،ج5،ص544.

[8]المصدر نفسه،ج5، ص388-389. أيضا ينظر:المصدر نفسه ،ج1،ص 516-517.

[9] إبراهيم القادري بوتشيش، المغرب والاندلس في عهد المرابطين، المرجع السابق،ص108.

[10]البرزلي، المصدر السابق، ج5،ص389.

[11] المصدر نفسه،ج5،ص388.

وقود الثُريات والقناديل الكبيرة في جامع الزيتونة[1] وغيره ..."[2] كما إعتبر نصب الشموع والقناديل في المساجد بدع[3]

وتجدرالإشارة أن الرحّالة "مارمول" إنبهر بعمران إذ أن الجامع الأعظم أنشئ عن إعتقاد بحيث قال : " أنه مسجد واسع له موارد وفيرة وله صومعة عالية توجد في أعلاها ثلاث رمانات من النحاس المُمّوه بالذهب وقد سأل الفقهاءعن وضع تلك الرمانات وكانت إجابتهم أسطورة يقتنع بها الناس كما لو كانت واقعة في الحقيقة[4]وقد جرت العادة بين الفقهاء إعتبار الرسومات والأعمدة وكل الزينات في المساجد تشوشُ الناس على الصلاة [5]كذلك من البدع ذكر السلاطين والدعاء لهم في خطبة الجمعة[6].

وقد عرفت مساجد تونس أيضا الاجتماع في صلاة الصبح وقراءة الحزب الواحد من القرآن والدعاء في ختم القرآن، وهنالك من أجاز وهناك من أعتبره بدعة[7] إضافة إلى هذا دخول بدع خارجية وهي التطريب في الآذان بطريقة الأعاجم وقراءة القرآن بتلحين[8]

وقد شهدت المساجد بدع المتصوفة ومخالفات فقد نقل البرزلي عنهم سؤال عرضي على المازري عن " **قوم يجتمعون بالليل بعد صلاة العشاء ومعهم قناديل يقولون بإجتماع أصواتهم " سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم"** وقد كان جواب المازري بأن الإجتماع بالذكر والتطريب ورفع الصوت قد نهى عنه العلماء وأنكروه وعّدُوه بدعةً[9].

كما إجتمعوا في قرية ليلة الجمعة وليلة الإثنين يستفتحون بعشرة من القرآن و الذكر الموصوف، وقد أجاب البرزلي جواباً فقهيا عمن يجتمعون للذكر بصوت واحد إذا ذكر أنهم يتواجدون في مسجد السبت ويذكرون التغبير بالتصّوف وغير ذلك من إنشاء القصائد بالالحان كل يوم سبت[10]كما تعاطو الرقص والشطح وقد انكره الفقهاء وأعتبروه بدعة لا يتعطاه إلا ناقص العقل ولا يصلح إلا للنساء[11]

وفي ظل إنتشار البدع الصوفية يضيف محمد حسن إقترنت حلقات المتصوفة ببعض المشعوذين والمندسّين الذين يتظاهرون بالبكاء والإنزعاج لأغراض خبيثة في أنفسهم وقد

---

[1]**جامع الزيتونة:** يصفه العبدري البلنسي مندهشا بروعته واصف إياه، من أحسن الجوامع وأنفسها وأكثرها إشراق، ودائرة مسقف ووسطه فضاء و قد نصبت فيه أعمدة من خشب على قدر إرتفاع الجدار، وإن كان يوم الجمعة نُشرت على السقوف الكتان ا المطبقة الموصولة... ينظر العبدري،الرحلة المغربية، المصدر السابق،ص70.

[2]جميلة بن ساسي، المرجع السابق، ج3، ص22.

[3] مارمول كربخال، المرجع السابق، ج3، ص22.

[4]البرزلي، المصدر السابق، ج1، ص340.

[5]المصدر نفسه،ج1، ص 322.

[6] البرزلي، المصدر السابق، ج1،ص ص 319-398.

[7]المصدر نفسه،ج2، ص31.

[8]البرزلي، المصدر السابق، ص335.

[9]محمد باحو، المرجع السابق، ص72.

[10]**مسجد السبت:** موجود خارج مدينة القيروان غير بعيد عن مقام الصحابي الجليل ابي زمعة البلوي، اشتهر مسجد السبت في قرن 3 هـ وبعده وكان يجتمع فيه الزهاد واهل الدين للذكر وقراءة القران والتحلي بالاشعار الصوفية، وأخباره متفرقة في مصادر التاريخ القيرواني. ينظر: البرزلي،المصدر السابق، ج2،ص38.

[11]المصدر نفسه،ج1،ص293.

وجد البعض في هذا النحيب متنفسّا عن مشاكله الشخصّية ومعاناته الخاصة[1] وهذا الشيء الذي تحدث وأشار إليه البرزلي[2]

1.4. بدع الإحتفالات:

عرف المجتمع التونسي بدعًا خاصة بالإحتفالات والأعياد ومن أعيادهم المشهورة المذكورة تعظيم ليلة المولد النبوي الشريف فميلاد النبي صلى الله عليه وسلم عند المسلمين موسم يُعتني به في الحواضر تعظيمها له[3]إذ إحتفلوا بتشييد شعائر هذا اليوم المُبارك وينشدون الأشعار في المكاتب ويحتفلون بتلك الليلة فقد تضمنت مدائح خير البرية وتوقد القناديل وتسرج الشموع وتكون تلك الليلة أشهر ليالي سُنتهم[4].

لكن هذا اليوم عرف قضايا أخرجته إلى إرتكاب بعض البدع من كثرة الاجتماع فيه وإجتماع آلات اللهو إلى غير ذلك من البدع الغير مشروعة، ورأى البرزلي أن تعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم هو إتباع سُنتة والإقتداء بالأثر في إحداث البدع[5].

وقد كان الاحتفال يستمر أيامًا يُتلى فيها القرآن الكريم وتُنشدالأشعار "العيديات " "المولديات" وهي قصائد خاصة بهذا اليوم وتلك الليلة وتُنحر الذبائح وكانت الكتاتيب القرآنية تزين وتضاء بالشموع ويجتمع الأولاد للصلاة على النبي وقد أُعتبر هذا العمل من البدع المحدثة[6]

كما لم تقتصر نوازل البرزلي على الإشارة فقط إلى بدع أعياد المسلمين بل إتضح من خلال نوازل أهل الذمة نجد أن المسلمين شاركوهم في إحتفلاتهم في عيد النيروز والمهرجان.

وهذا واضح من خلال ما أورده البرزلي في جواب للفقيه أن إحتفالهم يُعتبر تعظيم للشرك وأيام أهل الكفر و هو مشاركة المسلمين النصارى في الإحتفال بأعيادهم كذلك مشاركتهم بالإحتفالات برأس السنة الميلادية وقد أعتبر قبول الهدايا في أعيادهم من البدع.[7]

ورغم المحاذير الدينية وموقفهم المتشدد تجاه تقليد المسلمين وتأكيدهم على أن ذلك من محدثات البدع، فأن بعض فئات المجتمع غالبا ما تجاوزت هذه الممنوعات الفقهية[8]

وفي إطار البدع الاحتفالية صنف آخر من الأعياد في تونس وهو عيد ماية اذا ذكر البرزلي أنه تكثر النفقة فيه وقد أدركتها وأقامها السلطان وهنا يورد ابن أبي دينار أنه من أيامهم المشهورة إذ ينفقون أموالا لا تحصى ويتفاخرون فيه بالأطعمة الفاخرة، كما

---

[1]محمد حسن، المرجع السابق،ج3،ص 749.
[2]البرزلي، المصدر السابق،ج2،ص33
[3] البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص 573-574.
[4]أبن أبي دينار، كتاب المؤنس في أخبار افريقية وتونس، ط1، مطبعة الدولة التونسية، تونس، 1286هـ،ص290.
[5] البرزلي، المصدر السابق،ص574
[6]عمر بلبشير، المرجع السابق، ص144.
[7]البرزلي، المصدر السابق، ج3،ص573.
[8]عمر بشير، المرجع السابق، ص147.

يتجاوزون إلى المغاني وآلات الطرب لما لاحد له وإهتمامهم في هذا اليوم أكثر من أي الأعياد[1]

ونحوه ذكر البرزلي بأنه سمع شيخه أنه أجاز النفقة في ماية للتوسعة على الأهل وقد جرى على أمناء الأسواق هنأ القضاة بشهر ماية[2]

ومجمل هذا المبحث أن البدع مظاهرها متعددة وغير بدع الجنائز والقبور والمساجد والاحتفالات أشار البرزلي إلى بدع عقيدية خارجية كإدعاء المهدوية[3]

2. السحر والتنجيم والرقى:

وما يتعلق بالمعتقدات الخاطئة لمجتمع افريقية فإن المُلاحظ من خلال نوازل البرزلي أنه رصد لنا جملة من المسائل الدالة على الميل إلى السحر[4] والتنجيم وكل علومهم وقد أعتبر السحر من الآفات الاجتماعية لخطره على الأفراد والمجتمع كذلك لتسببه في كثير من المشاكل الاجتماعية.

أسهب البرزلي في وازنه عن حديثه عن مسمى بسحر ورأى أنه " **أمور خيالية تتوجب في النفوس وتقع بسببها مفاسد على حسب ما تشكلت به النفوس من تلك الأفعال التي تظهر من فعل السحر ولا حقيقة له عن التحقيق"**[5] ومن الأدلة التي تكلم عليها البرزلي فيما يخص الميل إلى السحر والمغيبات هو خط الرمل[6] فقد سئل عن: " **الحافظ الذي يضرب في التراب"** [7]وقد وجدت مثل هذه الأعمال إقبالا كبيرا وتشجيعًا وقد بدأ المجتمع هشًا، مما سهل دخول الأمراض فيه وقد تواصلت مثل هذه التصرفات فتزايد إستفحالها وتسربها[8].

ومن الميولات الأخرى الإيمان بما يفعله أهل القرعة فبالموازاة مع خط الرمل سادت طريقةأخرى للتكهن ومعرفة الغيب وهي من طرق الحظ[9].

ويضيف البرزلي أن لجوء النساء الى أعمال السحر فقصدن السحرة لإستجلاب محبة الرجل[10] كأن يكتُبن كتاب عطف لها عند مخاصمة زوجها لها و قد رأى أن يكون خفيفا بين

---

[1]إبن أبي دينار، المصدر السابق،ص292.
[2]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص573.
[3] المصدر نفسه.ج6،ص 187.
[4]**السحر:** يعرفه إبن خلدون وهو علوم كيفية استعدادات تقتدر النفوس البشرية بها على التأثيرات في عالم العناصر إما يغير معين أو معيين من الأمور السماوية والأول هو سحر والثاني هو طلمسات...ينظر: إبن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص655.
[5]البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص228.
[6]**خط الرمل:** هو صنف من العرافون العاملون به والذين يرسمون على الرمل بعض الاشكال ويدعون أنهم يستخرجون بواسطتها خفايا الامور...ينظر:الحسن الوزان ،المصدر السابق،ج1،ص 262.
[7]البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص217.
[8]جميلة بن ساسي، المرجع السابق، ص69.
[9]إبراهيم القادري بوتشيش، المغرب والأندلس في عهد المرابطين، المرجع السابق، ص 118. ينظرأيضا: البرزلي، المصدر السابق،ج6،ص217.
[10] البرزلي ،المصدر السابق،ج6،ص 230.

الزوجين[1] ولقد أدرج لنا البرزلي أوصاف هؤلاء السحرة فذكر: أنه لا يُعرف الساحر إلا بإعترافه أنه ساحر. أيضًا: الساحر هو الذي يفعل ما يُوَرث الحب أو البُغض ...كذلك التفرقة بين الأزواج فقد كان حده القتل[2].

تميزت بعض سلوكات النساء بالجوء إلى أشكال من المُمارسات الغيبية كالسحر من أجل كسب محبةأزواجهن وإيجاد أزواج يحبونهن رغم أنفسهم [3] وقد برر البرزلي لجوءالمرأة إلى السحر ينشأ عن حادث أو يكون بسبب الغيرة[4].

وثمةأنواع أخرى من الشعوذة يُعرف أصحابها ب "المعزمين" الذين يستعملون طرق سحرية بغرض إيهام العامةو إذاأصيب أحدهم بمرض ما " مرض الأعصاب " فيقومون بكتابة بعض الحروف على جبين المصاب بالجنون وبعض العلامات والإشارات[5].

قد لجأ الناس إلى العرافين قد ألفوا لهم الخواتم والعزائم وقد إعتبرها البرزلي بأنها من عظيم ينكر[6] وقد تحدث عنهم إبن خلدون قائلا : " لقد شاهدنا هؤلاء من يشغل الحس بالبخور فقط ثم بالعزائم للإستعداد ثم يخبركما أدرك ويزعمون أنهم يرون الصورةمتشخصة في الهواء تحكي أحوال ما يتوجهون إلى إدراكه ...."[7] وللمرأة العازبة والعانس قبل دخولها بيت الزوجية ضلع في ممارسة الأعمال السحرية لكسب زوج فقد ذكر ابن خلدون "أن النساء العازبات هن أكثر تعاطيا للسحر[8]"ومن الأشياء التي إستعملها الاحراز.[9]

ولاحظ البرزلي وجود صنف آخر من يوهمون الناس ويجلسون فيالطرقات ولهم ملاعب يرون الناس إنهم يقطعون رأس الإنسان ثم يدعونه فيجيئوهم حيًّا كما جعلوامن الثياب دراهم ودنانير ويقطعون السلسلة[10]،وقد تواجدو في الإحتفالات والولائم وقد كانوا يمشون على الحبل[11] وقد نُهيّ عن وجودهمإذ لا يُترك المهرجين والمهذرين يجعلون مجالسهم إلا في الشوارع السالكة ،أوحيث يجتمع الناس ويمنعون من أن لا يهذروا على النساء ولا جهال الرجال لكهانة ولاكتاب محبة ولا بغضة ولا يرد ذلك بالباطل [12].

---

[1] المصدر نفسه،ج1،ص 380.
[2] المصدر نفسه،ج6،ص 228.
[3] ابراهيم القادري بوتشيش،الحب في العلاقات الزوجية بالعائلة المغربية خلال العصر الوسيط مساهمة في دراسة تاريخ المشاعر الإنسانية (ق5-6 ه/11م -12م6)، عصور جديدة،ع5، مختبر البحث التاريخي - تاريخ الجزائر جامعة وهران، 2012م،ص 36.
[4] البرزلي ،المصدر السابق،ج6،ص 229.
[5] المصدر نفسه،ج1،ص 380.
[6] المصدر نفسه،ج6،ص 231.
[7] ابن خلدون،المقدمة،المصدر السابق، ص 134.
[8] **الأحراز**:حرز،الحرزُ:الموضع الحصين.يقال:هذا حرزٌ- حريزٌ- ويسمى التعويذ حرزًا.....ينظر:الجوهري المصدر السابق، ص239.
[9] البرزلي ،المصدر السابق، ج6،ص 230.
[10] المصدر نفسه،ج1،ص 381. ينظر أيضا: المصدر نفسه،ج 6،ص 229.
[11] البرزلي ،المصدر السابق،ج2،ص 432.
[12] السقطي ،المصدر السابق، ص 67.

كما أشار البرزلي أنهم قاموا بإستعراضات بباب المنارة وأسماهم "أصحاب الحلق"[1]أما المُكدون وقد منع العلماء الوقوف عند هذا الحلق ومخالطتها من كثرة المفاسد التي تشوبها معتبرين إياه من باب السحر لا الترويح عن النفس [2]وفي هذا المنحنى حقَّر البرزلي مهنة المُحرك ورأىأنه مُرّوع الناس[3]

فمن خلال قراءتنا المتأنيه للنوازل المتعلقة بالأمور الغيبية وجدنا طائفة من المجتمع المغربي إحترفوا التنجيم إذأن المنجم يدَّعى أنه يعلم وقت فلان أو نزول المطرأو مافي الأرحام كما تطاول هؤلاء المنجمين في معرفة أسرار البشر " يكشفون ما يُستتر به الناس من الأخبار وحادث الفتن ومعرفة غلاء الاسعار ورخصها ونزول المطر ووقوع القتل والفتن وغير ذلك من الغيب "[4]. وقد وُجهت للفقيه البرزلي مسألة " الذين يعرفون أسماء الشياطين سابور ملك الفرس " وقد استخدمها المُنجمون وغيرهم في العدد[5]ومنهم من تظاهر بأنه ينظر الى الشمس فيقول الشمس تكسف غدًا و الرجل يقدم غدًا وقد إعتبر المازري (536هـ/1141م) أن النظر في النجوم يؤدي إلى التكفيروالتضليل[6].

ومن الطقوس السّحرية الأخرى التي وجدناها في متون جامع مسائل الأحكام الرقي " الرقية " فقد جاءت في لسان العرب أن الرقية هي العوذ التي يرقَّى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع فالجانبالسحري لهذا الطقوس والذي نهى عنه الإسلام يتمثل في الكلمات والألفاظ التي يقع التفوه بها[7] وقد كان عمل الرقي من إختصاص أهل الخير والصلاحيكتب للحمى ويرقى ويعمل النشرة فلا بأس[8] فيقول ابن منظور : " أن الرقي يُكَّرَه منها ما كان بغير اللسان العربي وبغير أسماء الله وصفاته وكلامه[9] لذا أشار البرزلي إلى أن العلماء "كرهوا الرقى بكلام العجم إلا أن يعرف معناه "[10]

وقد أعطى البرزلي أمثلة عن هذه الرقى فمنها ما يكتب لوجع الضرس " الخاتير الكاتير " [11] ورقية عسر الولادة ورقي حل المعقود[12] كما استخدموا الترقيات للشفاء من البثور المتعلقة بالجذام وهناك ما يكتب على العقرب [13] أيضا أشار إلى رقية الدماميل وما يكتب

---

[1] البرزلي ،المصدر السابق، ج1،ص 381.
[2] محمد حسن، المدينة و البادية،المرجع السابق،ج3، ص 636.
[3] البرزلي،المصدر السايق،ج1، ص 468.
[4]المصدر نفسه،ج6،ص 218.
[5] المصدر نفسه،ج6،ص 219.
[6] المصدر نفسه،ج 3،ص 595.
[7] المصدر نفسه،ج208،4-209.
[8] نيللي سلامة العامري'الولاية و المجتمعمساهمة في التاريخ الإجتماعي و الديني لأفريقية في العهد الحفصي ،د1،دار الفرابي،تونس 2001،ص 344.
[9] البرزلي ،المصدر السابق،ج6،ص 231.
[10] نييلي سلامة العمري،المرجع السابق،ص 344.
[11] البرزلي ،المصدر السابق،ج3،ص 611.
[12] المصدر نفسه،ج 6،ص 487.
[13] المصدر نفسه،ج6،ص 481-482.

لوجع عرق النساء[1] لذا نجد أن البرزلي وجهت له المسألة :عمن يكتب حروفا مجهولة المعنى للأمراض[2].

ثالثا: الضعف الاجتماعي:

1. آفة الفقر:

عكست فتاوى البرزلي جوانب مهمة عن الضعف الإجتماعي وحالة البؤس وقد عرف المجتمع الحفصي أزمات ومعضلات تمثلت في إنتشار آفة **الفقر**[3]، ويبدو أن لهذه المصيبةالتي أرهقت الفئات الضعيفة وأصبحت تتخبط في الدين والإفلاس والتشرد، والجوع والحاجة لذا نجد أن البرزلي ضمن مظاهر العديدة كان بعضها صعب التلخيص لكن حاولنا إيصال محتواها وهي:

تطرق البرزلي إلى جوانب إجتماعية للفقراء في افريقية وحالتهم العامة سواء ما تعلق بالغذاء واللباس والمسكن خاصة في البادية اذ أن البرزلي إذا أراد ضرب مثال عن الفقر أخذ البدوي مثال، لذا البادية كانت تعيش في فقر مُدقع فيشير مثلا في مسألة البدوي الذي عنده " **كساء واحد وما يجد غيره هل يفرش طرفه للصلاة**"[4] وفي سياق هذه المسألة يبدو أن شدة الفقر دفعت بأشخاص إلى بيع ثيابهم ففي نازلة أخرى يشير " **عمن باع كساءه او رداءه وقبض ثمنه**"[5] ويرجع انه اضطر الى هذا للحصول على قوته وغذاءه.

وبخصوص بالإشارات التي تدل على الجوع هو شراء الطعام بالدين وفي مسألة تعود إلى زمن المازري (تـ 536هـ/1141م) أن" ما اضطّر اليه الناس في زمن الجدب اذا اشترى اهل البادية الاقوات بالدين....[6] وإذا حل أجل تسديده قالوا لغرمائهم: "ما عندنا إلا الطعام وما نقدر على ذهب" وهذا ما يجعل أرباب الديون إلى أخذه منهم[7] .ويمكن إرجاع عدة أسباب للفقر من بينها الجباية إذا أن السلطان تعنف معهم وكان سبب حاجتهم من غصبه لأموالهم وطعامهم ودوابهم ،إضافة إلى ما يجتمع لهم في بيوت أموال المسلمين[8] وتدعم ماذكره البرزلي بشهادة الحسن الوزان أثناء حديثة عن سلطان تونس فيقول: " **الملك في تونس بارع في استخلاص المال من الرعايا فيعطي بعضه الأعراب وينفق**

---

[1] المصدر نفسه،ج6،ص 477.
[2] المصدر نفسه،ج1،ص 380.
[3] **الفقر:** العوز الحاجة، الجمع: مفاقر- الهم- والحرص – الجمع فقُورْ ويستعمل أربعة اوجه:
-وجود الحاجة الضرورية، وذلك عام للانسان ما دام في دار الدنيا.
-عدم المقتنيات.
-فقر النفوس.
-الفقر الى الله وفقر مدقع: معناه فقر شديد يقضي بصاحبه الى الدقعاءوهي التراب والدقع:وسوء احتمال الفقر يقال: دقع الرجل بالكسر اي: لصق بالتراب ذُلاً، ينظر: محمود الرحمان عبد المنعم، مرجع سابق،ج3، ص 48-49.
[4] سعد غراب، المرجع السابق،ص87.
[5] البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص142.
[6] المصدر نفسه،ج3،ص169.
[7] المازري،المصدر السابق،222.
[8] البرزلي ،المصدر السابق،ج 3،ص51

سائره لبناء قصوره حيث يعيش عيشه كلها خلاعة ومجون...." [1]وقد هذا الأمر إلىبيع ورهن بيوتهم في أوقات الشدة مقابل الحصول على الطعام اذا يشير الى " **أن البدويات في أوقات الشدة ترهن بيوتهن"**[2] أو يؤدي بالأزواج إلى بيع زوجاتهم [3]وقد أشار إلى أن مهنة الجزارة و الدباغة مهن الفقراء اذا تخصص الفقراء في صناعة الجلود مثل القيروان اذا ذكر الوزان : **" ليس في القيروان الآن غير صناع فقراء اكثرهم يصبغون جلود الغنم والماعز ويبيعونها ملابس جلدية في مدن الوحات"**[4]كما لقطوا الصوف والجلود والحطب من المزابل[5] كما عانت المرأة الفقيرة من قساوة العمل فقد جاءت بدوية تشكو شدة خدمتها من الطحن وحمل الماء والحطب وغير ذلك[6].

ومن المسائل الأخرى لمعاناة المرأة مع الفقر هي عدم النفقة عليها وهُجران زوجها لها مما يجعلها تتخبط في العوز والفقر فتضطر إلى الذهاب إلى القاضي لتطليقها وفي حكاية يوسف بن هارون**" أن يوسف نكح إمراة بكراً من أبيها ثم عاب عنها قبل البناء غيبة طويلة إلى القيروان وقام أبوها عندي يُريد طلاقها لعدم النفقة ..."**[7] وقد أشارت نوازل عدة إلى عدم النفقة على الزوجات والأبناء.

وقد كان بعض المحتاجين يحترفون التسول ومن بين الأماكن التي تواجدوا بها نذكر المساجد خاصة يوم الجمعة إذا طرحت مسألة عن سؤال الضعفاء في المساجد و رفع الأصوات بالمسألة [8]

كما بلغ الإحتياج لدرجة البحث على القوت بينهم حيوانات الغابة والتي لا تكلف صائدها سوى مجهودا بدنيا عند اقناءها[9] كذلك لجؤوا في أوقات البرد في الشتاء إلى سرقة الفساطيط والزينة من المقابر[10] أيضا يبدو أنهم إعتادو على التقشف وذلك من أجل توفير الغذاء فقد وردت مسألة عرضت على القابسي (403هـ/1013م)" عمن يُقسم التمر على أهله بالعدد...." [11] ويظهر لنا أثناء تتبعنا لنصوص نوازنه وجدنا بعض النصوص تنقل لنا حالة عامّة الشعب بأفريقية ومعاناتهم من نقص المياه فلم يتوفر مايفي حاجة السكان من شرب وقد لجؤوا إلى الشرب من المواجل خاصة مواجل المساجد[12] ويظهر أن أصاب الناس هول حتى

---

[1]الحسن الوزان ،المصدر السابق،ج2،ص81.
[2]البرزلي،المصدر السابق،ج4،ص 160.
[3]المصدر نفسه،ج6،ص ص 172.
[4]محمد حسن،المدينة و البادية،المرجع السابق،ج3،ص 488.
[5]البرزلي ،المصدر السابق،ج3،ص 225.
[6] سعد غراب،المرجع السابق،ص 88.
[7] البرزلي ،المصدر السابق،ج2،ص 521-522.
[8] المصدر نفسه'ج1،ص 338.
[9] جميلة بن ساسي،المرجع السابق،ص 65.
[10]البرزلي ،المصدر السابق،،ج1،ص515.
[11] لم يذكر البرزلي عن الوسائل التي اعتمدها الناس في ادخار الأطعمة خاصة الفئة الفقيرة فقدوجدنا سلوى نازلة تعود إلى القابسي عن هذا ينظر: المصدر نفسه ،ج2، ص84.
[12]المصدر نفسه، ج4، ص 407.ينظر ايضا: المصدر نفسه، ج1،ص205.

صاروا يموتون في الأسواق والأزقة مما يوحى أن الأسواق كانت المجال المُدني الأخير الذي تلتجىء إليه جماعات الجائعين في بحث بائ عن الخبز[1].

وتميزت طبقة العوام بمستوى منحط نتيجة الأسعار اذا أن التجار كانوا يعتمدون الى اقفال مخازنهم وإخفاء بضائعهم فترتفع الأسعار [2]وقد اعتبر البرزلي هذا السلوك إحتكار وراي استنادا على القول الفقهاء " انه ينبغي لوالي السوق المنع من الاحتكار ويضرب عليه من إعتاده ويخرج من السوق في كل وقت"[3]

ومن أطعمة الفقراء نجد الشعير إذ أنه كان غذاءهم وقت الشدة فالذي عنده قفيز[4] قمح باعه من أجل دينار ثم اشترى منهه قفيزين شعيرا[5] وقد ذكر مارمول: " أن فقراء الناس كان أكلهم دقيق الشعير دون طبخ يغمسونه في الماء والزيت ويمرسونه ثم يتناولونه مع شيء من العصير البرتقال أو الليمون[6]، ولعل شهادة ابن بطوطة على الجوع قائلاً: " فرأيت ثلاث نسوة يقطعن قطعا من جلد فرس مات منذ أشهر ويأكله وكانت الجلود تطبخ وتباع في الاسواق وكان الناس اذا ذبحث البقر أخذوا دمائها و أكلوها[7]، كما قامو بتشريح اللحوم[8] اذا أن العامة لم يستهلكوا اللحم حتى في الأوقات العادية لغلاء الثمن وحسبنا انهم سموا الجزار بالطرار ، أي الذي يثقب الجيوب من الدنانير والدراهم[9]، ومن الأطعمة القذرة المأكولة لدى بعض الفقراء انهم لجؤوا الى أكل العشب والدم[10]وقد كانوا الفقراء يصارعون ضراوة الجوع وإبتكرواأساليب جديدة في التغذية حيث نجد في المناطق التي يكثر فيها الجراد يستعملون طبخا وقليا وإضطر الفلاحين إلى ذبح دوابهم كنا أقدم الإنسان زمن المجاعات على أكل لحم اخيه الميت[11].

ومن أطعمتهم الأُخرى أشار البرزلي أنه "بتونس أكلوا الحلزون وهو المسمَّى عندناليوم البّبُوش وأكلوا الثريد(وهو ماء الزبيب يضاف إليه عجين ونحوه من الأبازر)[12]وغيره من

---

[1]محمد حسن، حركات العامة بمدن افريقية في العهد الحفصي ضمن كتاب المغيبون في تاريخ تونس الاجتماعي، تر: الهادي التيمومي ،ط1، المجمع التونسي للعلوم والاداب والفنون، بيت الحكمة، تونس،1999م،ص230.

[2]ابراهيم القادري بوتشيش، مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والاندلس خلال عصر المرابطين،دط،دار الطليعة،بيروت ـ لبنان،1998،ص 211.

[3] البرزلي ،المصدر السابق،ج3،ص 142.

[4]**القفير:** هو مكيال في افريقية تونس كان يساوي ست عشر وبية والوبية هي اثني عشرة مدا قويا اي ثمانية امداد بالكيل الحفصي الذي يساوي مدا ونصف المد. ينظر: محمد عمارة، المرجع السابق،ص 463-404

[5] المصدر نفسه،ج1،ص 390.

[6]مارمول كربخال،المصدر السابق،ج3،ص21.

[7]بخته خليلي،المرجع السابق،ص 109.

[8]البرزلي، المصدر السابق،ج5،ص411.

[9] إبراهيم القادري بوتشيش،مباحث في التاريخ الإجتماعي،المرجع السابق،ص 211.

[10]البرزلي،المصدر السابق،ج2،ص 481.

[11]الحسين بولقطيب،جوائح و أوبئة مغرب عهد الموحدين،دط،منشورات الزمن،الدار البيضاء،2002،ص 67.

[12] البرزلي ،المصدر السابق،ج 1،ص 635-636.

دواب البحر و الحيّات[1] كما عمدوا الى الرجوع إلى جمع فواضل الخضر والفواكه والنوى على أبواب الدور[2].

كما وضح البرزلي لنا شدة العوز في نازلة عن" المعلم الذي ختّم عليه الصبي سورة البقرة فقال المعلم :" لا أحط من دينار شيئاً وقال أبو الصبي:لا أقوى عليه " ولعل البرزلي ذكرهاته المسألة والتي تداولت في زمنه وهي عدم قدرة بعض الأُسر على تسديد مُستحقات الشيوخ في الكتاتيب[3]ونظرًا لخصاصة بعض الفئات الضعيفة فإن بعض أصحاب المال والملك في المنستير[4]ذكرهم البرزلي يُوصون بالتّصدق ببعض ميراثهم وفيه مسألة"من أوصى بدنانير لفقراء المنستير[5]وما نفهمه أن بعض هذه الصدقات كانت السبيل لصد فقرهم وظهور آفات في المجتمع مثل.البغاء،السرقة،و التعاطي للهروب من الواقع ..

2. إنتشار الأوساخ "التلوث ":

لقد حرص المجتمع المغربي بالنظافة سوّى في مساكنهم أو شوارعهم أو طعامهم ..وهذا ما ذكره الجغرافيين من وصفهم لمدن إفريقية وهنا الحميري متحدثا عن المهدية[6] " **وهي نظيفة المنازل وديارها حسنة وحمامتها جليلة وبها خانات وهي بهيّة المنظر داخلا وخارجا وأهلها حسان الوجوه نظاف الثياب.."**[7]وفي وصف آخر نجد ابن حوقل يقول نقيض هذا في وصفه لمدينة تونس " **...وأهلها قليلو الدماثة غير محظوظين من المجال والنظافة .."**[8] وهكذا نلاحظ في نوازل البرزلي كثرة السؤال حول موضوع النظافة إلى جانب تخصيصه لباب فقهي حول مسائل الطهارة وما تعلق بها[9] وقد رصدنا في مالاحظه عن تراكم الأوساخ نتيجة بعض الحرف والتي خلفت أضرار.

تحدث البرزلي في فتاويه عن مسائل شملت اتساخ الأطعمة والشوارع والأماكن العامّة و...، وبخصوص الأضرار الحاصلة جراء بعض الحرف نجد البرزلي قسم الضرر إلى ثلاثة أقسام :

---

[1] ولقد لمح البرزلي الى الجوع دفع بالناس الى اكل دواب البحر والحشائش كما اكلو ذوات السموم إذ يلقي الطرفان لأن فيهما السم واكتفوا بأكل الوسط وأكلوا أيضا العقارب والخنفساء والجندب واليعسوب والنمل و السوس....ينظر البرزلي،المصدر السابق،ج1،ص 636-639.

[2] محمد حسن، المدينة والبادية،المرجع السابق، ج3، ص639.

[3] البرزلي، المصدر السابق، ج3،ص568.

[4] **المنستير:**محرس من محارس سوسة بأفريقية ،وله في يوم عاشوراء موسم عظيم ومجمع كبير ،و بالمنستير البيوت و الحجر ومواجل الماء وداخل قصر المنستير ربض واسع في وسطه حصن ثان كثير المساكن و المساجد و القصاب العالية ،طبقات بعضا فوق بعض ولها حمامات كثيرة وكان أهل القيروان يخرجون له من الأموال و الصدقات كثير...ينظر:الحميري،المصدر السابق،ص 551

[5] البرزلي،المصدر السابق،ج3،ص 352.

[6] **المهدية:**مدينة عظيمة بناها عبيد الله الشيعي بين مدينة المهدية والقيروان 60 ميلا والبحر أحاط من كل جهاتها إلا من الجانب الغربي بها نهر كبير يسمى زويلة الجليل وفيها صور الحيوان وهي ما أعجب ما عُمل به في الاسلام. ينظر: مؤلف مجهول، المصدر السابق،ص 117-118.

[7] الحميري، المصدر السابق،ص562.

[8] ابن حوقل، المصدر السابق، ص72.

[9] هذا الباب اسماه البرزلي باب ما تعلق لمسائل الطهارة وما يتصل بها وقد كان ضمن الجزء الاول لجماعه فيه مسائل النظافة والنجاسة والتلوث في الطعام...

- **ما يزال بإتفاق:** كإطلاع على الجار وما يؤذيه في جدرانه والدخان والأنتان والقدرات وكل ريح مؤذي كغبار الأنادر.
- **منه ملا يجب قطعه بالاتفاق:** فمنه ضرر ارتفاع البيان ومنبع الشمس وهبوب الريح.
- **منه ماهو مختلف فيه:** فمنه من راي قطعة ومنهم من لام يره وهو كل ضرر لا تأثير له في جدار وللابناء كضرر الرحى والنداف[1].

جاء في فتاوى البرزلي اشارات عديدة لضرر روائح بعض الحرف وتأثيرها على السكان وتنفر منها الانسان رائحة الخل وقد كان البعض السكان يصنع الخل في داره وقال الجيران تؤذينا رائحة و تؤذي الجيران وقد أكد أهل الطب بأن هذه الرائحة تسبب ضرر ويجب قطعها[2]

وهناك مسألة أخرى لهذا الضرر في مسألة دق النوّى فقد سئل عن "قوم لهم حوانيت لدق النوى في سوق وعليها دور والدَّق يضر بهم دقه ولهم نحو عشرة أعوام" وقد منعوا واخرجوا عن المدينة ثم رجعوا الى عادتهم الان[3].

وكان لكثرة الاصطبلات أعتبر من الأضرار التي تُسئ إلى الجيران بسبب حركة الدواب بالليل والنهار وأذى الروائح المنبعثة من الاصطبل والحركة المانعة من النوم[4] وهنا تساؤل " عمن جعل باب سيقيفة للبقر والشاة وعلى الأسطح والحمام."[5]

ولعل أن بعض الصناعات تتسبب في التلوث بسبب فضلاتها منهاالمدابغ إذ أنها تثير مشاكل بإستمرار بالرغم من إبعادها إلى هوامش المدن و الطرد أحيانا من قبل مُمثلي المخزن إلى خارج الأسوار[6]و قد " **وقعت مسألة في القيروان وهي أن رجلا بنّى غسالة للجلود وأخرج قناتها على الساقية تخلط على قناة دور الدبغ بها غير أنها تمر تحت بعضالأملاك فأثبتو ضرّرها....**[7]، ونجد أن كثرة هذه المدابغ في السواقي لحاجتهم للماء وقد منعوا من ذلك لتراكم الأوساخ و تلّوث الماء[8] فهذه الدور الفائضة خلرج سور القيروان تُصرف نفاياتها في قنوات تخرج منتلك الأسوار ولقيَّ تصديا من أحد المحتسين الذي تمكن من قطعه ومن نقل غسالة خارج السور،كماحُذر من أن تكون دور الدبغ بالقرب منالمساجد [9] وأُمر بقطعها بسبب ريح الدبغ ونته الذي أذى أهل المسجد [10]خاصة جلود الميتة [11].

وهناك صورة اخرى يجيب فيها ابن عرفة (ت 803هـ/ 1400م)على خراب أحدث فيه رجل حفر وجعل لغسل الجلود واللّبُود، وأحدثَت للخراب ساقية تَخلط على ساقية دور الدبغ[12] ولم تمنع المنازعات حول وجودها بسبب إعتراض الناس على وجودها بالقرب من

---

[1] البرزلي، المصدر السابق،ج4،ص389.
[2]المصدر نفسه،ج4،ص389.
[3] البرزلي،المصدر السابق،ج4،ص372.
[4] محمد فتحة، المرجع السابق،ص100.
[5] البرزلي، المصدر السابق،ج4،ص403.
[6] محمد فتحة ،المرجع السابق،ص 99.
[7] .البرزلي،المصدر السابق ،ج5،ص 453.
[8] المصدر نفسه،ج 4،ص 442.
[9] المصدر نفسه،ج 4، ص 388.
[10] المصدر نفسه،ج 3،ص 248.
[11] المصدر نفسه ،ج1،ص 149.
[12]المصدر نفسه،ج 4،ص 406.

أماكن السكنى ومحلات العبادة لما من شأنه الدبغ وما يخلطه من نجاسة [1]وهذا البرزلي في نوازته حقر هاته المهنة بقوله **" أن لا يصَّلى جنب من غلبت عليه مخامرة الدباغين"**[2]

إضافة إلى تحقيره للبائع و الجزار قال " أن لهم روائح قبيحة " ولعل الأمر راجع لعدم نظافته فذبح القصاب عده من منكرات الشوارع [3]إذ أنه يذبح في الطريق حذا(...) باب الحانوت ويلوث الطرق فهو منكر يجب المنع منه بل من حقه أن يتخذ في دكانه مذبحًا ففي ذلك تضييق الطريق وإضرار بالنّاس وذلك بسبب ترشيش النجاسة و بسبب استقذار الطباع المؤلوفات[4]كما ان الفقهاء لم يتسامحوا مع الذين يرمون الحجارة في الُزقاق[5] والأماكن المشتركة بين الناس وأمروا برفع التراب والحجارة من الأزقة[6].وغيره نُهيّ عن طرحت القمامة و تبديد قشور البطيخ أو رش الماء[7]

وقد أشار البرزلي بشيء من التفصيل على تلوث الأطعمة منها:

- الطبخ بالأزبال وعظام الميته وإستخدام روث الحمير في الفرن لطهي الخبز وكان الموقف الفقهي منه أنه نجس وهذا راجع إلى دخانه [8].
- بيع الزيوت التي وقعت فيها فأرة أو ... وجدت فيها يابسة [9].
- بيع الآواني الفخارية الخاصة بالزيت والمصنوعة من طين القبور [10].
- ما يفعله الهرّاس يُلقي في قدرغير غسل كذلك بالنسبة للشّواء و لحم النقانق[11]غياب النظافة في معاصر الزيتون إذ أن التُجار لا يغسلون الزيتون والأواني التي يوضعفيها الزيت وربما بالّبعضهم في الفيتور[12].

كما طرحت مسائل عدة في ما يخص تلوث الأطعمة والتي تتعلق بسقوط الحشرات في الطعام[13]

وأثناء تتّبعنا لقضّاياالأوساخ والطهارة صادفتنا مضررات وتعدّيات حدثت في الشوارع والطرقات وهو فضلات الأفراد من خروق المواشي والخزف والحطّب و....[14]

وقد شدّد المحتسب من إلقاء الأزبال في الأفنية والطرق فتتأذى المارة إما بالتضييق أوالتلوث والتنجيس...[15] كما فُرض على الذي تموت دابته أو ناقته أن يدفنها وأن يستّغل

---

[1]محمد فتحة،المرجع السابق، ص 99.
[2] البرزلي ،المصدر السابق ،ج 1،ص 181.
[3]المصدر نفسه،ج 1، ص 458.
[4]موسى لقبال ،الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي (نشأتها و تطورها)،ط1،الشركة الوطنية ،الجزائر ،1971،ص 107.
[5]**الزقاق:**السكة:الطريق الضيق دون السكة نافذا أو غيرنافذا ج:أزقة و زقَّان: ينظر:أحمد رضا ،المرجع السابق ،ج3،ص 43.
[6]البرزلي ،المصدر السابق،ج 4،ص 385.
[7] موسى لقبال،المرجع السابق،ص 107.
[8] المصدر نفسه،ج1،ص 162.
[9] المصدر نفسه،ج1،ص 149.ينظر أيضا: المصدر نفسه،ج3، ص 236.
[10]المصدر نفسه،ج1، ص 176. ينظر أيضا:ج1،ص 517.
[11]المصدر نفسه،ج 1،ص 183.
[12]المصدر نفسه،ج1،ص 148.
[13] المصدر نفسه،ج1، ص 152.
[14]المصدر نفسه،ج3،ص211.
[15] العقباني، المصدر السابق،ص65.

جلدّها بدبغه و نهيَّ عن تركها في السوق لأنها تتسبب هذه الجيفة في إيذاء الناس وذلك لرائحتها[1]

كما ساهمت الحفر في تلويث الطرق والأزقة فهي موضع لإلقاء الكناسات[2] والنجاسات[3]وقد استغل الناس الخرابات لرمي ووضع الأزبال فيها [4].

والظاهر لنا أن البرزلي رصد مجموعة من الأوساخ الناجمة عن المراحيض اذا وقعت مسألة في زمانه" أنه عمد أهل درب يقال النشار من باب السُويقة فأشترو بقعة من الأرض ولما إرتفعت ساقيتهم وكان قريب منها دور آخرين فيها مياه مراحيضهم وأثقالهم فأضرت بالمارين وبمن قاربهان من ريغ غيرهم ..." وقد أُمر بهدمها لإزالة الضرر[5] لازالة وما نستنتجه أن المراحيض مكان تكديس الفضلات وقد رُفعت شكاوى الفقهاء[6]، أنها أحدثت أضرار برائحتها وكانت سبب في انتشار كثير من الأمراض والأوبئة[7].

ويبدو أن البرزلي أشار كثيرا حول مسائل طهارة الثياب إذ أنه ذكر غياب النظافة الشخصية للهندام والثياب عند البعض[8]

وفي الأخير نجد أن قضايا الأوساخ والنجاسة وغيرها من سلوكيات غياب النظافة وفيرة فقد سبّبت ضرر شامل على أفراد المجتمع المغربي وحسب ما توصلنا إليه من مادة حول هذه الآفة فإن نوازل البرزلي ذكرت السؤال ومعالجة الفقهاء لهذه الآفة.

---

[1]البرزلي، المصدر السابق،ج4،ص385.

[2]**الكناسات:** الزبالة التي تكنس، موضع القمامة.ينظر: جبران مسعود، المرجع السبق،ص675.

[3] البرزلي،المصدر السابق،ج4،ص389.

[4]المصدر نفسه،ج5،ص401.

[5]البرزلي، المصدر السابق،ج4،ص390.

[6]طرحت المسألة على الغبري عن دار بجربة"اشتراها رجل و أضافها إلى زاوية بإزءها ،وكان بالدار المذكورة مرحاض ... فكثرت الأثقال لكثرة الواردين فأدى ذلك الى الضرر بجيران ذلك الموضع ورائحته لهم إذا أن امتلاء المرحاض بالأثقال الملقاة أحدث عدة شكاوي....ينظر: المصدر نفسه،ج4،ص405.

[7] المصدر نفسه،ج4،ص 311.

[8].المصدر نفسه،ج1،ص 133.

الجوائح (الأمراض والاوبئة الكوارث الطبيعية):

من مظاهرالضعف الإجتماعي الأخرى الجوائح[1](الأمراض والأوبئة والكوارث الطبيعية)، إذ كانت هاته الأخيرة من الآفات المألوفة خلال العصر الوسيط... فالإنسان نفسه معرضة لمثل هذه الجوائح والتي اصطلح الناس عادة على تسميتها بالأوبئة والأمراض الخطيرة كالطواعين والسُل والجذام[2].

إن مفهوم الجائحة عند البرزلي هي : " المصيبة المستأصلة "[3] وقد اعتبر البرزلي أن كل ما جاء من عند الله فهو جائحة[4]ومن الأمراض التي احدثت مشاكل للمهابين بها " الجذام"[5] وقد خلق هذا المرض مشاكل اجتماعية ونفسية للمصابين به للافراد المحيطين به اذا ان المجذوم كان شخصا مرفوضا إجتماعيا فكان يظطر إلى العيش في عزلة تامة إلى حين وفاته[6].

فقد أُبعد المصّابين بالجُذام عن الناس ومَنعوا مخالطتهم وفقد تواجدوا في دمنة[7] في نواحي المدينة وكان في هذه الدمنة موضع يسكنه أهل الضرر إذ يُعلل البرزلي المقصود بالاضراء أنهم، المجذومين اذايقول : " اذا كثروا ليكونوا بناحية عن الناس لئلالا يضروا بالناس فهم أحق بها"[8]، كما سكنوا بجوار ربض فقد كان في القيروان ربض خُصصّ لهم وكان يسمى بربض المبتّلين (تسمية للمجذومين وربض المبتلين في القيروان فيه ما يحتاجونه من بيماراستان ومساكن وفسقيه يستقون منها) وجُعل لهم ماجل ذكره البرزلي كاناسمه " ماجل المجذومين" [9].

كما أستغل العامّة غياب السلطة وطرودهم خارج التجمعات البشرية[10]،وقد طرحت تساؤلات حول دخولهم وإخراجهم من الحواضر والأسواق كما مُنعوا مخالطة الناس والإستسقاء للماء من أجل الوضوء... خشية العدوى إذ منعوا من التجارة وبيع الزيت والخل والغنم والجبن وبيض الدجاج و الثياب وقد حذر الفقهاء من نشاطهم في سوق المسلمين[11]

---

[1]خص البرزلي في مصنفه باب فقهي بمسائل الجوائح وقد طرح فيه مفهوم الجائحةعند الفقهاء والشيوخ وقد ذكرنا في مواضع أخرى اصطلاح ومفهوم الجائحة وقد تواجد هذا الباب في مصنفه المحقق بجزئه الثالث كما وجدت نوازل متفرقة بين الاجزاء الأخرى.ينظر: البرزلي، المصدر السابق، ج3، ص ص 388-427.

[2] الحسين بولقطيب،المرجع السابق،ص 23-24..

[3]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص388.

[4]المصدر نفسه،ج3،ص392.

[5]**الجذام:**علة تحدث من انتشار السواذ في بلدان كله فيفسد مزاج الاعضاء وهيأتها وربما انتهى الى تاكل الاعضاء وسقوطها عن تقرح ينظر: الفيروز آبادي، المصدرالسابق،ص1083.

[6]الحسين بولقطيب ،المرجع السابق،ص 56-57.

[7]هي بقعة في القيروان تسمى دمنة،و يسمى مسجدها "مسجد الدّمنة"و مسجد السبت والمسجد مشهور بإجتماع صلحاء القيروان به كل يوم سبت للتغبير به و الذكر...ينظر :البرزلي، المصدر السابق،ج5،ص 414-415.

[8] المصدر نفسه،ج5،ص 414.

[9] المصدر نفسه،ج3،ص 221.ينظر أيضا :المصدر نفسه،ج5،ص415.

[10]الحسين بولقطيب،المرجع السابق،ص 57.

[11]البرزلي، المصدر السابق،ج3،ص 220-221.

وقد حصل أن أشار البرزلي إلى مرض البرص[1] ففي مسألة وردت في جامعته تعود إلى الفقيه أبي زيد القيرواني (تـ 386هـ/978م) "عمن زوج إبنته من أبرصوقد كان جواب الفقيه في الحالتين يقبل أو يرفض: الإلزام بالزواج إذا كان البرص خفيفا أما إذاكان منتشرا بكثرة وذو روائح كريهة فلا زواج بينهما [2] وقد تحدث عن أمراض أخرى طرأت على بعض الأفراد فذكر مرض الصرع و الجنون الصرع [3] إضافة إلى الحمى و عرق النسَّا وذكر أن علاجهم كان بالرقي آن ذاك[4].

وقد سرد لنا البرزلي ما وقع له اثناء رحلة الحج وهو ما وقع له أثناء رحلة الحج وهو ماأصابهم من الوباء وهو الطاعون[5] قال :"ففي عام الحج وهو عام تسع و تسعين وسبعمائة وعام ثمانة (800هـ /1397م) اذا أصابهم بطريق الحج حجم سعال يموت الرجل من يسيره ولم يأتي منهم خبر موت ولا حياة[6].

ومن الجوائح الأخرى الكوارث الطبيعية وهي عديدة ومتنوعة وهي في مصنفات العلماء : الجراد والنار والريح والغريق والبرد والعفن والطير الغالب والغبار المفسد[7] إضافة الى ما تسببه من مجاعات

وقد قدمنا في الجدول بعض الصور المقتطفة من جامع البرزلي حول الأزمات الطبيعية :

جدول يمثل بعض الصور المقتطفة على بعض الأزمات الطبيعية من خلال فتاوى البرزلي

نوع الأزمة / الجائحة	الدليل النازلي " المسألة "	المصدر
السيول	"..كثيرا ما يقع عندنا بتونس تأتي السيول بالزيتون ..."	البرزلي،ج5،ص32.
الرياح والعواصف	"..اخذتتاريح بالأكرع فيمشي الرجل، ثم يسقط ميتا م ريح أصابهم يقال له ريح السديدا، وشاع وذاع أنه فقد من المحمل والتجريدة أزيد من ألف نسمة، وكذلك فقد من الرُكب المغراوي	البزلي،ج2،ص481.

[1] **البرص**: داء معروف وهو بياض يقع على الجلد, يبرص برصًا والانثى برصاء رجل ابرص وحية برصاء في جسمها لمع وبياض و جمع الابرص برصٌ.. ينظر: ابن منظور، المصدر السابق، ج7،ص05

[2] البرزلي،المصدر السابق،ج 2،ص 338.

[3] المصدر نفسه،ج6،ص 230.

[4] المصدر نفسه،ج6،ص 277.

[5] **الطاعون**:نوع من الامراض الذي يحدث في الزمن الوبائي وهو مرض بكتيري حاد وهناك من يعرفه بأنه مادة سُمية تحدث ورما قاتلا وقد نعتته المصادر بعدة تسميات: فهو وباء عند ابن خاتمة والطاعون الجارف عند صاحب المقدمة. ينظر: بختة خليلي، المرجع السابق، ص 260.

[6] البرزلي ، المصدر السابق،ج2،ص 481.

[7] محمد حسن، المدينة والبادية، المرجع السابق، ج3،ص603.

	والمغربي بشر كثيرا ايضا.."	
القحط	"..ومن إكترى أرض ليزرعها فقحطت السماء فلم يقطر على الحرث ...فأنهارت قبل تمام الزرع فهلك الزرع لذلك.."	البرزلي،ج3،ص389.
الجليد	-"وإن هلك هذا الزرع ببرد أو جليد وإن أمطرت بعد أن غرق فغرق أياما أو شهرا فأهلكه .." - سئل ابن رشد عن "الزرع إذا أصابه الضَّر".	البرزلي،ج3،ص389-390. البرزلي،ج3،ص 391.
الجراد	وقد "أتى جراد إبان الحرث فعلم الناس أن زرعوا شيئا أكله الجراد"	البرزلي،ج3،ص390.
العطش	ومن "إشترى شرب يوم أو يومين أوشهرأو شهرين فيسقى به زرعه فغار الماء أو نقص قدر ثلث الشرب وضع عنه"	البرزلي،ج3،ص390.
المجاعات و الغلاء	سئل المازري: " ...عما اضطر إيه الناس في هذا الزمن وزمن الجدب يشتري أهل البادية الأقوات بالدين" شأن البرادي ينتجعون في الشدائد من ديارهم إلى غيرها من البوادي ثم يفقدون إنهم على موت .."ولما وردنا على أرض برقة مات من الركب شيء... كثير وانتجع معنا بعض البوادي من شدة الغلاء فذكرو انهم فقدوا بشرا كثيرا من الجوع والغلاء ..."	البرزلي،ج3،ص169.
جوائح الزروع	-جذاذ الثمر - سئل عن "الزيتون تدخله الدودة" - جوائح البقول	البرزلي،ج3،ص 394-395.

الخـــــــــاتمة

من خلال ما سبق دراسته حول موضوع الآفات الاجتماعية في بلاد المغرب من خلال نوازل البرزلي خرجنا بعدة استنتاجات سنحاول حصرها في النقاط التالية:

- أن جامع مسائل الأحكام, يحمل بين طياته حقائق تاريخية في مختلف الجوانب للمجتمع المغربي هذه الحقائق غير موجودة في مصادر أُخرى لأنها حقائق جاءت على لسان البرزلي ومعايشته للواقع الإجتماعي والسلوكي آن ذلك.وقد إحتّل كتاب "جامع مسائل الأحكام" مكانة علمية لما حمله من نصوص ونوازل مواكبة للمستجدات حفظت لنا في سجلاتها أحكام القضاة والفقهاء في أغلب القضايا والتساؤلات في الفترة الوسيطة في كل مناحي الحياة كما تكمن أهمية مصنف البرزلي في البحث التاريخي لإحتواءه على معلومات واقعية ذات صبغة مالكية متنوعة في كل المجالات في كل أقطار المغرب الإسلامي وفي فحواها موضوعات تتعلق بسلبيات الحياة الاجتماعية.
- من خلال دراستنا لنوازل البرزلي لاحظنا تساؤولات كثيرة ومتنوعة وجهت الى الفقهاء والمفتيين وكانت فتاويهم ذات خلفية فقهية مالكية.
- على غرار جميع المجتمعات الإسلامية المتنوعة الأجناس لم يخل المجتمع المغربي من بعض السلبيات و الآفات الإجتماعية والتي كانت ذات إنتشار غير محدود لذا كرسّ الفقهاء الأشداء على إحتوائها وتبيين الآثار المترتبة عليها من خلال الأمر والنهي عن المنكر .
- عند استقراء نوازل البرزلي نجد تفشي آفات داخل المجتمع المغربي إذ نستشف من متون النصوص المذكورة خطرها وأنها أحدثت إنصداع في بنية المجتمع,فقد إشتملت النوازل على نماذج لقضايا كان محورها و أساسها تأثر و تأثير الفرد لذا تبين لنا من خلال الحلول التي وقع الحكم عليها إجتهاد البرزلي في إصدار حكمها وغيره من الفقهاء الذي كانوا مرجعا لفتواه.

ـ وما تتعلق بمسائل الآفات الاجتماعية توصلنا إلى مجموعة من القضايا والنقاط نجملها فيما يلي:

- أن سوء الأخلاق الذي ينتج من سلوكات الأفراد وإتباع للشهوات والأهواء كفيل بالتدهور الإجتماعي وإنتشار الظواهر سلبية وإعتداءات على الحرمات والشريعة الإسلامية.وفي ضوء مادرسناه, البرزلي أفرد بابا خاصا بالجنايات وكل قضايا الإجرام فنلاحظ كثرة المسائل حول العنف ومظاهره في المجتمع المغربي, فقد إتخذت الجنايات عدة أشكال وقد أكد البرزلي أن سبب إنتشارها سوء الأخلاق و سرعان ما نتج عنه تدهور وتشتت للمجتمعات المغربية.

في الفصل الأول إستطعنا أن نميّزمجموعة من النماذج عن الجنايات سوى ماتعلق بالإعتداء على النفس والتي وضح تفيشيها يرجع لغياب الأمن لردعها, وقد أحاط البرزلي على تعدد الوسائل المستعملة في هذا الإعتداء من ضرب بالآلات الحادة و خنق وتسميم و تعذيب حتى الموت وقد تمت هاته الجريمة بأبشع الطرق وقد شمل القتل العمدي والغير عمدي , كما تجسدت الجرائم في طريقة أخرى لنهاية بعض الأشخاص تناثرت في مسائل كانت شحيحة وهو الإنتحار وقد تمّبعدة طرق كشرب السم,وذبح النفس,والشنق و حز اليد..كما أن ركن الحدود عج بمسائل الجراحات و التدميات المرتكبة بالضرب والحجر والسكين أو العض وكان نصيب فاعلها دخول

السجن أو الحبس على حد ماعبر عنه البرزلي.كما أن المرأة كان لها نصيب في إرتكاب بعض الجرائم منها الإجهاض.
وقد أحاطنا البرزلي بالتعديات الناجمة عن غياب الأمن المتمثل في التجاوزات التي طالت المال قد كانت هاته الجناية شائعة في زمنه, وقد إقترنت غالبا بالأعراب ومنها نجد سرقات كبرى وسرقات صغرى متمثلة في الحرابة و اللصوصية إضافة إلى تعدي آخر متمثل في الغصب المقهر.
وما جدير بالملاحظةظهور آفات تُحتسب ضمن الجنايات ذات الصلة بالأخلاق وهي الجرائم الأخلاقية تمثلت في القذف و السّب والشتم وكان جزاء المنحرفين العقاب خاصة أن أغلبها كان تطاولا على الشريعة الإسلامية والظاهر أغلب الإعتداءات اللفظية كانت مرتكبة من قبل الذّميين وهذا بناءا على ما ساقه البرزلي من نوازل و غيرها كثر النعت والزجر بعيوب الآخرين وسب الأصل والشرف وغيره كثير.
في إطار الجرائم الأخلاقية آفة الرشوة, والتي تحتسب من الظواهر السلبية الظاهرة في المجتمع ,وقد أكد البرزلي أن أغلب متعاطيها هم القضاة لذا سعى بعض الفقهاءالأشداء الى الإصلاح والتصدي لهذه الآفة التي تسببت في هضم حقوق مجموعة من العوام خاصة.
ومن التعديات الغير أخلاقية الإغتصاب ونجد أن البرزلي في جامعه تحدث عنه في إشارات قليلة جدا وتبين أن التحدث عن هاته الجريمة لم يكن بإسهاب لربما لتقوقع هذه الظاهرة وسكوت أغلب المجنيات عليهن خشية النظرة الدونية للمجتمع لهن كما أن قضايا المرأة في ما يتعلق بالشرف فإن المرأة تعرضت للقتل بسبب سوءأخلاقها وهذا ماذكرناه في مسائل الشرف.
ـ أحاطتنا نوازل البرزلي بنوع آخر من الجنايات المتمثل في المعاملات الغير مشروعة كالغش الذي كان له تأثير إقتصادي بالدرجة الأولى و أبعاد إجتماعية من منكرات فقد برزت آفة الغش في الأسواق وطالت العملة والسلع كما برزت في الميدان الإقتصادي معاملات غير مشروعة تمثلت في الإحتكار و الربّا. وقد تعامل الفقه الإسلامي المالكي إستناداعلى الصبغة المذهبية للفقيه بمحاربة هذا المنكر بتحريم أو تكريه وذالك بناءا على الشكاوي المقدمة من طرف العباد.

- استنتجنا من خلال بعض نوازل وجود بعض مظاهر الإنحلال الأخلاقي والذي أثر في المجتمع وفقد أفرز غياب الامن وإنتشار الجريمة بروز ظاهرة الدعارة والزنا والاختلاط.بل إن فتاوي البرزلي تذكر من مظاهر الفساد الأخلاقي ماهو أكبر من ذلك وهو اجتماع الرجال بالنساء وللحد من هاته الظاهرة تم عزل أصحابها عن المجتمع وكان هذا أحد الأعراف المتداولة والمتعارف عليها.كما تفشت بعض الآفات ذات الصلة بالمرأة حيث أضحت إنحرافات بعض النساء من أهم المضامين للفتاوى الفقهية لجامع البرزلي.
- إجتمعت العديد من النصوص النوازلية على التأكيد على خطر أهل الذمة في انتشار الفساد الأخلاقي فأضحى الإنحراف ظاهرة إجتماعية إذ أساءت للمجتمع المغربي عامة والتونسي خاصة الخمر والحشيش وإرتياد البيوت من أجل تعاطيها.

- كان للفقهاء دور في محاربة بعض العادات المنتشرة في الحمامات والتي أساءت للآداب والسلوك مما نتج ارتكاب بعض الفواحش و أصبحت مجال للغناء والطرب والتي أدت الى تحريك الانحراف والولوج الى منكرات.
- أكدت القضايا التي عالجها البرزلي عن انتشار ظواهر وجوانب تواجدت في ذهنيات والسلوكيات كالإنشغال بالكهانة وضرب الخط والإحاطة بعلوم السحر و كانت سببًا في ظهور العديد من البدع والآفات وقد حصر البرزلي هذه الآفة عند مجتمع النساء لأنها إشتغلن بالعرافة ولجأن الى إستعمال الرقي وقد كانت فتاويه غنية بهذه الأمور الغيبية.
- أدى الفقهاء دور مهما في محاربة البدع وكل ماله علاقة بالسحر والشعوذة ولقد تعددت النوازل حسب مضمونها وأطلعنا البرزلي على حقائق هامة كالضعف الإجتماعي من انتشار للفقر وتفشي للامراض وقد أسهم في الأخير في ظهور فئات منحرفة فالفقر مارس أنواع من التأثير على سلوك الفرد.
- هناك مجموعة من القضايا المتعلقة بغياب النظافة وإنتشار الأوساخ في نّوازل البرزلي فتعددت مسببات التلوث بين ما سببته بعض الحرف كالدباغة وصناعة الخل... وآخر يعود غلى ما نتج من أفعال بعض الأفراد و غياب الوعي بالرغم من أنّنا إلتمسنا من خلال تتبعنا لفتاوي الفقهاء من خلال كثرة السؤال الطهارة ومجالاتها.
- إن للمسائل المتوفرة لدينا تيبين أنه لا يوجد إهتمام بالنظافة كما أن للفقهاء دور في عزل بعض الحرف عن المدن وإن دل غياب النظافة على لشيء فإنه يدل على عدم ترسخ قيم الطهارة عند البعض وهذا الأمر إنجرعنه إستحفال الأمراض والأوبئة كالجذام والطاعون..

من خلال ماتم الوصول من مادة نوازليه فقهية بقي القول أن كثرة الفتاوي حول قضايا الآفات والفساد الاجتماعي ليس دليل على هشاشة وتدني القيم للمجتمع المغربي بل يدّل على طبقة تحكم أحكام الدين في ترسيخ القيم الأخلاقية وإرسائهم لدعائم المذهب المالكي ومحاربتهم للأخلاق والسلوكات المنحرفة التي وقع فيها بعض.

وفي الأخير نحمد الله الذي وفقنا في إتمام هذا العمل.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم برواية ورش

المصادر:

1. إبن أبي دينار، أبو عبد الله محمد بن أبي عبد الله محمد بن أبي القاسم الرعيني القيرواني (ت 1110هـ/ 1699)،**كتاب المؤنسفي أخبار إفريقية وتونس**، ط1، مطبعة الدولة التونسية، تونس، 1286هـ.
2. ابن الحاج التجيبيالقرطبي ،أبي عبد الله بن محمد بن أحمد (تـ529هـ)، **نوازل ابن الحاج التجيبي**، تح: أحمد شعيب اليوسفي،ط1، الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، تطوان، المغرب،1439ه/2018م.
1. ابن الشماع ،أبو عبد الله محمد بن أحمد الهنتاني (تـ 850هـ) **الأدلة البينية النورانية في مفاخر الدولة الحفصية**، تح: الطاهر بن محمد المعموري، ط1، الدار العربية للكتاب، طرابلس، تونس،1984.
2. إبن القاضي ، أبو العباس أحمد (ت 1025هـ)، **ذيل وفيات الأعيان المسمى "درة الحجال في أسماء الرجال"**، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، د ط، مكتبة دار التراث، القاهرة، د ت ن.
3. إبن حوقل ،أبو القاسم محمد بن علي الموصلي النصيبي (تـ 367هـ/977م) **صورة الارض**، د ط، دار صادر، بيروت، لبنان، 1938م.
4. إبن خلدون ،أبوزيد عبد الرحمان بن محمد الحضرمي (808هـ/1405م) ، **العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر و من عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، مراجعة: سهيل زكار، د ط، دار الفكر، بيروت لبنان، 1421هـ/ 2001م
5. إبن خلدون ،أبوزيد عبدالرحمان بن محمد الحضرمي (808هـ/1405م) ، **المقدمة**،مراجعة: سهيل زكار، د ط، دار الفكر، بيروت لبنان،1421هـ/ 2001م.
6. إبن رشد، أبي الوليد محمد بن أحمد بن أحمد القرطبي المالكي (ت 520هـ/1126م)، **فتاوي ابن رشد**،تحقيق:المختار الطاهر التليلي،ط1،دار الغرب الإسلامي،بيروت لبنان،1407هـ/1987.
7. إبن فرحون، إبراهيم بن نور الدين (تـ 799هـ/ 1316م)،**الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور،(د ط) ،دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، مصر، د ت ن.
8. إبن مريم، أبو عبد الله محمد بن أحمد (حي 1014هـ/1605م) ،**البستان في ذكر الأولياء في تلمسان**، د ط، المطبعة الثعالبية،الجزائر،1326ه/1908م.
9. الأندلسي، يحي بن عمر (تـ 289 هـ/910م)،**أحكام السوق أو النظر والأحكام في جميع أحوال السوق**، ضبط النص: جلال علي عمر، تقديم: أبو سلمان محمد العمراوي السجلماسي ، د ب ن ، د س ن.
10. البرزلي ،أبو القاسم بن محمد البلوي ، **جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام(841هـ/1438م)**، تحقيق:محمدالحبيب الهيلة، ط1، دار الغرب الإسلامي، 2002، ج1،ج2،ج3،ج4،ج5،ج6.

11. البنسلي، محمد العبدري (تـ720هـ) **الرحلة المغربية**،تحقيق: سعد بوفلاقة، د ط، منشورات للبحوث والدراسات، الجزائر، 2007م.
12. التنبكتي ، أبو العباس أحمد بابا (تـ 1036هـ/1627م) ، **نيل الإبتهاج بتطريز الديباج**، تقديم: عبد الحميد عبد الله الهرامة،ط2، دار الكاتب، طرابلس،ليبيا،2000م.
13. الحميري، محمد بن عبد المنعم(تـ 900هـ/1495م) **الروض المعطار في خبر الأقطار**، تحقيق: إحسان عباس، ط2، مكتبة لبنان، بيروت،لبنانم،1984م.
14. الدباغ، أبو زيد عبد الرحمان القيرواني(تـ699هـ) ،**معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان**، تحقيق:إبراهيم شبوح، د ط، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، 1388ه.
15. الرصاع ،محمدالأنصاري(ت 894 هـ)،**الفهرست**، تحقيق: محمد العنابي، د ط، المكتبة العتيقة، تونس،1967م.
16. الزركشي، أبو عبد الله إبراهيم بن إبراهيم (كان حيا لسنة 894هـ) **تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية**، تحقيق: محمد ماضور، د ط، المكتبة العتيقة، تونس،1966م.
17. الزليطي ،أبي العباس أحمد عبد الرحمان(المعروف بحلولو)، **المسائل المختصرة من كتاب البرزلي**، تحقيق: أحمد محمد الخليفي، ط1، دار المدار الإسلامي، بيروت، 2002م.
18. الزهري ،أبي عبد الله محمد بن أبي بكر(كان حيا سنة 541هـ /1154م) ،**كتاب الجغرافية**، تحقيق: محمد حاج صادق،د ط، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد، مصر، د ت ن.
19. السخاوي ،شمس الدين محمد بن عبد الله الرحمان (902 هـ/1467م)، **الضوء الامعللأهل القرن التاسع**، ط1، دار الجيل، بيروت، لبنان ،1992.
20. السقطي ،المالقي الأندلسي أبي عبد الله محمد بن أبي محمد، **في آداب الحسبة والمحتسب**،(د ط)، (د د ن)، (د ب ن)، (د ت ن).
21. العبدري ،أبو عبد الله (تـ 700هـ/1300م) ،**رحلة العبدري**، تحقيق: علي إبراهيم كردي، تقديم: شاكر الفحام،ط2، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 1426ه/2005م.
22. العقباني ،أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم (871هـ/ 1467م) ،**تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر**، تحقيق علي الشوفي، د ط، المعهد الشافي الفرنسي، دمشق، 1967م.
23. العمري، شهاب الدين أحمد بن يحي بن فضل الله(تـ 749هـ/ 1348م) **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار**، تحقيق: محمد عبد القادر خريسات، عصام مصطفى هزايمة، يوسف أحمد بني ياسين ، مركز زايد للتراث والتاريخ، الإمارات العربية المتحدة، 2001،ج4.
24. القاضي عياض، أبو الفضل اليحصبي السبيتي (تـ 544هـ/1149م) ،**ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**،ط2،وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية،المغرب، 1983.
25. القلقشندي، أبوالعباس أحمد بن علي(تـ 821هـ/1427م) **صبح الأعشى في صناعة الإنشا**، د ط، دار الكتب المصرية، مصر،1922م.

26. كربخال ماروموول ، **افريقيا**، ترجمة: محمد حجي واخرون، د ط، مكتبة المعرف، الرباط، 1984.
27. المازري، أبو عبد الله محمد بن علي التميمي(تـ 536هـ/1141م) **فتاوي المازري**، تحقيق: الطاهر المعموري، د ط، الدار التونسية للنشر، تونس، 1994م.
28. مؤلف مجهول كاتب مراكشي (كان حيا سنة 587هـ/1191م)، **كتاب الإستبصار في عجائب الأمصار**، تعليق: سعد زغلول عبد الحميد، د ط،دار الشؤون الثقافية العامة، آفاق العربية، بغداد، د ت ن.
29. الوزان الحسن(تـ 957هـ/1559م)،**وصف إفريقيا**ـ ترجمة:محمد حجي،محمد الأخضر،ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت،لبنان،1983م.
30. الونشريسي، أبي العباس أحمد بن يحي (تـ 514هـ/1120م) **المعيار المعربو الجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية و الأندلس و المغرب**، إخراج محمد حجي، د ط، نشر وزارة الاوقاف و الشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، 1401ه/1983م.

المعاجم والقواميس

31. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظورت (ت 711هـ/1311م)، **لسان العرب**، تحقيق: عبد الله الكبير وآخرون، د ط، دار المعارف، القاهرة، د ت ن.
32. الجرجاني، علي بن محمد السيد الشريف ، **معجم التعاريف**،تحقيق: محمد الصديق المنشاوي، د ط، دار القضية، القاهرة، د ت ن.
33. الجوهري ،اسماعيل بن حماد ، **الصحاح**، راجعه وإعتنى به:الدطتور محمد محمد تامر،أنس محمد الشامي ،زكريا جابر أحمد ،دط،دار الحديث، القاهرة، 1430هـ/2009م.
34. الحميري ياقوت شهاب الدين بن عبد الله(626هـ /1228م) ، **معجم البلدان**، د ط، دار صادر، بيروت، لبنان، 1977م.
35. الفيروز آبادي ،مجد الدين محمد بن يعقوب (تـ817هـ)، **القاموس المحيط**،تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي،ط8، مؤسسة الرسالة، بيروت،2005م.
36. اليعقوبي، أحمد بن إسحاق (تـ 684هـ) **البلدان**، وضع حواشيه محمد أمين ،ضناوي،ط1، دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان، د ت ن.

المراجع:

المراجع العربية:

37. أبو مصطفى كمال السيد ، **جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية و العلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوي المعيار المعرب للونشريسي**، دط، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر،1996م.
38. باحو محمد ، **علماء المغرب ومقاومتهم للبدع والتصوف والقبورية والمواسم**، ط2، جريدة السبيل، د ب ن، 2007م.
39. بهنسي، أحمد فتحي ، **الجرائم في الفقه الإسلامي**، دراسة فقهية مقارنة، ط6، مدار الشروق، القاهرة، 1988.
40. بوتشيش إبراهيم القادري ، **المغرب والأندلس في عصر المرابطين، المجتمع الذهنيات**، الاولياء ،ط1، دار الطبيعة، بيروت، 1993م.

41. بوتشيش إبراهيم القادري ، **مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والاندلس خلال عصر المرابطين**،ط،بيت الحكمة،تونس،2000.
42. بولقطيب الحسين ، **جوائح وأوبئة مغرب عهد الموحدين**، د ط ، منشورات الزمن، الدار البيضاء، 2002م.
43. التيمومي الهادي، **المغيبون في تاريخ تونس الاجتماعي**، اعداد مجموعة من الباحثين،ط1، بيت الحكمة،تونس،2000م.
44. الجنحاني الحبيب،**المجتمع العربي الإسلامي الحياة الإقتصادية و الإجتماعية**،دط،عالم المعرفة، الكويت، يناير 1978.
45. جودت عبد الكريم يوسف، **الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجري (10-9)**،د ط ، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون،الجزائر،1992.
46. حجي محمد، **نظرات في النوازل الفقهية**،ط1،منشورات الجمعية المغربية، للتاليف والترجمة والنشر، الغرب،1420ه/1999م.
47. الحربي مبارك جزاء ، **نماذج من جهود فقهاء المالكي المغاربة في تدوين النوازل الفقهيه**، بحث مقدم، في قسم: الفقه المقارن والسياسة الشرعية، كلية الشريعة، جامعة الكويت، د ت ن.
48. حسن محمد ، **المدينة والبادية بافريقية في العهد الحفصي**، د ط، جامعة تونس الأولى، تونس، 1999م.
49. حمادة نزيه، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، ط1، دار القلم،دمشق،2008م.
50. رضا أحمد، معجم متن اللغة موسوعة لغوية حديثة، د ط، دار مكتبة الحياة، بيروت 1960.
51. الزركلي خير دين محمود، **الأعلام**، ط15، دار العلم للملايين، بيروت 2002م.
52. العامري، نيلي سلامة ، **الولاية والمجتمع** – مساهمة في تاريخ الاجتماعي والديني لإفريقية في العهد الحفصي- ،د ط، دار الفرابي، تونس، 2001م.
53. عبد الرحمان محمود عبد المنعم، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د ط، دار الفضيلة، القاهرة، د ت ن.
54. عبد الوهاب حسن حسيني ، **كتاب العمر في المصنفات المؤلفين التونسين**، مراجعة: محمد العروسي المطري وبشيربكوشي،ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1990.
55. عمارة محمد، قاموس المصطلحات الإقتصادية في الحضارة الاسلامية، ط1، دار الشروق، القاهرة، 1993م.
56. عمر موسى عز الدين، **النشاط الإقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري**،ط2، دار الغرب الاسلامي، بيروت،لبنان،2003م.
57. فتحة محمد، **النوازل الفقهية والمجتمع أبحاث في تاريخ الغرب الاسلامي (من القرن 6 الى 9 ه/ 12 الى 15 م)**، د ط، منشورات كلية الاداب والعلوم الانسانية، جامعة الحسن الثاني، دار البيضاء،1999.
58. كحالة رضا عمر، معجم المؤلفين ط1، مؤسسة الرسالة، د ب ،(1414هـ-1993م).

59. كرار فوزية ، **دور المرأة في الغرب الاسلامي من القرن الخامس هجري الى منتصف القرن السابع (ق11-13م)** تقديم: غازي مهدي الثمري، د ط، دار الأديب، وهران، د ت ن. النبرواي ،نجلاء سامي ، المرأة العاملة في المغرب والأندلس، دراسة تاريخية وثقافية، د ط، د د ن، د ت ن.
60. لقبال موسى، **الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي(نشأتها وتطورها)**، ط1، الشركة الوطنية، الجزائر، 1971م.
61. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط،ط4، مكتبة الشروق الدولية، جمهورية مصر العربية،1425ه/2004م.
62. محفوظ محمد، **تراجم المؤلفين التونسيين**، ط2، دار الغرب الاسلامي، بيروت، لبنان، 1994.
63. مخلوف محمد بن محمد ، **شجرة النور الزكية**، تح: عبد المجيد الخيالي، ط1، دار الكتاب العلمية، بيروت،2003.
64. نشاط مصطفى، **السجن والسجناء**: نماذج من تاريخ المغرب الوسيط، د ط، المجلس الوطني لحقوق الانسان، د ب ن، 2012م

المراجع المعربة:

65. برنشفيك روبار، **تاريخ إفريقية في العهد الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن15**،ترجمة:حمادي الساحلي:ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان،1988.

المجلات والدوريات والملتقيات:

66. الأرناورط محمد موفق ، **من القيروان إلى تونس والعالم الاسلامي فتاوي البرزلي القيروان عبر العصور**، المجمع التونسي للعلوم والآداب والفنون، تونس2009م.
67. استينو محمد ، **النوازل وطبيعة مصادرها وحدود توظيفها في الكتابة التاريخية**،العدد 5، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية جامعة محمد الأول، وجدة،1995م.
68. استينو محمد ، **من أنواع التسلية واللعب عند الأمة والفقراء في المغرب خلال العصر الحديث**، مجلة المصباحية، العدد7، سلسلة العلوم الإنسانية، جامعة سيدي محمد عبد الله، وجدة، 2007م.
69. بركات كمال ، عبد القادر بوعقادة، **جرائم الإنحراف الجنسي في المجتمع المغربي الإسلامي من خلال وصف افريقيا للوزان (10 هـ -16م)**، قراءة في البواعث والإجراءات، عصور جديدة، العدد2، جامعة وهران، الجزائر،2020،مج02.
70. بلهواري فاطمة ،**النص النوازلي مصدرا لدراسة التاريخ الإقتصادي و الإجتماعي للغرب الإسلامي**،أشغال الملتقى الإسلامي حول الكتابة التاريخية في العالم العربي الإسلامي في العصر الوسيط من الخبر و الرواية إلى النص والوثيقة،كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية ،جامعة تونس ،تونس 2010.
71. بلهواريفاطمة، **الجناية في مجتمع الغرب الإسلامي من خلال كتب النوازل**، مجلة آفاق الثقافة والتراث،العدد86، قسم: التاريخ، جامعة، وهران، الجزائر، 2014م.
72. بنمليح عبد الإله ، **الإنتحار في تاريخ المغرب الوسيط**، مختبر البيبيوغرافيا التحليلية والتوثيق للتراثالمغاربي،كلية الآداب والعلوم الإنسانية ،مجلة دفاتر تاريخية،العدد2010م.

73. بوتشيشإبراهيم القادري ، **النوازل الفقهية في الأطروحات الجامعية**، التوجيهات الإضافات المعرفية والإشكاليات المنهجية، عصور جديدة، العدد 16 -17، جامعة وهران،2014م.
74. بوتشيش إبراهيم القادري ، **الحب في العلاقات الزوجية في عائلة المغربية خلال العصر الوسيط – مساهمة في دراسة تاريخ مشاعر الإنسانية- (ق5-6هـ/ 11-12م)**، عصور جديدة،العدد05،،مختبر البحث التاريخي- تاريخ الجزائر-، جامعة وهران،2012م.
75. بوداود عبيد،**مصنفات النوازل الفقهية وكتابة التاريخ المغرب الوسيط**، مجلة المواقف للدراسات التاريخية،العدد01، قسم :التاريخ، المركز الجامعي معسكر،الجزائر،2007.
76. بوشرية بلقاسم ، **اللصوصية وقطاع الطرق في الأندلس خلال عصري الطوائف والمرابطين**، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، العدد10،، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر،2017م، مج5.
77. بوعقل،مصطفى،**نماذج من كتب النوازل ومناهج تدوينها عند فقهاء المغرب الإسلامي (شمال افريقيا و الأندلس)**،ورقة بحثية مقدمة ضمن أعمال الملتقى الدولي السادس للمذهب المالكي بعنوان"فقه النوازل في الغرب الإسلامي،الجزائر،2010م.
78. حسلاوي نسيم ، **كتب النوازل والتاريخ الاجتماعي حدود التوظيف و الماحذير**، مجلة معارف، العدد23، قسم: العلوم الاجتماعية والانسانية، جامعة آكلي محمد أولحاج، البويرة، ديسمبر،2017م.
79. خالد حسين محمود، **جريمة إغتصاب النساء في بلاد المغرب(122هـ/443)(840-1052م)**، مجلة حوليات اسلامية،العدد49، جامعة عين شمس، مصر،2015.
80. الزاهر إبتسام، **الأدب النّوازلي مصدرا لتاريخ الإيماء" نماذج من المغرب الأوسط خلال العصر الوسيط، عصور جديدة**، العدد 13، وهران، 2014.
81. عمراني محمد، **مسألة الخمور في تاريخ المغرب الوسيط**، مجلة أمل التاريخ، الثقافة والمجتمع، العدد 16، الدار البيضاء المغرب، 1996.
82. غراب سعد،**كتب الفتاوى وقيمتها الإجتماعيةمثال نوازل البرزلي**،حوليات الجامعة التونسية،العدد 16، 1978.
83. كربوع مسعود، **كتب النوازل بين الإستعمال الفقهي والتوظيف التاريخي المعيار المغرب للونشريسي أنموذجا**، مجلة العلوم الإنسانية والمجتمع،العدد09، جامعة باتنة، الجزائر، مارس2014م.
84. مسعود جبران ،**المعجم الرائد(معجم لغوي عصري رتبت مفرداته فق لحروفها الأول)**،ط6، دار الملايين، بيروت،لبنان،مارس 1992م.
85. ناصري محمد، **الطقوس الجنائزية**، بالمغرب الاسلامي من خلال نوازل الونشريسي، مجلة ليكسوس، العدد27، سبتمبر2018م.
86. الهطاي علي، **النقود الحفصية من خلال نوازل البرزلي**، محاولة توظيف كتب الفقه في كتاب التاريخية، الحوار المتوسطي، العدد07، جامعة الزيتونة، تونس سبتمبر2018، مج9.

87. الهلالي محمد ياسر ، **نظرة المجتمع للمرأة في مغرب القرن 8-9 هـ /14-15م،** مساهمة في تاريخ الذهنيات، مجلة أمل، الثقافة، المجتمع، العدد13-14، الدار البيضاء،المغرب، 1998.

الرسائل الجامعية:

88. بلبّشير عمر ، **جوانب من الحياة الإجتماعية والإقتصادية والفكرية للمغربين الأوسط والأقصى من القرن(6 الى 9 ه / 12-15 م) من خلال كتاب (المعيار) للونشريسي،** أطروحة لنيل الدكتوراه ، قسم: التاريخ والاثار، جامعة وهران، الجزائر، 2010م.

89. خليلي بختة ، **الفقر بالمغرب الاسلامي ما بين القرنين السابع والتاسع الهجري (13-15م) واقعه وآثاره،** أطروحة لنيل الدكتوراه، قسم :العلوم الانسانية،جامعة مصطفى إسطمبولي، معسكر، الجزائر،2016م.

90. كرير زينب عبد الله أحمد ، **أهل الذمة في العهد الحفصي (626 982هـ / 1227-1574م)،** أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، جامعة الزقازيق، مصر2005.

91. بن ساسي جميلة ، **الحياة الاجتماعية في تونس من خلال فتاوي البرزلي،** رسالة ماجستير، غير منشورة، المعهدأصول الدين، جامعة الزيتونة، تونس،2000م.

92. بن ساعو محمد، **التجارة في المغرب الإسلامي القرن (07-10هـ /13-15م)** رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر،باتنة،2014م.

93. شرقي نوارة ، **الحياة الاجتماعية في الغرب الاسلامي في عهد الموحدين (524 هـ 667هـ) (1126م-1267م)،** مذكرة نيل شهاة الماجستير في التاريخ الاسلامي الوسيط، قسم :التاريخ، جامعة الجزائر، 2008م/1429هـ.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الإهداء.....
شكر وتقدير.....
قائمةالإختصارات.....
مقدمة.....02

الفصـــــــــل التمـــهيـــــدي
جامع مسائل الأحكام ومؤلفه

1.ترجم
1.1. إسمه ونسبه.....11
1.2. مولده ونشأته العلمية.....12
1.3. وفاته**.....15**
2. التعريف بكتاب جامع مسائل الأحكام وأهميته.....16
2.1. التعريف بالكتاب.....16
2.2. أهمية نوازل البرزلي اجتماعيا**.....19**

الفصل الأول
الإجرام والغش في المعاملات من خلال نوازل البرزلي

I.
1. الإعتداء على النفس.....25
1.1 القتل.....25
1.2 التدمية " الجراحات والضرب" 29
1.3 الإنتحار.....32
2. الإعتداء على المال.....34
2.1 الحرابة " اللصوصية ".....35
2.2 السرقة.....38
2.3 الغصب.....41
3. الجرائم الأخلاقية.....44
3.1 جريمة القذف والسب والشتم 44

3.2 الرشوة.....46
3.3 الإغتصاب وجرائم الشرف.....47

الفصل الثاني
مظاهر الإنحلال الأخلاقي والأزمات الإجتماعية من خلال نوازل البرزلي

1. [illegible].....
1.1 شرب الخمر 59
1.2 تعاطي الحشيش " المواد المخدرة.....63
2. الطرب والغناء.....64
3. البغاء والفجور وتفشي الرذائل.....67
3.1 الزنا والانكحة المحرمة.....67
3.2 الشذوذ الجنسي.....71
3.3 الاختلاط والخيانة الزوجية.....73
ثانيا: المعتقدات الخاطئة 77
1. البدع الإجتماعية.....77
1.1 بدع المآتم (الجنائز).....77
1.2 بدع القبورية.....78
1.3 بدع المساجد.....79
1.4 بدع الإحتفالات 81
2. السحر والتنجيم والرقى.....83
ثالثا: الضعف الاجتماعي.....87
1.آفة الفقر 87
2.اثار الاوساخ "التلوث" 91
رابعا: الجوائح (الأمراض والأوبئة والكوارث الطبيعية)....97
الخاتمة.....102

تم بحمد الله